

الاستشراق والمستشرقون

فن التزييف العلمى والأخلاقى

الدكتور

سفير أحمد الجراد



- إلى العابدة الساجدة الطاهرة التقية، طريقي إلى الجنة
منه لقبها: تاج الملوك

والدني

- إلى من يجمع نور الذكر إلى عمق الفكر وسعة الصدر إلى روح العصر
الفيه ابه الفيه
أ.د. حسام الدين الففور

قدوتي وأستاذي

- إلى رجل الأخلاق – سلوكاً ومنهجاً، والذي بعد والذي
المهندس معيدي صالح الجراد

خالتي

- إلى أكمل النساء خلقاً وفكراً، نسباً ورفياً، أميرة الأخلاق
توأم روعي

زوجتي أسماء ففور

- إلى من أدعو في سري وجهري أن يكونا
من العلماء العاملين، بهجة عمري:
ضياء الدين وحسام الدين

أولادي

المقدمة

هذا جهد متواضع، اتخذ صورة بحث، حاولت فيه تسليط الضوء -قدر المستطاع- وتركيزه على فضاء مهم، في عالم البحث العلمي والدراسي الذي كان من شأنه أن حط رحاه ونصب أطنابه في حقل الدراسات الإسلامية والشرقية بعامة، أعني بهذا (الحركة الاستشراقية) وما تمخضت عنه من دراسات، وبحوث كبيرة وكثيرة لا تكاد تحصى سطرها وأودعها بطون الكتب مئات ممن وهبوا أنفسهم وسخروا إمكاناتهم بأنواعها سواء الفكرية أو البدنية أو غير ذلك مما كان في طوقهم بذله وتقييمه، في سبيل التصدي بالبحث والدراسة للتراث والفكر الشرقي بعامة، ولا سيما الإسلامي، والكتابة في ما يتعلق به من مباحث فجاءت دراساتهم وبحوثهم تترى غير قليلة لا تكاد تحصى ولا تعد.

وقد كانت نتائج هذه الحركة الاستشراقية غير محدودة كماً وكيفاً، حاملة لآراء ونتائج جديدة لا عهد لعلماء وباحثي العرب بها من قبل، أظهرها واجترحها المستشرقون، من غير تحديد منا مجال معين وسعته. إنَّ مما لا جدل فيه أنَّ الاستشراق له أثر كبير في العالم الغربي وفي العالم الإسلامي على السواء وإنَّ اختلفت ردود الأفعال على كلا الجانبين.

ففي العالم الغربي لم يعد في وسع أحد أن يكتب على الشرق أو يفكر فيه أو يمارس فعلاً مرتبطاً به أن يتخلص من القيود التي فرضها الاستشراق على حرية الفكر أو الفعل في هذا المجال من حيث إنَّ الاستشراق «يشكل شبكة المصالح الكلية التي سيستحضر تأثيرها بصورة لا مفر منها في كل مناسبة يكون فيها الكيان العجيب (الشرق) موضوعاً للنقاش».

وفي عالمنا العربي الإسلامي المعاصر لا يكاد يجد المرء مجلة أو صحيفة أو كتاباً إلا وفيها ذكر أو إشارة إلى شيء عن الاستشراق أو يمت إليه بصلة قريبة أو بعيدة.

وهذا أمر ليس بمستغرب ذلك أنّ الاستشراق في حقيقة الأمر كان ولا يزال جزءاً لا يتجزأ من قضية الصراع الحضاري بين العالم الإسلامي والعالم الغربي، بل يمكن أن نذهب إلى أبعد من ذلك ونقول: إنّ الاستشراق يمثل الخلفية الفكرية لهذا الصراع، ولهذا فلا يجوز التقليل من شأنه بالنظر إليه على أنه قضية منفصلة عن باقي دوائر هذا الصراع الحضاري.

فقد كان للاستشراق من غير شك أكبر الأثر في صياغة التصورات الأوروبية عن الإسلام، وفي تشكيل مواقف الغرب إزاء الإسلام على مدى قرون عديدة.

ولا يزال الأوروبيون حتى اليوم يستقون معلوماً عن الإسلام من كتابات المختصين في هذا المجال من الأوروبيين، وهؤلاء هم بطبيعة الحال من طبقة المستشرقين، هذا فضلاً عما يكتبه بعض الأدباء أو الفلاسفة الأوروبيين، ولكن كتابة هذا الفريق الأخير لا تخرج في الغالب عن كونها مبنية على كتابات المستشرقين.

والاستشراق قضية تتناقض حولها الآراء في عالمنا الإسلامي، فهناك من يؤيده ويتحمس له إلى أقصى حد، وهناك من يرفضه جملة وتفصيلاً ويلعن كل من يشتغل به بوصفه عدواً لدوداً للإسلام والمسلمين.

والواقع الذي لا يمكن إنكاره هو أن الاستشراق له تأثيراته القوية في الفكر الإسلامي الحديث إيجاباً أو سلباً أردنا أم لم نرد، ولهذا فإننا لا نستطيع

أن نتجاهله أو نكتفي بمجرد رفضه وكأننا بذلك قد قمنا بحل المشكلة، إننا لو فعلنا ذلك لكننا كالنعامة التي تدفن رأسها في الرمال، ولهذا فإنه ليس هناك بديل عن مواجهة المشكلة وطرحها على بساط البحث ودراستها واستخلاص النتائج واقتراح الحلول.

وقد آن الأوان لأن نبتعد عن التعميمات الخاطئة ونتحول إلى موقف نقدي يقوم على أسس علمية، وهذا هو الاتجاه الذي يأمرنا به القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ۤأَلَّا تَعْدِلُوۡا أَعْدِلُوۡا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾^(١).

والاستشراق - حقيقة الأمر - يشتمل على عناصر سلبية وأخرى إيجابية، وعلينا أن نعترف للمستشرقين بما لهم من إيجابيات، ومن ناحية أخرى فإنه من حقنا بل من واجبنا، أن ننبه إلى ما وقعوا فيه من أخطاء، وما اشتملت عليه دراسات العديد منهم من أباطيل، وخاصة فيما يتعلق بالقرآن الكريم ونبينا محمد ﷺ.

وليس من الصعب التمييز بين العناصر الإيجابية وبين العناصر السلبية في دراسات المستشرقين، فالعناصر الإيجابية تتمثل في العناية بالمخطوطات العربية في المكتبات الغربية، وفهرستها، وتحقيق العديد من أمهات الكتب العربية في شتى مجالات الفكر الإسلامي، والقيام بالعديد من الدراسات اللغوية المفيدة والموسوعات والمعاجم النافعة، وغير ذلك من دراسات في مجالات العلوم والفنون الإسلامية.

(١) سورة المائدة: ٨.

أما العناصر السلبية في دراسات المستشرقين فإنها تتمثل بصفة أساسية في العديد من الدراسات والبحوث حول القرآن الكريم والسنة المحمدية وسيرة الرسول ﷺ، فالكثير من هذه الدراسات يشتمل على أخطاء شنيعة لا تخفى على الباحث المسلم صاحب العقلية الواعية.

أما بعض أبناء المسلمين الذين ليست لديهم خلفية ثقافية إسلامية فقد يخفى عليهم الكثير من المغالطات والأخطاء في دراسات بعض المستشرقين، والاتجاه السائد بيننا وبين المستشرقين حتى الآن هو ما يمكن أن نطلق عليه (حوار الطرشان)، فدراسات المستشرقين تقابل في العالم الإسلامي في الأعم الأغلب بالرفض، بوصفها دراسات صادرة من أعداء الإسلام، وفي المقابل لا يهتم الكثير من المستشرقين بما يكتبه المسلمون المعاصرون، لأن هذه الكتابات في نظرهم كتابات عاطفية انفعالية وليست علمية.

ومن هنا فلا بد من إقامة الجسور بين العلماء المسلمين والمعتدلين من المستشرقين حتى يمكن إجراء حوار مثمر بين الطرفين، وتوجد هناك صلات فردية بين علماء المسلمين وبعض المستشرقين، وهناك مستشرقون معاصرون يتوخون الموضوعية وعلى استعداد للحوار العلمي مع علماء المسلمين، وتجري منذ فترة محاولات لإقامة قنوات اتصال بين الجانبين لتنظيم الحوار على المستوى العلمي بين الطرفين، ومن المصلحة الإسلامية أن يكون هناك مثل هذا الحوار لعرض وجهة النظر الإسلامية في شتى الموضوعات الخلافية على أسس علمية سليمة، فذلك سيكون له من غير شك أثره الإيجابي في تصحيح الكثير من الأخطاء.

ولا يجوز لنا أن نغلق الأبواب أمام التواصل العلمي في هذا المجال، بل ينبغي أن نقبل على ذلك بفكر متفتح وعقلية ناقدة تميز الخبيث من الطيب، وهنا يظل

القانون القرآني هو الذي يرشدنا إلى سواء السبيل، هذا القانون المتمثل في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾^(١).

وهكذا نجد أن موضوع الاستشراق يفرض نفسه علينا بإلحاح ويتطلب منا وقفة تأملية جادة لبحثه ودراسة أبعاده وتأثيراته بالنسبة للإسلام والمسلمين، وهناك من غير شك بعض الجهود العلمية القيمة في هذا الصدد من جانب بعض المسلمين، وهي جهود لا يجوز التقليل من شأنها، ولسنا نقصد بهذا الكتاب أن يكون عوضاً عن هذه الدراسات.

ولكن حسبنا هنا أن نركز على بعض النقاط الهامة التي نرجو من ورائها أن تكون حافزاً لنا على مواصلة التفكير والتأمل في أبعاد هذه القضية المتعددة الجوانب المتشعبة الأطراف، من أجل الوصول إلى اتخاذ المواقف الصحيحة التي من شأنها أن تسير بنا إلى بلوغ الأهداف المرجوة.

وفي محاولتنا لعرض هذا الموضوع سنتوخى أن نكون موضوعيين، بعيدين عن اتخاذ أسلوب المواقف الجدلية الانفعالية، لأن مثل هذه المواقف قليلة الجدوى وإن كان لها بعض التأثير فإنه تأثير وقيي سرعان ما يزول لعدم ارتكازه على أسس متينة. ومن أجل ذلك نريد أن نحاطب عقل القارئ ونضع أمامه القضية بإيجابياتها وسلبياتها، ونشرکه في البحث عن الحلول الجادة.



(١) سورة الرعد: ١٧.

الاستشراق

يعتبر الاستشراق كتعريف من أكثر المصطلحات تعقيداً واختلافاً في قواميس المصطلحات العالمية، وذلك حسب المراد من مفهوم الاستشراق، حيث يزداد الاختلاف اتساعاً ما بين الشرق والغرب بحسب الغاية والأهداف من دراسة الاستشراق. وها نحن نورد أهم التعريفات التي نراها تستحق التوقف.

التعريف اللغوي:

لو أرجعنا هذه الكلمة إلى أصلها لوجدناها مأخوذة من «كلمة إشراق، ثم أضيف إليها ثلاثة حروف هي الألف والسين والتاء، ومعناها: طلب النور والهداية والضياء، والإشراق من الشرق، حيث نزلت الديات الثلاث اليهودية والنصرانية والإسلام»^(١).

ولما كان الإسلام هو الدين الغالب، فأصبح معنى الاستشراق: البحث عن معرفة الإسلام والمسلمين وبلاد المسلمين عقيدة وشريعة وتاريخاً ومجتمعاً وتراثاً.

التعريف الاصطلاحي:

«الاستشراق تعبير يدل على الاتجاه نحو الشرق، ويطلق على كل ما يبحث في أمور الشرقيين وثقافتهم وتاريخهم. ويقصد به ذلك التيار الفكري الذي يتمثل في إجراء الدراسات المختلفة عن الشرق الإسلامي، والتي تشمل حضارته وأديانه وآدابه ولغاته وثقافته. ولقد أسهم هذا التيار في صياغة التصورات الغربية عن الشرق عامة وعن العالم الإسلامي بصورة خاصة معبراً

(١) قاموس المصطلحات الفلسفية د. نبيل المرزوق - دار عمان - ط ٣ - ص ٤٢٢.

عن الخلفية الفكرية للصراع الحضاري بينهما»^(١).

التعريف عند الغربيين:

مع أنّ مصطلح الاستشراق ظهر في الغرب منذ قرنين من الزمان على تفاوت بسيط بالنسبة للمعاجم الأوروبية المختلفة، لكنّ الأمر المتيقن أنّ البحث في لغات الشرق وأديانه وبخاصة الإسلام قد ظهر قبل ذلك بكثير، ولعل كلمة مستشرق قد ظهرت قبل مصطلح (استشراق).

فهذا (آربري) الذي كان أحد أعضاء الكنيسة الشرقية، أو اليونانية في سنة ١٦٣٨ Arberry يقول في بحث له عن هذا الموضوع أنّ «المدلول الأصلي لاصطلاح (مستشرق) يعنى ذلك معرفة بعض اللغات الشرقية».

صمويل كلارك Anthony Wood Samuel Clarke وصف أنتوني وود بأنه (استشراقي نابه) وذلك لمعرفته ببعض اللغات الشرقية^(٢).

ويرى (رودي بارت) أنّ الاستشراق هو «علم يختص بفقه اللغة خاصة، وأقرب شيء إليه إذن: أن نفكر في الاسم الذي أطلق عليه كلمة «استشراق» فهي مشتقة من كلمة شرق وكلمة شرق تعني مشرق الشمس، وعلى هذا يكون الاستشراق هو علم الشرق أو علم العالم الشرقي»^(٣).

يعتمد المستشرق الإنجليزي (آربري) تعريف قاموس أكسفورد الذي

(١) الاستشراق والاستعمار. فهمي هويدي - دار نهضة مصر ط ٢ - ص ٨٣.

(٢) ا.ج آربري. المستشرقون البريطانيون. تعريف محمد الدسوقي النويهي. (لندن: وليم كوليتر، ١٩٤٦. ص ٨).

(٣) رودي بارت. الدراسات العربية والإسلامية في الجامعات الألمانية (المستشرقون الألمان منذ تيودور نولدكه). ترجمة مصطفى ماهر (القاهرة: دار الكتاب العربي ص ١٧٣).

يعرف المستشرق: بأنه «من تبخر في لغات الشرق وآدابه»^(١).

ومن الغربيين الذين تناولوا ظهور الاستشراق وتعريفه المستشرق الفرنسي (مكسيم رودنسون) الذي أشار إلى أن مصطلح الاستشراق ظهر في اللغة الفرنسية عام ١٧٩٩ بينما ظهر في اللغة الإنجليزية عام ١٨٣٨، وأن الاستشراق إنما ظهر للحاجة إلى «إيجاد فرع متخصص من فروع المعرفة لدراسة الشرق»، ويضيف بأن الحاجة كانت ماسة لوجود «متخصصين للقيام على إنشاء المجالات والجمعيات والأقسام العلمية»^(٢).

ولو انتقلنا إلى العرب والمسلمين الذين تناولوا هذا المصطلح نجد أن لإدوارد سعيد عدة تعريفات للاستشراق منها أنه: «أسلوب في التفكير مبني على تمييز متعلق بوجود المعرفة بين 'الشرق' (معظم الوقت) وبين الغرب»^(٣).

ويضيف سعيد بأن «الاستشراق ليس مجرد موضوع سياسي أو حقل بحثي ينعكس سلباً باختلاف الثقافات والدراسات أو المؤسسات، وليس تكديساً لمجموعة كبيرة من النصوص حول المشرق... إنه بالتالي توزيع للوعي الجغرافي إلى نصوص جمالية وعلمية واقتصادية واجتماعية وفي فقه اللغة»^(٤).

وفي موضع آخر يعرف سعيد الاستشراق: «بأنه المجال المعرفي أو العلم

(١) ا. ج. آربري. المستشرقون البريطانيون. تعريب محمد الدسوقي النويهى. (لندن:

وليم كوليتز، ١٩٤٦) ص ٨.

(٢) مكسيم رودنسون. "الصورة الغربية والدراسات الغربية الإسلامية". في تراث

الإسلام (القسم الأول) تصنيف شاخت وبوزورث. ترجمة محمد زهير السمهوري

الكويت: سلسلة عالم المعرفة ١٩٧٨م. ص ٢٧-١٠١.

(٣) ادوارد سعيد. الاتجاهات الاستشراقية المعاصرة (دار الريان- القاهرة ط ٢ ص ٩١).

(٤) المرجع السابق ص ١٠٢.

الذي يُتوصل به إلى الشرق بصورة منظمة كموضوع للتعلم والاكتشاف والتطبيق»^(١).

ويقول في موضع آخر إنَّ الاستشراق «نوع من الإسقاط الغربي على الشرق وإرادة حكم الغرب للشرق»^(٢).

لقد اختار الدكتور أحمد عبد الحميد غراب هذا التعريف للاستشراق «دراسات أكاديمية يقوم بها غربيون كافرون من أهل الكتاب بوجه خاص - للإسلام والمسلمين، من شتى الجوانب، عقيدة، وشريعة وثقافة وحضارة وتاريخاً ونظماً وثروات وإمكانات..، بهدف تشويه الإسلام ومحاوله تشكيك المسلمين فيه وتضليلهم عنه وفرض التبعية للغرب عليهم، ومحاوله تبرير هذه التبعية بدراسات ونظريات تدعي العلمية والموضوعية وتزعم التفوق العنصري والثقافي للغرب المسيحي على الشرق الإسلامي»^(٣).

التعريف الدقيق للاستشراق:

والذي نراه بعد هذا السبر للتعريف السابقة بأنَّ الاستشراق: هو كل ما يصدر عن الغربيين والأمريكيين من إنتاج فكري وإعلامي وتقارير سياسية واستخباراتية حول قضايا الإسلام والمسلمين، في العقيدة، وفي الشريعة، وفي الاجتماع، وفي السياسة أو الفكر أو الفن، ويمكننا أن نلحق بالاستشراق ما يكتبه النصارى العرب، من أقباط ومارونيين وغيرهم ممن ينظر إلى الإسلام من

(١) المرجع السابق ص ١٠٥.

(٢) المرجع السابق ص ١٠٦.

(٣) أحمد عبد الحميد غراب. رؤية إسلامية للاستشراق. ط ٢ (بيرمنجهام: المنتدى الإسلامي، ١٤١١) ص ٧.

خلال المنظار الغربي، ويلحق به أيضاً ما ينشره الباحثون المسلمون الذين تتلمذوا على أيدي المستشرقين، وتبنوا كثيراً من أفكار المستشرقين.

وكان «الاستشراق وما زال يهتم بالشعوب الشرقية عموماً، التي تضم الهند وجنوب شرق آسيا والصين واليابان وكوريا. وعند مراجعة النشاطات الاستشراقية نجد أن هذه المناطق بدأت تختص بدراسات خاصة بها، مثل الدراسات الصينية، أو الدراسات الهندية، أو الدراسات اليابانية، أما الأصل، فكانت كلها تضم تحت مصطلح واحد هو الاستشراق»^(١).

ولا بد من الوقوف عند تعريف آخر للاستشراق: لا يرى أن كلمة استشراق ترتبط فقط بالشرق الجغرافي، وإنما تعني أن الشرق هو مشرق الشمس، ولهذا دلالة معنوية. بمعنى الشروق والضياء والنور والهداية، بعكس الغروب. بمعنى الأفول والانتها، وقد رجع أحد الباحثين المسلمين وهو السيد محمد الشاهد إلى المعاجم اللغوية الأوروبية (الألمانية والفرنسية والإنجليزية) لبحث في كلمة شرق ORIENT فوجد أنه يشار إلى منطقة الشرق المقصودة بالدراسات الشرقية بكلمة «تتميز بطابع معنوي و Morgenland وتعني بلاد الصباح، ومعروف أن الصباح تشرق فيه الشمس، وتدل هذه الكلمة على تحول من المدلول الجغرافي الفلكي إلى التركيز على معنى الصباح الذي يتضمن معنى النور واليقظة، وفي مقابل ذلك نستخدم في اللغة كلمة Abendland، وتعني بلاد المساء لتدل على

(١) الاستشراق وأوهام الغرب - محمد كحيل الزر - لبنان - مركز دراسات الوحدة العربية العدد ١٣٦.

الظلام والراحة»^(١).

وفي «اللاتينية تعني كلمة Orient: يتعلم أو يبحث عن شيء ما، وبالفرنسية تعني كلمة Orienter: وجهه أو هدى أو أرشد، وبالإنجليزية Orientation، وorientate تعني: «توجيه الحواس نحو اتجاه أو علاقة ما في مجال الأخلاق أو الاجتماع أو الفكر أو الأدب نحو اهتمامات شخصية في المجال الفكري أو الروحي»، ومن ذلك أن السنّة الأولى في بعض الجامعات تسمّى السنّة الإعدادية Orientation وفي الألمانية تعني كلمة «Sich Orientieren: يجمع معلومات معروفة عن شيء ما»^(٢).

أثر الاستشراق في العالم الإسلامي والعربي:

إنّ الترتيب المنطقي للأموار يقتضي بأن نقول: إنّ الاستشراق وُجد لدراسة الشرق، ولكنّ هذه الدراسات في غالب الأحيان موجهة وغير عادلة في الحكم على تراث الشرق، لذلك نقول: إنّ هذه الدراسات والأبحاث لا بد وأنّها تركت آثاراً عميقة في العالمين العربي والإسلامي، لأننا نعتقد بأنّ الاستشراق قد قدم خدمات كبيرة للغرب في خدمة أهدافه التي قام من أجلها من أهداف دينية وسياسية، واقتصادية، واستعمارية، وثقافية. وحتى عندما استغنى الغرب عن مصطلح الاستشراق، وأنشأ أقسام دراسات الشرق الأوسط أو الشرق الأدنى أو مراكز البحوث المختلفة، فما زالت الأهداف

(١) السيد محمد الشاهد. «الاستشراق ومنهجية النقد عند المسلمين المعاصرين» في الاجتهاد.

عدد ٢٢، السنة السادسة، شتاء عام ١٤١٤هـ/١٩٩٤م. ص ١٩١-٢١١.

(٢) المرجع نفسه، ص ١٩٧..

القديمة موجودة، ولكنّه في الوقت نفسه أثر تأثيرات سلبية في العالم الإسلامي في المجالات العقديّة، والتشريعية، والسياسية، والاقتصادية، والثقافية.

وفيما يأتي نوجز أبرز هذه الآثار:

الآثار العقديّة:

من أبرز الآثار العقديّة للاستشراق في العالم الإسلامي: ظهور تيار من المفكرين، والعلماء، والسياسيين، وحتى الناس العاديين، أو العامة الذين نادوا بفصل الدين عن الحياة، أو ما يطلق عليه العلمانية. فالعقيدة الإسلامية تربط كل مجالات الحياة بالإيمان بالله عز وجل، وبالتصور العام الذي جاء به الإسلام للخالق سبحانه وتعالى، والكون والإنسان. فلمّا كانت أوروبا قد وجدت الديانة النصرانية المحرّفة تعيق تقدمها ونهضتها، ظهر فيها التيار الذي أطلق عليه التنوير منادياً بفصل الدين عن الحياة، أو قصر الدين على الشعائر التعبدية والعلاقة بين الله والإنسان، أما شؤون الحياة الأخرى من سياسة واقتصاد واجتماع فلا علاقة للدين بها. ونظراً لأن أوروبا لم تعرف النصرانية الحقيقية، أو الدين الذي جاء به عيسى عليه السلام بما أحدثه بولس وغيره فيها من تحريفات، فإنّ ما ينطبق على أوروبا لا يمكن أن ينطبق على الإسلام. ونهضت أوروبا نهضتها بمحاربة الدين والكنيسة، وبلغت الذروة في هذه الحرب في الثورة الفرنسية. وقد أثر الاستشراق في هذا المجال عن طريق البعثات العلمية التي انطلقت من العالم الإسلامي إلى فرنسا، كما يقول الشيخ محمد الصبّاغ: «إنّ إفساد الطلبة المبعوثين لم يكن ليتحقق في بلد من البلاد الأوروبية، كما كان يمكن أن يتحقق في فرنسا التي خرجت من الثورة الفرنسية، وهي تسبح في بحور من الفوضى الخلقية والفكرية والاجتماعية...»

من أجل ذلك كانت فرنسا محل البعثات»^(١). فانطلقت هذه البعثات من تركيا ومن مصر ومن إيران ومن المغرب، وكانت هذه البعثات تحت إشراف مستشرقين فرنسيين، فمثلاً كانت البعثة المصرية تحت إشراف جونار، ويقول أحد المستشرقين عن البعثات الأولى أنها كانت لدراسة الهندسة والفنون الحربية، ولكن المعلمين الفرنسيين كانوا حريصين على أن ينقلوا إلى الطلاب المسلمين الآداب الفرنسية والثقافة الفرنسية^(٢).

ومن تأثير الاستشراق في المجال العقدي الاهتمام المبالغ فيه بالصوفية، فتجدهم يجعلون لابن عربي مكانة خاصة في النشاطات الاستشراقية، ويجذبون أبناء المسلمين لمثل هذه الاهتمامات، كما أن من اهتمامات الاستشراق التي تدعو إلى الريبة اهتمامهم بالفرق المنحرفة والبعيدة عن جوهر الإسلام فيعطونها من وقتهم ومن دراساتهم ما تجعل الغريب عن الإسلام يظن أن هذا هو الإسلام.

وقد حرص الاستشراق على إنشاء المدارس والجامعات الغربية في العالم الإسلامي، فمن ذلك الكلية الإنجليزية التي تحولت إلى الجامعة الأمريكية، التي لها فروع في كل من القاهرة وبيروت واسطنبول ودي، بالإضافة إلى كلية فيكتوريا (مدرسة ثانوية) والكلية الأمريكية في بيروت (مدرسة ثانوية) وقد زعم كرومر Cromer في احتفال بمدرسة فيكتوريا بأن «الهدف من هذه المدرسة وشبيهاها تنشئة أجيال من أبناء المسلمين يكونون جسراً بين الثقافة

(١) محمد الصباغ. الابتعاث ومخاطره. (دمشق: المكتب الإسلامي، ١٣٩٨هـ -

١٩٧٨م، ص ٢٩-٣٠).

(٢) حقائق عن الاستشراق - ضياء الدين الرئيس (دار المجيد - لبنان - ط ٢ ص ١٥٦).

الغربية ومواطنيهم المسلمين، ولعلها عبارة ملطّفة لتكوين جيل ممسوخ لا يعرف ثقافته ولا عقيدته»^(١). وقد وصف الشيخ سعيد الزاهري «التلاميذ الجزائريين الذين درسوا في المدارس الفرنسية في الجزائر، وأُطلقَ عليها خداعاً المدارس العربية، بأنهم لا يصلون ولا يصومون ولا يتحدثون اللغة العربية فيما بينهم، ولا يؤمنون بأنّ القرآن الكريم وحي من الله»^(٢).

الآثار الاجتماعية:

تعد الآثار الاجتماعية من أخطر الآثار التي ما زال الاستشراق حريصاً على تحقيقها في العالم الإسلامي، فقد اهتم المستشرقون بدراسة المجتمعات الإسلامية ومعرفتها معرفة وثيقة حتى يمكنهم أن يؤثروا فيها بنجاح، وإنّ دوافعهم لهذا تنطلق من النظرة الاستعمارية الغربية بأن المجتمعات الغربية وما ساد فيها من فلسفات ونظريات هي المجتمعات الأرقى في العالم. وقد تمكّن الاستعمار بالتعاون مع الاستشراق في إحداث تغيرات اجتماعية كبيرة في البلاد التي وقعت تحت الاحتلال الغربي. «ففي الجزائر مثلاً حطّم الاستعمار الملكيات الجماعية أو المشاعة للأرض وذلك لتمزيق شمل القبائل التي كانت تعيش في جو من الانسجام والوئام»^(٣).

(١) محمد محمد حسين. الإسلام والحضارة الغربية. ط ٥. (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٢-١٩٨٢) ص ٤٦.

(٢) محمد السعيد الزاهري. الإسلام في حاجة إلى دعاية وتبشير. (الجزائر: دار الكتب الجزائرية، بدون تاريخ ص ١٠٨)

(٣) مازن مطبقاني. «الحياة الاجتماعية في المغرب العربي بين الاستعمار والاستشراق». في المنهل (جدة) عدد ٤٧١، م ٥٠ رمضان / شوال ١٤٠٩، ص ٣٥٢-٣٦٢.

وقد تعاون الاستشراق والاستعمار على إحداث النزاعات بين أبناء البلاد الإسلامية بتشجيع النزعات الانفصالية، كما حدث في المغرب العربي أيضاً بتقسيم الشعب المغربي إلى عرب وبربر، والتركيز على فرنسة البربر وتعليمهم اللغة الفرنسية ونشر الحملات التنصيرية في ديارهم. وقد أنشأت الحكومة الفرنسية الأكاديمية البربرية في فرنسا لتشجيع هذه النزعة. ومن الجوانب الاجتماعية التي عمل فيها الاستشراق على التأثير في المجتمعات الإسلامية: البنية الاجتماعية وبناء الأسرة والعلاقة بين الرجل والمرأة في المجتمعات الإسلامية، فقد اهتم الاستشراق بتشويه مكانة المرأة في الإسلام، ونشر المزاعم عن اضطهاد الإسلام للمرأة، وشجع الدعوات إلى التحرير المزعوم للمرأة التي ظهرت في كتابات قاسم أمين والطاهر الحداد ونوال السعداوي وهدى الشعراوي وغيرهم.

ويرى الدكتور محمد خليفة: «أن موقف الاستشراق من المرأة المسلمة نابع من وقوعه تحت تأثير وضع المرأة الغربية على أنها نموذج يجب أن يُحتذى به، وأن ما حققته من مساواة وحقوق في نظرهم، يجب أن يتسع ليشمل المرأة المسلمة والمرأة الشرقية العامة...» ويضيف خليفة بأن الاستشراق يسعى: «إلى تقويض وضع المرأة المسلمة داخل الأسرة ويشجعها على التمرد على النظام والخروج باسم الحرية وتصوير وضع المرأة المسلمة تصويراً مزيفاً لا يعكس الحقيقة»^(١).

وقد أنشئت رابطة دراسات المرأة في الشرق الأوسط ضمن تنظيم رابطة

(١) محمد خليفة حسن. آثار الفكر الاستشراقي في المجتمعات الإسلامية. (القاهرة: عين

للدراستات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ١٩٩٧) ص ٦٤.

دراسات الشرق الأوسط الأمريكية، وهي التي تهتم بأوضاع المرأة المسلمة، وتشجع اتجاهات التغريب من خلال مجلتها ربع السنوية، واجتماعاتها في إطار المؤتمر السنوي لرابطة دراسات الشرق الأوسط، وذلك بدعوة الباحثات المسلمات اللاتي يتبنين الأفكار الغربية من أمثال نوال السعداوي، وفاطمة المرنيسي، وحنان الشيخ، وغيرهن، ومن خلال تنظيم الندوات حول وضع المرأة المسلمة في المجتمعات الإسلامية.

ويقوم الاستشراق الإعلامي بدور بارز في الترويج للفكر الغربي في مجال المرأة، ومن ذلك الصحافة الغربية والإذاعات الموجهة، فمن الكتب التي قدمت هيئة الإذاعة البريطانية عروضاً لها كتاب (ثمن الشرف) للكاتبة البريطانية الأصل (جان جودون) التي تناولت فيه دراسة أوضاع المرأة في خمس دول إسلامية هي باكستان وأفغانستان والكويت ومصر والمملكة العربية السعودية. وقد خلطت الكاتبة فيه بين موقف الإسلام من المرأة وبعض التطبيقات الخاطئة في هذه الدول، ومن المعروف أن الإسلام حَكَمَ على أهله وليس سلوك المسلمين حجة على الإسلام.

وقد قدمت إذاعة لندن في شهر جمادى الأولى «تقريراً عن ندوة تعقد في إحدى الدول العربية حول موضوع المرأة، وقدمت تصريحاً لمسؤول في تلك الدولة يزعم فيه أن بلاده وتركيا هما الدولتان الوحيدتان اللتان أصدرتا قوانين تحرم تعدد الزوجات وتعطي المرأة كثيراً من الحقوق مساواتها بالرجل»^(١) وأن التوازن في عرض وجهات النظر يقتضي أن تقدم الإذاعة من

(١) المرجع السابق ص ٦٨.

يتناول وجهة النظر الأخرى لمثل هذه التصريحات. «وكانت الإذاعة قد قدمت تقريراً عن مؤتمر عقد في قطر للمرأة المسلمة، وعرضت أخبار هذه الندوة بكثير من السخرية، ومن ذلك وصفها لانتقال النساء في حافلات ذات ستائر غامقة اللون حتى لا يراهن أحد، بالإضافة إلى عبارات أخرى مليئة بالاستهزاء من موقف الإسلام من المرأة»^(١).

الآثار السياسية والاقتصادية:

يزعم الغربيون أن الديمقراطية الغربية هي أفضل نظام توصل إليه البشر حتى الآن، ولذلك فهم يسعون إلى أن يسود هذا النظام العالم أجمع، ومن بين الدول التي يريدون لنظامهم أن يسودها: البلاد الإسلامية، وقد سعوا إلى هذا من خلال عدة سبل وأبرزها هو انتقاد النظام السياسي الإسلامي، وقد ظهرت كتب كثيرة عن نظام الخلافة الإسلامي وافتروا على «الخلفاء الراشدين بزعمهم أن وصول الصديق وعمر بن الخطاب إلى الخلافة كان نتيجة لمؤامرة بين الاثنين»^(٢). وكتب مستشرقون آخرون زاعمين أن «النظام السياسي الإسلامي نظام قائم على الاستبداد وفرض الخضوع والمذلة على الشعوب الإسلامية»^(٣). بل بالغ لويس في «جعل النظام السياسي

(١) المرجع السابق ص ٦٩.

(٢) آرنولد توماس - حقيقة النظام السياسي في الإسلام - لندن - دار أكسفورد - ترجمة عبد الحميد العسلي ص ٩٦.

(٣) رينيه لابوم - الواقع السياسي في العالم الإسلامي - ترجمة وائل الهادي - دار البيان - الإمارات ط ٢ ص ١٤٥.

الإسلامي يشبه النظام الشيوعي في استبداده وطغيانه»^(١).

وقد تأثرت بعض الدول العربية التي خضعت للاستعمار الغربي بالفكر السياسي الغربي، بأن قامت باستيراد النظام البرلماني دون أن يتم إعداد الشعوب العربية لمثل هذه الأنظمة فكانت كما قال أحد المستشرقين بأن: «العرب استوردوا برلمانات معلّبة دون ورقة التعليمات»^(٢). وما زالت هذه البرلمانات في البلاد العربية يتحكم فيها الحزب الحاكم الذي لا بد أن يفوز بأغلبية المقاعد بأية طريقة كانت. ومع ذلك «فما زال الغرب حريصاً على نشر الديمقراطية وقد كانت تصريحات السياسة الغربيين بأن (حرب الخليج الثانية) ستكون مناسبة لفرض الديمقراطية في العالم العربي وستكون البداية في الكويت»^(٣).

ومن الحقائق المثيرة للانتباه أن تركيا كانت من أقدم الدول الإسلامية غرباً وتطبيقاً للنظام الديمقراطي ولكن عندما وصل الإسلاميون للحكم، وانقلب السحر على الساحر كما يقال قلبت الدول الغربية لنظامهم الديمقراطي ظهر الجن، وسعوا إلى تأييد العسكر في كبت الحريات ومصادرة الديمقراطية. أما في المجال الاقتصادي فإن الغرب سعى إلى نشر الفكر الاقتصادي الغربي الاشتراكي والرأسمالي وذلك بمحاربة النظام الاقتصادي الإسلامي

(١) برنارد لويس التصوف وشهداء الفكر السياسي ترجمة مهند بيلوني دار الأوائل دمشق ط ٣ ص ٢٢١.

(٢) محمد قطب. واقعنا المعاصر. (جدة: مؤسسة المدينة المنورة للنشر والتوزيع، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م) ص. ٣٢٤ وما بعدها.

(٣) برنارد لويس. الغرب والشرق الأوسط. ترجمة نبيل صبحي. (القاهرة: المختار) ص ٧٩.

وكما يقول محمد خليفة: «إنَّ المستشرقين في سعيهم للترويج للفكر الاقتصادي الغربي قاموا بـ«إعادة تفسير التاريخ الاقتصادي الإسلامي من وجهة نظر الرأسمالية والشيوعية» كنوع من التأسيس للنظريتين وتقديمهما على أنَّهما لا يمثلان خروجاً عن النظام الاقتصادي الإسلامي»^(١).

وكان من نتائج الترويج للاشتراكية والرأسمالية في العالم الإسلامي أنْ انقسم العالم الإسلامي على نفسه، فأصبح قسم منه يدور في الفلك الشيوعي، والقسم الآخر في الفلك الرأسمالي، ولعل من طرائف المواقف الاستشراقية أنْ تسعى الدول الغربية إلى بث النظام الاشتراكي في بعض الدول العربية، كما أشار أحد الباحثين بتدريس الاقتصاد الاشتراكي والترويج بأن: «التنمية الحقيقية في العالم العربي تتطلب تأميم وسائل الإنتاج، وأنَّ الحرية الاقتصادية الغربية لا تناسب مراحل التنمية الأولى»^(٢).

وكان من تأثير الاستشراق أيضاً تشجيع الصناعة في البلاد الإسلامية دون الاستعداد الكافي لها، وإهمال قطاع الزراعة فقد اقتنع العالم العربي بأنَّ النهضة الحقيقية إنما تكون في الصناعة، ولذلك أهملت الزراعة إهمالاً شبه كلي، مع أنَّ نهضة الغرب الصناعية بدأت بالاهتمام بالزراعة وما زال الغرب يسيطر على إنتاج الحبوب والمواد الغذائية الأساسية في العالم.

(١) محمد البهي - حكم الشريعة - دار نهضة مصر - ط ٢ ص ٧٣.

(٢) محمد خليفة حسن. آثار الفكر الاستشراقي في المجتمعات الإسلامية. (القاهرة: عين

للدراستات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ١٩٩٧) ص ٧٩.

الآثار الثقافية والفكرية:

حقق الاستشراق نجاحاً كبيراً في التأثير في الحياة الثقافية والفكرية في العالم الإسلامي، فبعد أن كان القرآن الكريم والسنة المطهرة وتراث علماء الأمة الذين فهموا هذين المصدرين فهماً جيداً وعاش المسلمون على هدي من هذه المصادر في جميع مجالات الحياة، أصبحت المصادر الغربية تدخل في التكوين الفكري والثقافي لهذه الأمة سواء أكان في نظرتها لكتاب ربها سبحانه وتعالى ولسنة نبيها، أو للفقهاء، أو للعلوم الشرعية الأخرى، أو في منهجية فهم هذه المصادر ومنهجية التعامل معها كما أثر الفكر الغربي في المجالات الفكرية الأخرى كالتاريخ أو علم الاجتماع أو علم النفس أو علم الإنسان أو غيره من العلوم.

وقد استطاع الاستشراق تحقيق هذا النجاح بما توفر له من السيطرة على منابر الرأي في العالم الإسلامي، فقد أنشأ الغرب العديد من المدارس، كما أن العديد من أبناء الأمة الإسلامية تلقوا تعليمهم على أيدي المستشرقين في الجامعات الغربية (الأوروبية والأمريكية). ولما كانت بعض البلاد العربية والإسلامية خاضعة للاحتلال الأجنبي فقد مكّن هؤلاء الذين تعلموا في مدارسهم. فما زالت الصلة قوية فيما بين الطلبة الذين تخرجوا في كلية فيكتوريا بعد أن تسلم كثير منهم مناصب حساسة في بلادهم.

ومن المنابر التي استطاع الغرب أن ينشر من خلالها الثقافة والفكر الغربيين وسائل الإعلام المختلفة، من صحافة وإذاعة وتلفاز ونشر بأشكاله المتعددة، فقد أنشئت الصحف والمجلات التي تولى رئاسة تحريرها أو عملية الكتابة فيها كثير من الذين تشبعوا بالثقافة الغربية، وقد بذلوا جهوداً كبيرة

للرفع من شأن تلاميذهم فهذا يطلق عليه «عميد الأدب العربي»، وآخر يطلق عليه «أستاذ الجيل»، وثالث يطلق عليه «الزعيم الوطني»^(١)، ومن هذه الصحف: الأهرام ومجلات المقتطف وغيرهما من الصحف والمجلات، كما أنشؤوا المسارح والسينما، وأدخلوا إلى حياة الشعوب العربية الإسلامية فنون اللهو غير المباح من مراقص وغناء وغير ذلك.

وكان للاستشراق دوره في مجال الأدب شعراً ونثراً وقصة، فقد استغلت هذه الوسائل في نشر الفكر الغربي العلماني وبخاصة عن طريق ما سمي «الحدائث» التي تدعو إلى تحطيم السائد والموروث، وتفجير اللغة وتجاوز المقدس ونقد النصوص المقدسة. وقد استولى هؤلاء على العديد من المنابر العامة، ولم يتيحوا لأحد سواهم أن يقدم وجهة نظر تخالفهم وإلا نعتوه بالتخلف والرجعية والتقليدية، وغير ذلك من النعوت الجاهزة.

وقد انتشرت في البلاد العربية الإسلامية المذاهب الفكرية الغربية في جميع مجالات الحياة في السياسة والاقتصاد، وفي الأدب وفي الاجتماع، ففي السياسة ظهر من ينادي بالديموقراطية، ويحارب الإسلام وفي الاقتصاد ظهر من تبني الفكر الشيوعي والاشتراكي، وفي الأدب ظهر من نادى بالنظريات الغربية في دراسة اللغة وفي الأدب وفي النقد الأدبي؟ وأخذ كثيرون بالنظريات الغربية في علم الاجتماع وفي التاريخ وفي علم النفس وفي علم الإنسان وغير

(١) ناقش الأستاذ محمد قطب في كتابه واقعنا المعاصر مسألة صناعة الزعيم حيث يتحول الكفاح ضد المستعمر الأجنبي قضية وطنية وتراب وتحرر وليس جهاداً إسلامياً كما أراد الله. وقد نجحوا في صناعة الزعيم في العديد من البلاد العربية الإسلامية. كم أسهموا فيما أطلق عليه سرقة الثورات.

ذلك من العلوم»^(١).

مناهج الاستشراق:

من الصعب أن نجتمع المستشرقين كلهم في بوتقة واحدة ونزعم أن منهجهم كان واحداً في كل الأزمان والأوقات، وفي كل الموضوعات التي تناولوها، ولكن تسهياً لهذا الأمر، فيمكن إجمال هذه المناهج التي يشترك فيها عدد كبير من المستشرقين قديماً وحديثاً في تناول العلوم الإسلامية عموماً.

١ - محاولة رد معطيات الدين الإسلامي إلى أصول يهودية ونصرانية:

وهذا الأمر يتمثل في كثير من الكتابات حول الوحي وحول القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ويقول في ذلك عماد الدين خليل نقلاً عن جواد علي: «إنَّ معظم المستشرقين النصارى هم من طبقة رجال الدين أو من الخريجين من كليات اللاهوت، وهم عندما يتطرقون إلى الموضوعات الحساسة من الإسلام يحاولون جهد إمكانهم ردها إلى أصل نصراني...»^(٢) وقد ذكر طياوي في دراسة أن عدداً من المستشرقين الناطقين باللغة الإنجليزية يعتقدون بذلك ومنهم على سبيل المثال مونتجمري وات، وبرنارد لويس وغيرهم^(٣). وانظر أيضاً البحث الذي كتبه التهامي نقرة بعنوان «القرآن والمستشرقون»^(٤).

(١) حسن النهار، الفصل الخامس بعنوان (الآثار السلبية للفكر الاستشراقي في المجال الثقافي والفكري) ص ٨٧ إلى ١٠٠.

(٢) عماد الدين خليل. دراسات تاريخية ص ١٥٩.

(٣) عبد اللطيف طياوي. المستشرقون الناطقون باللغة الإنجليزية. ترجمة قاسم السامرائي. ص ١٠-١٣ دار الرشيد بغداد.

(٤) مناهج المستشرقين في الدراسات العربية والإسلامية، ج ١، ص ٢١-٥٧.

٢- التشكيك في صحة الحديث النبوي الشريف:

دأب المستشرقون عموماً على التشكيك في صحة الحديث النبوي الشريف من خلال الزعم بأن «الحديث لم يدوّن وقد نقل شفهاً مما يستوجب في نظرهم عدم صحة الأحاديث»^(١) والأمر الثاني في نظرهم كثرة الوضع في الحديث، والأمر الثالث اتهام المستشرقين للفقهاء بوضع الأحاديث وتلفيقها «لترويج آرائهم واختلاق الأدلة التي تسند تلك الآراء..»^(٢).

٣- البحث على الضعيف والشاذ من الروايات:

يقول جواد علي «لقد أخذ المستشرقون بالخبر الضعيف في بعض الأحيان وحكموا بموجبه، واستعانوا بالشاذ ولو كان متأخراً، أو كان من النوع الذي استغربه النقدة وأشاروا إلى نشوزه، تعمدوا ذلك لأن هذا الشاذ هو الأداة الوحيدة في إثارة الشك»^(٣).

وهذا الأمر مشهور إلى حد كبير، فهم يذهبون إلى الكتب التي تجمع الأحاديث وبخاصة مثل «كنز العمال» وغيرها من الكتب التي لا يرد فيها تصحيح أو تخريج للأحاديث، وقد كتب باحث بريطاني عن فتح المسلمين للقسطنطينية بأنه وردت أحاديث عن أن الذي سيفتحها سيكون اسمه اسم نبي، ثم لما لم تفتح ادّعى أن الأحاديث لا تصح لأن تكون مصدراً، أمّا أنه لم يعرف صحة الحديث من عدمه فأمر لا يههمه، وهو الذي يدعي العلمية والنزاهة.

(١) عبد القهار داود العاني، الاستشراق والدراسات الإسلامية عمّان: دار الفرقان،

١٤٢١هـ - ص ١٢١.

(٢) المرجع نفسه ص ١٢٢.

(٣) جواد علي، تاريخ العرب في الإسلام، ص ٨.

٤- الاهتمام بالفرق والأقليات وأخبار الصراعات والبحث عن الوثنيات والتاريخ السابق لبعثة الرسول ﷺ.

كثرت كتابات المستشرقين عن الفرق: كالباطنية، والإسماعيلية، والزنج، وغيرهم من الفرق التي ظهرت في التاريخ الإسلامي، وأعطوها من المكانة والاهتمام أكثر مما تستحق، بل إنَّ هناك من كتب عن المنافقين في عهد الرسول ﷺ وأطلق عليهم لقب المعارضة لإعطاء ما قاموا به من عداوة لله ولرسوله شرعية، وحصل بعضهم على درجة الدكتوراه في بحوث حول هذه الفرق.

٥- الخضوع للهوى والبعد عن التجرد العلمي:

يقول الدكتور عبد العظيم الديب: «فالمستشرق يبدأ ببحثه وأمامه غاية حددها، ونتيجة وصل إليها مقدماً، ثم يحاول أن يثبتها بعد ذلك، ومن هناك يكون دأبه واستقصاؤه الذي يأخذ بأبصار بعضهم...»^(١).

٦- التفسير بالإسقاط:

يشرح الدكتور الديب هذا الخطأ المنهجي بأنه «إسقاط الواقع المعاصر المعاش، على الوقائع التاريخية الضاربة في أعماق التاريخ، فيفسرونها في ضوء خبراتهم ومشاعرهم الخاصة، وما يعرفونه من واقع حياتهم ومجتمعهم»^(٢) فمثلاً واقع الغربيين يدل على تنازعهم على السلطة وإن كان الأمر يبدو في الحاضر انتخابات وحرية اختيار، ولكن الحقيقة أن من يملك المال يستطيع أن يصل إلى الأصوات حتى صدر في أمريكا كتاباً بعنوان «بيع الرئيس» وكتاباً

(١) عبد العظيم الديب. المنهج في كتابات الغربيين عن التاريخ الإسلامي قطر: كتاب

الأمة، عدد ٢٧ ص ٧١.

(٢) المرجع نفسه ص ٩٩-١٠٠.

آخر عن «صناعة الرئيس» فجاء المستشرقون إلى بيعة الصديق رضي الله عنه فصوروها على أنها اغتصاب للسلطة أو تأمر بين ثلاثة من كبار الصحابة «هم والله أنقى البشر بعد الأنبياء والرسل» وهم أبو بكر، وعمر، وأبو عبيدة عامر بن الجراح، رضي الله عنهم أجمعين، فزعموا أن هؤلاء الثلاثة تأمروا على أن يتولوا الخلافة الواحد تلو الآخر.

وذكروا كذلك أنهم سموا المنافقين بالمعارضة وغير ذلك من الإسقاطات التي تدل على سوء طوية وخبث وبعد عن المنهج العلمي^(١).

٧- المنهج الانتقائي وإثارة الشكوك في معطيات السنة والتاريخ:

عرف عن كثير من المستشرقين في كتاباتهم حول السيرة النبوية الشريفة وحول التاريخ الإسلامي أنهم ينتقون بعض الأحداث والقضايا ويكتبون عنها ويهملون غيرها كما أنهم يشككون في أمور من المسلّمات لدينا في التاريخ الإسلامي، فمن ذلك أنهم كما قال د. محمد فتحي عثمان: «لقد غالوا في كتاباتهم في السيرة النبوية وأجهدوا أنفسهم في إثارة الشكوك وقد أثاروا الشك حتى في اسم الرسول ولو تمكنوا لأثاروا الشك حتى في وجوده...»^(٢).

٨- التحريف والتزييف والادعاء:

قام بعض المستشرقين بتحريف كثير من الحقائق التي تخص الإسلام ورسالته وتاريخه، فمن ذلك مثلاً أن بعضهم أنكر عالمية الإسلام وبخاصة فيما

(١) عماد الدين خليل، مرجع سابق ص ١٦٧.

(٢) محمد فتحي عثمان، أضواء على التاريخ الإسلامي ص ٦٩ دار فصلت - القاهرة.

يتعلق برسائل الرسول إلى الملوك والأمراء خارج جزيرة العرب كرسائله إلى هرقل والمقوقس وكسرى، وإنكار عالمية الرسالة الإسلامية يظهر فيما كتبه (جوستاف لوبون) في كتابه «تاريخ العرب» حيث زعم أن الرسول رأى أنه كان لليهود أنبياء وكذلك للنصارى فأراد أن يكون للعرب كتاب ونبي، وكانّ الرسالة والنبوة أمر يقرره الإنسان بنفسه.

أمّا التزييف فأنقل ما أورده الدكتور الديب عن رواية عن أموال الزبير بن العوام رضي الله عنه فقد أورد (ديورانت) هذا الخبر «وكان للزبير بيوت في عدة مدن، وكان يمتلك ألف جواد وعشرة آلاف عبد...» والخبر كما أورده المصادر الإسلامية الموثقة هو كالاتي «كان للزبير ألف مملوك يؤدون إليه خراجهم كل يوم، فما يُدخل إلى بيته منها درهماً واحداً، يتصدق بذلك جميعه» وفي مناقشة الخبر أوضح الديب أن «المستشرق أضاف ألف جواد أقحمها في الخبر وليس لها أساس ثم إنّ في الخبر أن الزبير رضي الله عنه يتصدق بكل دخلهم لا يدخل بيته منها شيء فلم يورده فهل هذا من الأمانة العلمية»^(١).

٩- اعتماد مصادر غير موثوقة لدى المسلمين:

من العيوب المنهجية في الدراسات الاستشراقية، أنهم يعمدون إلى المصادر غير الموثقة عند المسلمين، فيجعلونها هي المصدر الأساس لدراساتهم وبحوثهم ومن ذلك أنهم يرجعون إلى كتاب مثل كتاب «الأغاني» للأصفهاني فيجعلونه مرجعاً أساسياً في دراساتهم للتاريخ الإسلامي وللمجتمع الإسلامي، كما يعمدون إلى المراجع التي ضعفها العلماء المسلمون، أو طعنوا في أمانة

(١) عبد العظيم الديب المرجع السابق ص ١٠٧.

أصحابها، فيجعلونها أساساً لبحوثهم، أو كان أصحاب تلك المراجع منحازين إلى فئة معينة أو متعصبين.

وسائل الاستشراق:

لقد سعى المستشرقون إلى تحقيق أهدافهم من خلال العديد من الوسائل والأساليب. وحيث إنَّ المستشرقين جزء من مجتمعاتهم، فإنَّهم سوف يستخدمون بلا شك الوسائل والأساليب الشائعة في مجتمعاتهم وإن كان مجال عملهم في الاستشراق سيتطلب في بعض الأحيان استخدام وسائل وأساليب تناسب مجال عملهم وتناسب أهدافهم ودوافعهم، وقد كتبت د. فاطمة أبو النجا عن وسائل المستشرقين تقول: «لم يترك المستشرقون مجالاً من مجالات الأنشطة المعرفية والتوجيهية العليا إلا تخصصوا فيها، ومنها التعليم الجامعي، وإنشاء المؤسسات العلمية لتوجيه التعليم والثقيف، وعقد المؤتمرات والندوات ولقاءات التحاور، وإصدار المجلات ونشر المقالات وجمع المخطوطات العربية، والتحقيق والنشر وتأليف الكتب ودس السموم الفكرية فيها بصورة خفية ومتدرجة، وإنشاء الموسوعات العلمية الإسلامية، والعناية العظمى لإفساد المرأة المسلمة وتزيين الكتابة باللغة العامية...»^(١).

هذه بصفة عامة الوسائل التي اتخذها المستشرقون لتحقيق أهدافهم وفيما يأتي توضيح هذه الوسائل والأساليب:

التعليم الجامعي والبحث العلمي:

منذ أن استقر الاستشراق كفرع معرفي له أقسامه العلمية ومراكز البحوث الخاصة به، أخذت هذه الأقسام تستقبل الطلاب من جميع أنحاء

(١) فاطمة أبو النجا. نور الإسلام وأباطيل خصومه. ص ١٦٠ - دار الوفاء- القاهرة.

العالم، فالأوروبيون الذين يدرسون هذه المجالات يتخصصون فيها لأهداف تخصهم فقد جاء في تقرير (سكاربور) وتقرير (هايتز) البريطانيين الجهات التي تحتاج هذه التخصصات ابتداءً من وزارة المستعمرات (حين كانت موجودة) ووزارة الخارجية والاستخبارات والتجارة والاقتصاد والإذاعة البريطانية وغيرها من الجهات، أمّا الطلاب العرب والمسلمون فقد جاؤوا في بعثات دراسية إما على حساب دولهم أو على حسابهم الخاص، أو بمنح من الجامعات الغربية التي استهوهم لأسباب منها: أولاً: السمعة العلمية العالية التي تتمتع بها هذه الجامعات في دول العالم الثالث (حتى وإن كان بعضها متواضع المستوى) وثانياً: لرغبة الجامعات الغربية الإفادة من هؤلاء الطلاب في مجال البحث العلمي، بالإضافة إلى الهدف الاستشراقي القديم من التأثير في طبقة من أبناء الأمة المسلمة من المتوقع أن تتسلم منابر التوجيه وقيادة الرأي في بلادها، وقد يكون أحد هذه الأسباب المرونة التي تتمتع بها هذه الجامعات في مجال الدراسات العليا وبعدها عن التعقيدات والمشكلات والقيود التي يواجهها الطلاب في الجامعات العربية والإسلامية.

وقد أصبحت هذه الأقسام العلمية تعد بالآلاف في أنحاء أوروبا وأمريكا، ولما تخلص الأوروبيون والأمريكيون من مصطلح الاستشراق أصبحت أقسام الدراسات الشرق أوسطية أقسام دراسات المناطق هي التي يدرس فيها هؤلاء الطلاب، ولكن هذه الأقسام لم تعد كافية لدراسة كل ما يخص العالم الإسلامي والعربي فأضيف إليها الدراسة في أقسام الجامعة الأخرى مثل: علم الاجتماع، وعلم الإنسان، وعلم النفس، وقسم الاقتصاد والعلوم السياسية، ومختلف العلوم التي يتم التنسيق بينها جميعاً من خلال معهد

الشرق الأوسط، كما في جامعة كولمبيا في نيويورك أو مركز دراسات الشرق الأوسط كما في جامعة كاليفورنيا بمدينة بيركلي.

و«تسهم هذه الأقسام من خلال المواد الدراسية في تكوين عقلية الطالب وفهمه وإدراكه للقضايا التي تخص الإسلام والمسلمين، حيث إنَّ طريقة التدريس والمراجع المقررة وتوجهات الأساتذة لها دور كبير في الدراسة الجامعية، أو الدراسات العليا وبخاصة في أمريكا حيث إنَّ طالب الماجستير أو الدكتوراة يكلف بدراسة عدد محدد من الساعات»^(١).

ولا شك أن بعض أبناء العرب والمسلمين يتأثرون بأساتذتهم فكراً وأخلاقياً وسلوكياً، ولذلك نجد التركيز في التراجم الإسلامية السؤال عن الشيوخ، ولذلك من المهم معرفة شيوخ العلماء المعاصرين من أبناء الأمة الإسلامية الذين تتلمذوا على المستشرقين. ومهما كانت قوة العقيدة والإيمان لدى معظم الطلاب العرب والمسلمين فإنَّ بعضهم يتأثر بشيوخه من المستشرقين وبخاصة أن بعض هؤلاء قد بلغوا درجة عالية من العلم والخبرة ومعرفة نفسية الطلاب العرب والمسلمين. كما أن بعض الأساتذة في الجامعات الغربية يكونون من القساوسة والرهبان وبعضهم من اليهود فيحرصون على التأثير في طلابهم بأسلوب غير مباشر، ولو أن يدخلوا أدنى درجة من الشك في قلوب هؤلاء التلاميذ. وبالإضافة إلى أقسام دراسات الشرق الأوسط، والدراسات الإسلامية في الجامعات الغربية (أوروبا وأمريكا)، فإنَّ الغرب حرص على فتح جامعات أوروبية وأمريكية في البلاد العربية الإسلامية، ومن أبرز هذه الجامعات، الجامعة

(١) مازن مطبقاني. الاستشراق المعاصر في منظور الإسلام. ص ٥٨ وما بعدها.

الأمريكية التي أصبح لها العديد من الفروع في القاهرة وفي بيروت وفي دبي وفي الشارقة وفي إسطنبول وغيرها، وقد قامت الجامعات الفرنسية بافتتاح معاهد لها في عدد من الدول العربية كما أن هولندا معهداً في مصر، وكذلك تقوم الحكومة الألمانية بافتتاح جامعة في مصر بعد أن كانت نواة هذه الجامعة قد أسست منذ سنوات. وقد ذكر خبر نشر في إحدى الصحف أن «حجر الأساس لأول جامعة ألمانية سيوضع بتمويل من عدة جهات منها السفارة الألمانية في القاهرة (يعني الخارجية الألمانية)، وجامعتين ألمانيتين بالتعاون مع الغرفة التجارية العربية الألمانية للتجارة والصناعة»^(١).

وقد أعلنت وزارة الخارجية السويدية قبل عدة أعوام عن إنشاء مركز بحوث سويدي في الإسكندرية.

وسيعقد هذا المعهد مؤتمراً عن الشباب العربي المسلم في مدينة الإسكندرية بمصر في شهر فبراير ٢٠٠٣م.

أما كيف تكون الجامعات والتعليم العالي وسيلة من وسائل الاستشراق، فنحن لا نتحدث عن أقسام الهندسة والكيمياء والطب والرياضيات (وإن كان يحدث فيها تأثير استشراقي، ولكن الحديث عن أقسام الدراسات الإسلامية والعربية والتاريخ والجغرافيا وعلم النفس وعلم الاجتماع والتربية وغيرها من الدراسات الأدبية والنظرية) فمن التأثير أولاً بالمجتمع الغربي (وهي قضية بدأت مع البعثات قبل أكثر من قرنين) إلى التأثير بالأستاذ في طابعه وأخلاقه وسلوكه، ثم في اختيار موضوع البحث وبخاصة في مجال الدراسات

(١) الشرق الأوسط، العدد ٨٣٤٠، ١١ رجب ١٤٢٢هـ - ٢٨ سبتمبر ٢٠٠١م)

العليا، فإن الأمة قد أوفدت أنه أبنائها (بخاصة المبتعثين، الذين حصلوا على البعثات بجدارة) للدراسة في الخارج، فحين يكون اختيار الموضوع سيئاً أو موجهاً، فقد يجد الطالب نفسه أسير ذلك الموضوع حتى نهاية حياته العلمية، وقل أن يتخلص من هذا الأسر، فيسهم الأستاذ المشرف في اختيار الموضوع وتوجيه الطالب للاهتمام بقضايا بعينها، ومن الأمثلة توجيه الطالب لاختيار كتاب الأغاني مثلاً ليكون مصدراً لدراسة التاريخ الإسلامي أو المجتمع الإسلامي، وهو أمر خطير فكيف يكون كتاب مجون وخلاعة مصدر لدراسة تاريخ أمة هي أعظم الأمم على وجه الأرض.

كما يوجه الأساتذة طلابهم للبحث في موضوعات يريد الغربيون معرفة تفاصيلها الدقيقة، وهم لا يستطيعون الوصول إلى هذه المعلومات، فيكلفون طلابهم الذين يريدون الحصول على الدرجات العليا، كما أن مثل هذه الدراسة تتيح لهم الفرصة للعودة إلى بلادهم في رحلات علمية لجمع المادة العلمية، وتقديم الاستثمارات والاستبيانات وغيرها من وسائل جمع المادة العلمية التي يصعب على الأستاذ أو الجهات الخارجية الوصول إليها.

وتسعى الجامعات ومراكز البحوث أن تستقطب بعض أبناء الأمة الإسلامية، لقضاء سنوات التفرغ بالنسبة للأساتذة الجامعيين، أو العمل باحثين في هذه المراكز، وإن كان الغالب أن الجامعات الغربية ومراكز البحوث هناك تستقطب نماذج معينة من الباحثين العرب والمسلمين المتأثرين بالفكر الغربي، لكن هذا لا يمنع أن يشارك في العمل في بعض الجامعات الغربية بعض الباحثين المعتزين بدينهم وبأمتهم وبتراثهم الحضاري وينافحون عن الإسلام بكل ما أوتوا من قوة، ولكنهم يقعون الاستثناء الذي يثبت صحة القاعدة كما يقولون.

الكتب والمجلات والنشرات:

حرص الاستشراق منذ بدايته على نشر الكتب التي تتناول الإسلام من جميع جوانبه عقيدة وشريعة وتاريخاً وسيرة، وتناولت هذه الكتب الأحوال الاجتماعية في العالم الإسلامي في مختلف العصور.

ففي مجال العقيدة كتبوا كثيراً ومن ذلك ما نشره المستشرق اليهودي المجري بعنوان دراسات إسلامية كما ألف في مذاهب التفسير الإسلامية، ونشر المستشرق (دنكان بلاك ماكدونالد) كتاباً بعنوان تطور العقيدة الإسلامية، وقد انطلى على بعض المسلمين أنه كتاب علمي فقرر تدريسه في أقسام الدراسات الإسلامية. وألف (كولسون) في التشريع الإسلامي، وصدر لهم تأليف كثيرة في مجال التاريخ الإسلامي حتى عد بعضهم كتاب (كارل بروكلمان) تاريخ الشعوب الإسلامية من المراجع الأساسية في دراسة التاريخ الإسلامي، وهناك على سبيل المثال لا الحصر كتاب (برنارد لويس) تاريخ العرب عدّه بعض الأساتذة المتأثرين بالاستشراق من أهم الكتب في بابه.

وقد تميزت كتابات المستشرقين في العصور الوسطى أو بدايات الاستشراق بالتعصب والحقد الشديد والكرهية للإسلام، وإظهار هذه العواطف والاتجاهات بصراحة متناهية حتى ظهر منهم من كتب منتقداً هذا الأسلوب ومن هؤلاء ما كتبه (نورمان دانيال) في كتابه (الإسلام والغرب) وما كتبه (ريشتارد سودرن) في كتابه (صورة الإسلام والمسلمين في كتابات العصور الوسطى).

وظهرت في القرن العشرين كتابات عن الإسلام تظاهرت بأنها تجاوزت التعصب والحقد القديم، ومنها ما كتبه (توماس آرنولد) في كتابه (الدعوة إلى الإسلام) وقد يكون هذا الكتاب قدم بعض العبارات والجمل المادحة للإسلام

والمسلمين، ولكنه في حقيقته بعيد عن الموضوعية والمنهج العلمي (توجد رسالة ماجستير انتقدت هذا الكتاب في كلية الدعوة بالمدينة المنورة)^(١) كما ظهرت كتابات (مونتجمري وات) حول الرسول ﷺ (محمد في مكة) و(محمد في المدينة) و(محمد رجل الدولة والسياسة) وغيرها من الكتب.

أما أبرز الجهات الاستشرافية التي تنشر الكتب فأود في البداية أن أشير إلى أن الجامعات الغربية لها دور نشر خاصة بها، ولعل من أشهر دور النشر هذه على سبيل المثال جامعة أكسفورد التي تطبع مئات الكتب كل عام حول العالم الإسلامي وقضاياه المختلفة، كما أن الجامعات الأوروبية والأمريكية لها دور نشر نشطة، تقوم بجهد يوازي إن لم يتفوق على نشاط دور النشر التجارية البحتة. (قارن بينها وبين دور النشر في الجامعات العربية والإسلامية- دور نشر للمجاملة وللتوزيع المحدود ولا تطبع دار النشر الجامعية أكثر من عشرة عناوين سنوياً).

ففي موقع دار جامعة أكسفورد للنشر مئات الكتب التي تهتم بالإسلام والعالم الإسلامي ومنها هذه الكتب- على سبيل المثال:

- موسوعة أكسفورد للعالم الإسلامي الحديث، وتتكون من أربعة مجلدات تتألف من ١٨٤٠ صفحة وتهتم بموضوعات لم تكن لتهتم بها الكتب حول الإسلام ومن هذه الموضوعات: الإرهاب والتطرف وحقوق الإنسان ومكانة

(١) محمود حمزة عزوي. دراسة نقدية لكتاب الدعوة إلى الإسلام تأليف توماس ولكر آرنولد.. رسالة ماجستير من قسم الدعوة بالمعهد العالي للدعوة الإسلامية بالمدينة المنورة عام ١٤٠٤/١٤٠٥هـ تحت إشراف الدكتور إبراهيم عكاشة.

المرأة في العالم الإسلامي وفي الإسلام، وتزعم الموسوعة لنفسها أنها متخصصة وتقدم معلومات دقيقة وموثقة حول القضايا التي تناوّلها.

ويمكن التعرف إلى مدى انتشار الكتب حول الإسلام والعالم العربي والشرق الأوسط من خلال شركة (أمازون) لتوزيع الكتب، فيكفي أن تضع كلمة الإسلام أو العرب أو الشرق الأوسط لتمدك الشركة بسيل من الكتب فتحت عنوان إسلام وجدت أنه ثمة ثمانية آلاف وثمانمائة وإحدى عشر كتاباً. أما المجلات والدوريات فتعد بالمئات من مختلف أنحاء أوروبا وأمريكا، فلا يكاد قسم من أقسام دراسات الشرق الأوسط الكبيرة في الجامعات الغربية إلا وله مجلة أو دورية، كما أن الجمعيات الاستشرافية لها أيضاً إصداراتها من الدوريات والمجلات، ونذكر على سبيل المثال الجامعات الآتية التي لها دوريات مشهورة.

- دورية مدرسة الدراسات الشرقية والأفريقية بجامعة لندن.

- دورية جسور تصدر عن مركز دراسات الشرق الأوسط بجامعة كاليفورنيا بمدينة لوس أنجلوس.

- مجلة العالم الإسلامي (بالألمانية) من ألمانيا.

- مجلة العالم الإسلامي من معهد هارتفورد اللاهوتي بالولايات المتحدة الأمريكية.

- مجلة العلاقات النصرانية الإسلامية عن معهد العلاقات النصرانية الإسلامية بجامعة بيرمنجهام ببريطانيا.

وهناك الكثير غيرها التي يبلغ تعدادها بالمئات في شتى مجالات المعرفة.

الندوات والمؤتمرات والمحاضرات والدورات العلمية وحلقات البحث المتخصصة

دأب المستشرقون منذ بداية عهدهم بالدراسات العربية والإسلامية على الاتصال بعضهم ببعض عن طريق المراسلات والرحلة، ففي وقت من الأوقات قيل إن باريس كانت كعجة الاستشراق حين كان سيلفيستر دو ساسي يترأس معهد اللغات الشرقية الحية في باريس (١٧٩٥م وما بعدها).

وكان الحال كذلك مع العواصم الأخرى حين يذيع صوت أحد المستشرقين فيسعون إليه للتلقي عنه أو يسعون إلى استضافته أستاذاً زائراً. ولكن كان لا بد من طريقة أخرى يتوصلون إلى التبادل العلمي والثقافي، فكانت الندوات المحلية والإقليمية ثم الدولية وسيلة من وسائل الصلة بين المستشرقين.

وكانت مؤتمرات المستشرقين في غالبيتها عبارة عن لقاء مجموعة من الباحثين والعلماء، لتقديم بحوث وأوراق عمل ونقاشات ومناسبات اجتماعية على هامش المؤتمرات، ولم تكن في يوم من الأيام للتسلية والوجاهة والحصول على الامتيازات المادية من انتدابات وبدلات وغيرها كما يحدث في دول العالم النامي، فهي بالتالي وسيلة عمل وتخطيط ودراسة.

بدأ الأوروبيون بمبادرة فرنسية - مازال الفرنسيون يفخرون بها - منذ أكثر من قرن وربع في عقد مؤتمر دولي كل عدة سنوات - لا تتجاوز خمساً - للبحث في مجال الدراسات الاستشراقية التي تضم الهند والصين وجنوب شرق آسيا وكذلك تركيا ودول وسط آسيا (الجمهورية التي كانت تتبع الاتحاد السوفييتي سابقاً) وشمال أفريقيا، ولكن الدراسات الإسلامية كانت وما تزال المحور الأساس لهذه المؤتمرات. وقد عقد المؤتمر الأول عام ١٨٧٣ في باريس وبلغت حتى الآن ستة وثلاثين مؤتمراً، وكان المؤتمر قبل الأخير قد عقد في

بودابست بالجر في الفترة من ٣-٨ ربيع الأول الموافق ٧-١٢ يوليو ١٩٩٧م.

وقد قدم فيه ما يزيد على ألف بحث.

وقد أصبحت المؤتمرات والندوات من الكثرة بحيث يصعب على الباحث أن يحددها، أو يتناولها جميعاً بالبحث والدراسة. أمّا المحاضرات العامة والدورات فهي أكثر من أن تحصى ويكفي لمعرفة مدى سعة وعمق هذه النشاطات، الاطلاع على مواقع الإنترنت لمراكز البحوث وأقسام دراسات الشرق الأوسط (قبل الإنترنت مثلاً كانت جامعة هارفرد تنشر نشرة نصف شهرية تزدهم فيها النشاطات) ومن الأمثلة على هذه النشاطات أن معظم أقسام دراسات الشرق الأوسط لها لقاء أسبوعي مع محاضرة موجزة بالإضافة إلى محاضرات الأساتذة الزائرين، ومن يتابع ما يدور في هذه الجامعات ويقارن بينها وبين ما يدور في الجامعات العربية الإسلامية يصاب بالذهول، فكأن هذه مدراس ابتدائية مقارنة مع تلك^(١).

التقارير السياسية والأحاديث الإذاعية والتلفزيونية والمقالات الصحفية:

لما كانت الحكومات الغربية تدرك أهمية العلم والمتعلمين فقد سعت إلى الباحثين المتخصصين في دراسات الشرق الأوسط فطلبت إليهم تقديم نتائج بحوثهم ودراساتهم واستشارتهم في اتخاذ القرارات السياسية وهو ما يعرف في

(١) مطبقاني. الاستشراق المعاصر، مرجع سابق ص ١٧٢ وما بعدها. وانظر رسالة الدكتوراه التي أعدها الدكتور محسن السويسي بعنوان مؤتمرات المستشرقين العالمية: نشأتها- تكوينها- أهدافها. قسم الاستشراق بكلية الدعوة بالمدينة المنورة عام ١٤١٩ / ١٩٩٨م تحت إشراف الدكتور حامد غنيم أبو سعيد.

الفكر السياسي التقارب بين العلماء والساسة، فلا تكاد قاعات وزارات الخارجية الغربية ومجالس النواب فيها واللجان المتخصصة تخلو من الباحثين المستشرقين يقدمون عصارة فكرهم لمصلحة بلادهم وأمتهم.

«ومن الأمثلة على ذلك ما نشره مجلس النواب الأمريكي (الكونجرس) عام ١٩٨٥ من تقرير وصل عدد صفحاته إلى اثنتين وأربعين وأربعمائة ضمت العديد من الدراسات والمعلومات القيمة حول ما أطلق عليه في الغرب ظاهرة الأصولية الإسلامية»^(١).

وقد كان من المشهور سابقاً أن لا يكون للحكومات تأثير في النشاط العلمي للجامعات حتى إن جامعة هارفرد قامت بإلغاء مؤتمر كان من المقرر عقده حول الحركات الإسلامية في العالم العربي عندما علمت بأن وكالة الاستخبارات المركزية ساهمت في تمويل المؤتمر، ثم أصبح من المعتاد أن تهتم الوكالة نفسها بهذه القضايا وتجند لها أساتذة الجامعات والمتخصصين في الدراسات الإسلامية والعربية والدراسات الشرق أوسطية.

وأدرك الإعلام أيضاً أهمية استضافة أساتذة الجامعات المتخصصين في العالم العربي والإسلامي فأتاح لهم المجال لتقديم آرائهم في القضايا السياسية المعاصرة، ولا تكاد تخلو نشرة أخبار من استضافة أحد هؤلاء للحديث في مجال تخصصه، ولم تكتف وسائل الإعلام بهذا الأمر فقد طلبت إليهم أن يجيبوا عن أسئلة الجمهور، أو استضافتهم في برامج حوارية طويلة، ومن وسائل الإعلام التي تهتم بهذا الجانب: الإذاعات الموجهة، مثل إذاعة لندن وصوت

(١) مطبقاني المرجع السابق ص ١٧٧.

أمريكا وإذاعة مونت كارلو وغيرها.

أهداف المستشرقين من الدراسات الاستشراقية:

تنقسم أهداف المستشرقين في مجملتهم من الدراسات الاستشراقية إلى ثلاثة أقسام:

أ - هدف علمي مشبوه ويهدف إلى:

التشكيك بصحة رسالة النبي ﷺ ومصدرها الإلهي، فجمهورهم ينكر أن يكون الرسول نبينا موحى إليه من عند الله جلَّ شأنه، ويتخبطون في تفسير مظاهر الوحي التي كان يراها أصحاب النبي ﷺ أحياناً، وبخاصة أحاديث السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، فمن المستشرقين من يرجع ذلك إلى ((صرع)) كان ينتاب النبي ﷺ حيناً بعد حين، ومنهم من يرجعه إلى تخيلات كانت تملأ ذهن النبي ﷺ، ومنهم من يفسرها بمرض نفسي، وهكذا، كأنَّ الله لم يرسل نبياً قبله حتى يصعب عليهم تفسير ظاهرة الوحي، ولما كانوا كلهم ما بين يهود ومسيحيين يعترفون بأنبياء التوراة، وهم كانوا أقلَّ شأناً من محمد ﷺ في التاريخ والتأثير والمبادئ التي نادى بها، كان إنكارهم لنبوة النبي ﷺ تعنتاً مبعثه التعصب الديني الذي يملأ نفوس أكثرهم كرهبان وقساوسة ومبشرين.

ويتبع ذلك إنكارهم أن يكون القرآن كتاباً متزلاً عليه من عند الله عزوجل، وحين يفحمهم ما ورد فيه من حقائق تاريخية عن الأمم الماضية مما يستحيل صدوره عن أميِّ مثل محمد ﷺ، يزعمون ما زعمه المشركون الجاهليون في عهد الرسول من أنه استمد هذه المعلومات من أناس كانوا يخبرونه بها، ويتخبطون في ذلك تخبطاً عجيباً، وحين يفحمهم ما جاء في

القرآن من حقائق علمية لم تعرف وتكتشف إلا في هذا العصر يرجعون ذلك إلى ذكاء النبي ﷺ، فيقعون في تخبط أشد غرابة من سابقه، وسناقش آراءهم في هذا الموضوع في أبحاثنا المقبلة إن شاء الله.

* ويتبع إنكارهم لنبوة الرسول وسماوية القرآن، إنكارهم أن يكون الإسلام ديناً من عند الله وإنما هو ملفق -عندهم- من الديانتين اليهودية والمسيحية، وليس لهم في ذلك مستند يؤيده البحث العلمي، وإنما هي ادعاءات تستند على بعض نقاط الالتقاء بين الإسلام والدينين السابقين.

ويلاحظ أن المستشرقين اليهود -أمثال جولدزيهر وشاخت- هم أشد حرصاً على ادعاء استمداد الإسلام من اليهودية وتأثيرها فيه، أما المستشرقون المسيحيون فيجرون وراءهم في هذه الدعوى إذ ليس في المسيحية تشريع يستطيعون أن يزعموا تأثر الإسلام به وأخذه منه، وإنما فيه مبادئ أخلاقية زعموا أنها أثرت في الإسلام، ودخلت عليه منها، كأن المفروض في الديانات الإلهية أن تتعارض مبادئها الأخلاقية، وكأن الذي أوحى بدين هو غير الذي أوحى بدين آخر، فتعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

* التشكيك في صحة الحديث النبوي الذي اعتمده علماءنا المحققون، ويتذرع هؤلاء المستشرقون بما دخل على الحديث النبوي من وضع ودس، متجاهلين تلك الجهود التي بذلها علماءنا لتنقية الحديث الصحيح من غيره، مستندين إلى قواعد بالغة الدقة في الثبوت والتحري، مما لم يعهد عندهم في ديانتهم عشر معشاره في التأكد من صحة الكتب المقدسة عندهم.

والذي حملهم على ركوب متن الشطط في دعواهم هذه، ما رأوه في الحديث النبوي الذي اعتمده علماءنا من ثروة فكرية وتشريعية مدهشة، وهم

لا يعتقدون بنبوة الرسول، فادعوا أن هذا لا يعقل أن يصدر كله عن محمد الأمي بل هو عمل المسلمين خلال القرون الثلاثة الأولى، فالعقدة النفسية عندهم هي عدم تصديقهم بنبوة الرسول، ومنها ينبعث كل تخطاتهم وأوهامهم.

* التشكيك بقيمة الفقه الإسلامي الذاتية، ذلك التشريع الهائل الذي لم يجتمع مثله لجميع الأمم في جميع العصور، لقد سقط في أيديهم حين اطلاعهم على عظمتهم وهم لا يؤمنون بنبوة الرسول، فلم يجدوا بداً من الزعم بأن هذا الفقه العظيم مستمد من الفقه الروماني، أي أنه مستمد منهم -الغربيين- وقد بين علماءنا الباحثون تماثل هذه الدعوى، وفيما قرره مؤتمر القانون المقارن المنعقد بـ(لاهاي) من أن الفقه الإسلامي فقه مستقل بذاته وليس مستمداً من أي فقه آخر، ما يفحم المتعنتين منهم، ويقنع المنصفين الذين لا ييغون غير الحق سبيلاً.

* التشكيك في قدرة اللغة العربية على مسايرة التطور العلمي، لتظل عالية على مصطلحاتهم التي تشعروا بفضولهم وسلطانهم الأدبي علينا، وتشكيكهم في غنى الأدب العربي، وإظهاره مجذباً فقيراً لتتجه إلى آدابهم، وذلك هو الاستعمار الأدبي الذي ييغونه مع الاستعمار العسكري الذي يرتكبونه.

تلك هي الأهداف العلمية التي يعمل لها أكثرهم أو جمهورهم الساحقة.

ب - الأهداف الدينية والسياسية، تتلخص فيما يلي:

* تشكيك المسلمين بنبيهم وقرآنهم وشريعتهم وفقههم، ففي ذلك هدفان: ديني واستعماري.

* تشكيك المسلمين بقيمة تراثهم الحضاري، فهم يدعون أن الحضارة الإسلامية منقولة عن حضارة الرومان، ولم يكن العرب والمسلمون إلا نقلة

لفلسفة تلك الحضارة وآثارها، لم يكن لهم إبداع فكري ولا ابتكار حضاري، وكان في حضارتهم كل النقائص، وإذا تحدثوا بشيء عن حسناتها - وقليلاً ما يفعلون - يذكرونها على مريض مع انتقاص كبير.

* إضعاف ثقة المسلمين بتراثهم، وبث روح الشك في كل ما بين أيديهم من قيم وعقيدة ومثل عليا، ليسهل على الاستعمار تشديد وطأته عليهم، ونشر ثقافته الحضارية فيما بينهم، فيكونوا عبيداً لها يجرحهم حبها إلى حبهم أو إضعاف روح المقاومة في نفوسهم.

* إضعاف روح الإخاء الإسلامي بين المسلمين في مختلف أقطارهم عن طريق إحياء القوميات التي كانت لهم قبل الإسلام، وإثارة الخلافات والنعرات بين شعوبهم، وكذلك يفعلون في البلاد العربية، يجهدون لمنع اجتماع شملها ووحدتها كلمتها بكل ما في أذهانهم من قدرة على تحريف الحقائق، وتصيد الحوادث الفردية في التاريخ ليصنعوا منها تاريخاً جديداً يدعو إلى ما يريدون من منع الوحدة بين البلاد العربية والتفاهم على الحق والخير بين جماهيرها.

ج- أهداف علمية خالصة لا يقصد منها إلا البحث والتمحيص:

دراسة التراث العربي والإسلامي دراسة تجلو لهم بعض الحقائق الخافية عنهم، وهذا الصنف قليل عدده جداً، وهم مع إخلاصهم في البحث والدراسة لا يسلمون من الأخطاء والاستنتاجات البعيدة عن الحق، إمّا لجهلهم بأساليب اللغة العربية، وإمّا لجهلهم بالأجواء الإسلامية التاريخية على حقيقتها، فيحبون أن يتصوروها كما يتصورون مجتمعاتهم، ناسين الفروق الطبيعية والنفسية والزمنية التي تفرق بين الأجواء التاريخية التي يدرسونها، وبين الأجواء الحاضرة التي يعيشونها.

وهذه الفئة أسلم الفئات الثلاثة في أهدافها، وأقلها خطراً، إذ سرعان ما يرجعون إلى الحق حيث يتبين لهم، ومنهم من يعيش بقلبه وفكره في جو البيئة التي يدرسها، فيأتي بنتائج تنطبق مع الحق والصدق والواقع، ولكنهم يلقون عنناً من أصحاب الهدفين السابقين، إذ سرعان ما يتهمونهم بالانحراف عن النهج العلمي، أو الانسياق وراء العاطفة، أو الرغبة في مجاملة المسلمين والتقرب إليهم، كما فعلوا مع ((توماس أرنولد)) حين أنصف المسلمين في كتابه العظيم ((الدعوة إلى الإسلام)) فقد برهن على تسامح المسلمين في جميع العصور مع مخالفين في الدين، على عكس مخالفين معهم، هذا الكتاب الذي يعتبر من أدق وأوثق المراجع في تاريخ التسامح الديني في الإسلام، يطعن فيه المستشرقون المتعصبون وخاصة المبشرين منهم، بأن مؤلفه كان مندفعاً بعاطفة قوية من الحب والعطف على المسلمين، مع أنه لم يذكر فيه حادثة إلا أرجعها إلى مصدرها.

ومن هؤلاء من يؤدي بهم البحث الخالص لوجه الحق إلى اعتناق الإسلام والدفاع عنه في أوساط أقوامهم الغربيين، كما فعل ((ليوبولدفايس)) المستشرق اليهودي النمساوي الذي أعلن اعتناقه للإسلام، وكتب فيه كتابه المعروف ((الإسلام على مفترق الطرق)) وتسمى باسم محمد أسد، وكما فعل المستشرق الفرنسي الفنان ((دينيه)) الذي عاش في الجزائر فأعجب بالإسلام وأعلن إسلامه وتسمى باسم ((ناصر الدين دينيه)) وألف مع عالم جزائري كتاباً عن سيرة الرسول ﷺ، وله كتاب ((أشعة خاصة بنور الإسلام)) بين فيه تحامل قومه على الإسلام ورسوله، وقد توفي هذا المستشرق المسلم في الجزائر، ونقل جثمانه إلى فرنسا ودفن فيها.

وسائل المستشرقين لتحقيق أهدافهم:

لم يترك المستشرقون وسيلة لنشر أبحاثهم وبحث آرائهم إلا سلكوها، ومنها:
* تأليف الكتب في موضوعات مختلفة عن الإسلام واتجاهاته ورسوله
وقرآنه، وفي أكثرها كثير من التحريف المتعمد في نقل النصوص أو ابتسارها
وفي فهم الوقائع التاريخية والاستنتاج منها.

* إصدار المجالات الخاصة ببحوثهم حول الإسلام وبلاده وشعوبه.

* إرساليات التبشير إلى العالم الإسلامي لتزاول أعمالاً إنسانية في
الظاهر، كالمستشفيات والجمعيات والمدارس والملاجئ والميامم ودور الضيافة،
كجمعيات الشبان المسيحية وأشباهاها.

* إلقاء المحاضرات في الجامعات والجمعيات العلمية، ومن المؤسف أن
أشدهم خطراً وعداء للإسلام كانوا يستدعون إلى الجامعات العربية
والإسلامية في القاهرة وبغداد والرباط وكراشي ولاهور وغيرها ليتحدثوا
عن الإسلام.!

* مقالات في الصحف المحلية عندهم، وقد استطاعوا شراء عدد من
الصحف المحلية في بلادنا وقد جاء في كتاب ((التبشير والاستعمار))
للدكتورين عمر فروخ ومصطفى الخالدي وهو من أهم الوثائق التاريخية عن
نشاط المستشرقين والمبشرين لخدمة الاستعمار ما يلي:

«يعلن المبشرون أنهم استغلوا الصحافة المصرية على الأخص للتعبير عن
الآراء المسيحية أكثر مما استطاعوا في أي بلد إسلامي آخر، لقد ظهرت
مقالات كثيرة في عدد من الصحف المصرية، إمّا مأجورة في أكثر الأحيان، أو

بلا أجرة في أحوال نادرة»^(١).

* عقد المؤتمرات لإحكام خططهم في الحقيقة، ولبحوث عامة في الظاهر، وما زالو يعقدون هذه المؤتمرات منذ عام ١٧٨٣م حتى الآن.

* إنشاء الموسوعة (دائرة المعارف) الإسلامية وقد أصدرها بعدة لغات وفي هذه الموسوعة التي حشد لها كبار المستشرقين وأشدهم عداً للإسلام، قد دس السم في الدسم، وملئت بالأباطيل عن الإسلام وما يتعلق به، ومن المؤسف أنهما مرجع لكثير من المثقفين عندنا بحيث يعتبرونها حجة فيما تتكلم به، وهذا من مظاهر الجهل بالثقافة الإسلامية وعقدة النقص عند هؤلاء المثقفين.

أهم المجالات التي يصدرونها:

أ - في عام ١٧٨٧م أنشأ الفرنسيون جمعية للمستشرقين ألقوها بأخرى في عام ١٨٢٠م ثم أصدروا ((المجلة الآسيوية)).

ب - وفي لندن تألفت جمعية لتشجيع الدراسات الشرقية في عام ١٨٢٣م، وقبل الملك أن يكون ولي أمرها، وأصدرت ((مجلة الجمعية الآسيوية الملكية)).

ج - وفي عام ١٨٤٢م أنشأ الأمريكيون جمعية ومجلة باسم ((الجمعية الشرقية الأمريكية)) وفي العام نفسه أصدر المستشرقون الألمان مجلة خاصة بهم، وكذلك فعل المستشرقون في كل من النمسا وإيطاليا وروسيا.

د - ومن المجالات التي أصدرها المستشرقون الأمريكيون في هذا القرن ((مجلة جمعية الدراسات الشرقية)) وكانت تصدر في مدينة جامبير Gamber

(١) التبشير والاستعمار د. عمر فروخ - مصطفى الخالدي - دار الوفاء - القاهرة ط ١
ص ١٥٣.

بولاية Ohio ولها فروع في لندن وباريس ولييزج، وتورونتو في كندا، ولا يعرف إن كانت تصدر الآن، وطابعها العام على كل حال طابع الاستشراق السياسي وإن كانت تعرض من وقت لآخر لبعض المشكلات الدينية، وخاصة في باب الكتب.

هـ— ويصدر المستشرقون الأمريكيون في الوقت الحاضر، ((مجلة شؤون الشرق الأوسط)). وكذلك ((مجلة الشرق الأوسط))، وطابعها على العموم طابع الاستشراق السياسي كذلك.

و— وأخطر المجالات التي يصدرها المستشرقون الأمريكيون في الوقت الحاضر هي مجلة ((العالم الإسلامي)).

The Muslim World أنشأها صمويل زويمر S. Zweimer في سنة ١٩١١م، وتصدر الآن من هارتفورد Hartford بأمريكا ورئيس تحريرها كنيث كراج K. Gragg وطابع هذه المجلة تبشيري سافر.

ز — وللمستشرقين الفرنسيين مجلة شبيهة بمجلة ((العالم الإسلامي)) في روحها واتجاهها العدائي التبشيري واسمها أيضاً Le Monde Musulman.



أسماء أخطر المستشرقين المعاصرين وأهم كتبهم

أ.ج. أربري: A. J. Arberry إنجليزي معروف بالتعصب ضد الإسلام والمسلمين ومن محوري ((دائرة المعارف الإسلامية))، والآن أستاذ بجامعة كامبردج. ومن المؤسف أنه أستاذ لكثير من المصريين الذين تخرجوا في الدراسات الإسلامية واللغوية في إنجلترا. ومن كتبه:

((مقدمة لتاريخ التصوف)) صدر في عام ١٩٤٧م.

((التصوف)) صدر في عام ١٩٥٠م.

((ترجمة القرآن)) صدر في عام ١٩٥٠م.

الفرد جيوم A. Geom: إنجليزي معاصر اشتهر بالتعصب ضد الإسلام. حاضر في جامعات إنجلترا وأمريكا، وتغلب على كتابته وآرائه الروح التبشيرية، ومن كتبه ((الإسلام)) ومن المؤسف أنه تخرج عليه كثير ممن أرسلتهم الحكومة المصرية في بعثات رسمية للخارج لدراسة اللغات الشرقية.

بارون كارا دي فو: Baron Carra de Vaux فرنسي متعصب جداً ضد الإسلام والمسلمين، ساهم بنصيب بارز في تحرير ((دائرة المعارف الإسلامية)).

هـ.أ.ر. جب: H. A. R. Gibb أكبر مستشقي إنجلترا المعاصرين كان عضواً بالمجمع اللغوي في مصر والآن أستاذ الدراسات الإسلامية والعربية في جامعة هارفرد الأمريكية، من كبار محوري وناشري ((دائرة المعارف الإسلامية))، له كتابات كثيرة فيها عمق وخطورة وهذا هو سر خطورته. ومن كتبه: ((طريق الإسلام)) ألفه بالاشتراك مع آخرين وترجم من الإنجليزية إلى العربية تحت العنوان المذكور.

((الاتجاهات الحديثة في الإسلام)). صدر في عام ١٩٤٧م وأعيد طبعه وترجم إلى العربية تحت العنوان المذكور.

((المذهب المحمدي)) صدر في عام ١٩٤٧م وأعيد طبعه.

((الإسلام والمجتمع الغربي)) يصدر في أجزاء وقد اشترك معه آخرون في التأليف وله مقالات أخرى متفرقة.

جولدزيهير: Goldizher مجري عرف بعدائه للإسلام وبخطورة كتاباته وهو من محري ((دائرة المعارف الإسلامية)). كتب عن القرآن والحديث ومن كتبه ((تاريخ مذاهب التفسير الإسلامي)) المترجم إلى العربية تحت العنوان السابق.

جون ماينارد: Maynard أمريكي متعصب كان يساهم في تحرير ((مجلة جمعية الدراسات الشرقية)) الأمريكية، وخاصة باب الكتب الجديدة التي لها صلة بالإسلام وبالشرق على العموم.

س.م: S. M. Zweimer: مستشرق مبشر أشتهر بعدائه الشديد للإسلام، مؤسس مجلة ((العالم الإسلامي)) الأمريكية التبشيرية مؤلف كتاب ((الإسلام تحد لعقيدة)) صدر في سنة ١٩٠٨م وناشر كتاب ((الإسلام)) وهو مجموعة مقالات قدمت للمؤتمر التبشيري الثاني في سنة ١٩١١م بـ(لكنهو) في الهند، وتقديراً لجهوده التبشيرية أنشأ الأمريكيون وقفاً باسمه على دراسة اللاهوت وإعداد المبشرين.

عزيز عطية سوريال: مصري مسيحي، كان أستاذاً بجامعة الاسكندرية والآن يدرس بإحدى جامعات أمريكا، شديد الحقد على الإسلام والمسلمين وكثير التحريف للتعاليم الإسلامية، يستعين على الحقد والتحريف بكونه بعيداً عن مصر والمسلمين، له بعض الكتب عن الحروب الصليبية.

غ. فون جرونباوم. G. von Grunbaum من أصل ألماني يهودي مستورد إلى أمريكا للتدريس بجامعة شيكاغو، من ألد أعداء الإسلام، في جميع كتاباته تخبط واعتداء على القيم الإسلامية والمسلمين، كثير الكتابة وله معجبون من المستشرقين، ومن كتبه:

((إسلام في العصور الوسطى)) صدر في عام ١٩٤٦م.

((الأعياد المحمدية)) صدر في عام ١٩٥١م.

((محاولات في شرح الإسلام المعاصر)) صدر في عام ١٩٤٧م.

((دراسات في تاريخ الثقافة الإسلامية)) صدر في عام ١٩٥٤م.

((الإسلام)) مجموعة من المقالات المتفرقة))، صدر في عام ١٩٥٧م.

((الوحدة والتنوع في الحضارة الإسلامية))، صدر عام ١٩٥٥م.

فيليب حتي: Ph.Hitti لبناني مسيحي تأمر، كان أستاذاً بقسم

الدراسات الشرقية بجامعة برنستون بأمريكا، ثم رئيساً لهذا القسم وهو من ألد أعداء الإسلام ويتظاهر بالدفاع عن القضايا العربية في أمريكا، وهو مستشار غير رسمي لوزارة الخارجية الأمريكية في شؤون الشرق الأوسط، يحاول دائماً أن ينتقص دور الإسلام في بناء الثقافة الإنسانية ويكره أن ينسب للمسلمين أي فضل، فقد كتب - على سبيل المثال في دائرة المعارف الأمريكية طبع سنة ١٩٤٨م تحت عنوان ((الأدب العربي ص ١٢٩)) يقول: ولم تبدأ أمارات الحياة الأدبية الجديدة بالظهور إلا في القسم الأخير من القرن التاسع عشر، وكان الكثرة من قادة هذه الحركة الجديدة نصارى من لبنان تعلموا واستوحوا من جهود المبشرين الأمريكيين».

ومحاولات ((حتى)) انتقاص فضل الإسلام والمسلمين ليست فقط قاصرة

على العصر الحديث، ولكنها تنطبق على جميع مراحل التاريخ الإسلامي كما هو موضح في كتبه التي نذكر منها:

((تاريخ العرب)) ظهر بالإنجليزية وأعيد طبعه عدة مرات وهو مليء بالطعن في الإسلام والسخرية من نبيه و كله حقد وسم و كراهية. انظر مثلاً مجلة ((الإسلام)) الإنجليزية Al - Islam التي تصدر في كراتشي - باكستان ص ١٣٨ من عدد نيسان سنة ١٩٥٨م، ص ١٤٦ من عدد أول تموز سنة ١٩٥٨م. ((تاريخ سوريا)).

((أصل الدروز وديانتهم))، صدر في سنة ١٩٢٨م.

أ. ج. فينسينك: A. J. Wensink عدو لدود للإسلام ونبيه، كان عضواً بالمجمع اللغوي المصري ثم أخرج منه على أثر أزمة أثارها الدكتور الطيب حسين الهواري مؤلف كتاب ((المستشرقون والإسلام)) صدر في سنة ١٩٣٦م، وحدث ذلك بعد أن نشر فينسينك رأيه في القرآن والرسول مدعياً أن الرسول ألف القرآن من خلاصة الكتب الدينية والفلسفية التي سبقته، انظر ((المستشرقون والإسلام)) ص ٧١ وما بعدها. هذا والمعروف لفينسينك كتاب تحت عنوان ((عقيدة الإسلام)) صدر في سنة ١٩٣٢م.

كينيت كراج: K.Cragg أمريكي شديد التعصب ضد الإسلام، قام بالتدريس في الجامعة الأمريكية بالقاهرة لفترة من الوقت والآن رئيس تحرير مجلة ((العالم الإسلامي)) الأمريكية التبشيرية ورئيس قسم اللاهوت المسيحي في هارتفورد ((ومتعهد)) مبشرين ومن كتبه دعوة المذنة، صدر في عام ١٩٥٦م.

لويس ماسينيون: L. Massignon أكبر مستشقي فرنسا المعاصرين، ومستشار وزارة المستعمرات الفرنسية في شؤون شمال أفريقيا، والراعي الروحي للجمعيات التبشيرية الفرنسية في مصر، زار العالم الإسلامي أكثر من

مرة وخدم بالجيش الفرنسي خمس سنوات في الحرب العالمية الأولى، كان عضواً بالجمع اللغوي المصري والجمع العلمي العربي في دمشق، متخصص في الفلسفة والتصوف الإسلامي، ومن كتبه:

((الحلاج الصوفي الشهيد في الإسلام))، صدر في سنة ١٩٢٢م. وله كتب وأبحاث أخرى عن الفلسفة والتصوف، وهو من كبار محوري ((دائرة المعارف الإسلامية)).

د.ب. ماكدونالد: D.B. Macdonald أمريكي من أشد المتعصبين ضد الإسلام والمسلمين، يصدر في كتاباته عن روح تبشيرية متأصلة. من كبار محوري ((دائرة المعارف الإسلامية)) ومن كتبه:
((تطور علم الكلام والفقه والنظرية الدستورية في الإسلام)) صدر في سنة ١٩٠٣م.

((الموقف الديني والحياة في الإسلام))، صدر في سنة ١٩٠٨م مايلز جرين: M. Green سكرتير تحرير مجلة ((الشرق الأوسط)).

مجيد قدوري: مسيحي عراقي. رئيس قسم دراسات الشرق الأوسط بجامعة جون هوبكتر في واشنطن، ومدير معهد الشرق الأوسط للأبحاث والتربية بواشنطن، متعصب حقود على الإسلام وأبنائه، ومن كتبه المشحونة بالطعون والأخطاء ((الحرب والسلام في الإسلام)) صدر في سنة ١٩٥٥م، وله مقالات أخرى.

د.س. مرجوليوث: D. S. Margoliouth إنجليزي متعصب ضد الإسلام ومن محوري ((دائرة المعارف الإسلامية))، كان عضواً بالجمع اللغوي المصري والجمع العلمي في دمشق. ومن كتبه:

((التطورات المبكرة في الإسلام)) صدر في سنة ١٩١٣ م.

((محمد ومطلع الإسلام))، صدر في سنة ١٩٠٥ م.

((الجامعة الإسلامية))، صدر في سنة ١٩١٢ م.

ر.أ: نيكولسون: R. A. Nicholson كان من أكبر مستشقي إنجلترا المعاصرين ومن محرري ((دائرة المعارف))، تخصص في التصوف الإسلامي والفلسفة وكان عضواً بالجمع اللغوي المصري، وهو من المنكرين على الإسلام أنه دين روعي ويصفه بالمادية وعدم سمو - الإنساني. ومن كتبه: ((متصوفو الإسلام)) صدر في سنة ١٩١٠ م.

((التاريخ الأدبي للعرب))، صدر في سنة ١٩٣٠ م.

هارفلي هول: رئيس تحرير ((مجلة الشرق الأوسط)) الأمريكية. وخطورته أنه يوجه سياسة مجلة من أهم المجالات المعنية بشؤون الشرق الأوسط السياسة والثقافية في العصر الحديث.

هنري لامنس اليسوعي: H. Lammens فرنسي ١٨٧٢-١٩٣٧ م من محرري دائرة المعارف الإسلامية، شديد التعصب ضد الإسلام والحقد عليه، مفرط في عداوته وافتراءاته لدرجة أقلقت بعض المستشرقين أنفسهم انظر ص ١٥-١٦، من المجلد ٩ يناير سنة ١٩٢٥ م من ((مجلة جمعية الدراسات الشرقية الأمريكية)) ومن كتبه بالفرنسية: ((الإسلام- اللطائف)):

يوسف شاخ J. Sachacht : ألماني متعصب ضد الإسلام والمسلمين له كتب كثيرة عن الفقه الإسلامي وأصوله، من محرري ((دائرة المعارف الإسلامية)) ودائرة معارف العلوم الاجتماعية، وأشهر كتبه: ((أصول الفقه الإسلامي)).

أهم الكتب الخطيرة التي لها مكانة علمية عند بعض الناس^(١).

((دائرة المعارف الإسلامي)).

((موجز دائرة المعارف الإسلامية)).

((دائرة معارف الدين والأخلاق)).

((المقالات المتعلقة بموضوعات إسلامية)).

((دائرة معارف العلوم الاجتماعية)).

((الموضوعات المتصلة بالإسلام والعرب)).

((دراسة في التاريخ)).

((القسم المتصل بالإسلام ورسوله)) من تأليف أرنولد توينبي A. Toynbee.

كتبه:

((حياة محمد)) من تأليف سيروليام موير W. Muir .

((الإسلام)) من تأليف الفرد جيوم: A. Geom

((دين الشيعة)) من تأليف د.م. دونالدسون: D. M. Donaldson

((تاريخ شارل الكبير)) من تأليف القس تيرين: Bishop Turpin

((الإسلام)) ظهر بالفرنسية من تأليف هنري لامنس: H. Lammens

((دعوة المئذنة تحد لعقيدة)) ظهر بالإنجليزية من تأليف المبشر زويمر:

S. M. Zweimer

((دعوة المئذنة)) ظهر بالإنجليزية من تأليف كينيت كراج: K. Cragg

(١) هذا التثبيت بأسماء مجلات المستشرقين وأسماء مشاهيرهم وكتبهم مأخوذة من محاضرة

الدكتور محمد البهي بعنوان: المبشرون والمستشرقون وموقفهم من الإسلام.

- ((الإسلام اليوم)) بالإنجليزية من تأليف أ.ج. آربري: A. J. Arberry
((ترجمة القرآن)) الترجمة الإنجليزية من وضع أ.ج. آربري
((تاريخ مذاهب التفسير الإسلامي)) ظهر بالألمانية وترجمة إلى العربية،
من تأليف جولدزيهر: Goldziher
((تاريخ العرب)) ظهر بالإنجليزية والعربية وطبع عدة طبعات، من
تأليف فيليب حتى.
((اليهودية في الإسلام)) ظهر بالإنجليزية من تأليف ابراهام كاش.
((عقيدة الإسلام)) ظهر بالإنجليزية من تأليف أ.ج. فينيسينك:
Wensink.
((الحلاج الصوفي الشهيد في الإسلام)) ظهر بالفرنسية من تأليف لوي
ماسينيون L. Massiggon.
((الحرب والسلام في الإسلام)) ظهر بالإنجليزية من تأليف مجيد قدوري
((تطور علم الكلام والفقه والنظرية الدستورية في الإسلام)) بالإنجليزية
من تأليف د.ب. ماكدونالد: D. B. Macdonald.
((الاتجاهات الحديثة في الإسلام)) ظهر بالإنجليزية وترجم إلى العربية من
تأليف هـ.أ.ر. جب: Gibb.
((طريق الإسلام)) ظهر بالإنجليزية وترجم إلى العربية من تأليف جماعة
من المستشرقين اشترك في تأليفه ونشره هـ.أ.ر. جب: Gibb.
((التصوف في الإسلام)) ظهر بالإنجليزية وترجم إلى العربية من تأليف
ر.أ. نيكلسون Nicholson.

((مصادر تاريخ القرآن)) بالإنجليزية من تأليف آرثر جيفري:

.Arthur Jeffry

((أصول الإسلام في بيئته المسيحية)) بالإنجليزية من تأليف ر. بل: R. Bell .

((مقدمة القرآن)) بالإنجليزية من تأليف ر. بل.

((التطورات المبكرة في الإسلام)) بالإنجليزية من تأليف د. س. مرجوليوث

.D. S. Margoliouth

((محمد ومطلع الإسلام)) بالإنجليزية ولنفس المؤلف.

((الإسلام)) بالإنجليزية ولنفس المؤلف.

((الجامعة الإسلامية)) بالإنجليزية ولنفس المؤلف.

((قنطرة إلى الإسلام)) ظهر بالإنجليزية من تأليف أريك بيتمان.

((إسلام العصور الوسطى)) ظهر بالإنجليزية من تأليف ج. فون

.G. von Grunebaum جرونباوم

((الإسلام)) مجموعة مقالات متفرقة ظهرت بالإنجليزية للمؤلف

السابق.

((الأعياد المحمدية)) بالإنجليزية ولنفس المؤلف.

((الوحدة والتنوع في الحضارة الإسلامية)) بالإنجليزية ولنفس المؤلف.

((دراسات في تاريخ الثقافة الإسلامية)) بالإنجليزية ولنفس المؤلف.



تأملات في خطاب المستشرقين

يُمكن تلخيص خطاب المستشرقين وتلاميذهم في محطّات، تبين موقفهم من الوحي والنبوة والإنجازات الحضاريّة الإسلاميّة والحداثة:

١- الوحي: يدور الخطاب الاستشراقي بين الإنكار الواضح والحاسم لظاهرة الوحي الذي تنزل على الرّسول -ﷺ- وبين رده إلى مجرد حالات نفسيّة كانت تعتريه -عليه الصّلاة والسّلام- وتولّى كبير هذا التّفسير في العصر الحديث الفيلسوف الماركسي الفرنسي مكسيم رودنسن، في حين يعتبره أتجاه ثالث خليطاً من الكُتب السماويّة السّابقة، وهل هذا سوى إحياء لمواقف القرشيين واليهود من الوحي عندما كان ينزل؟ فليس للمستشرقين اجتهاد في الأمر؛ إنّما هو فقط تكرار لاتّهام النبيّ -ﷺ- بأنه كاذب أو مجنون أو ناقل لصحف ﴿أَكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمَلِّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً﴾^(١)؛ ولهذا يحرص مفكرونا وصحافيّونا المستعربون على وصف الإسلام -في أحسن الحالات- بالتّراث، وفي بعض الأحيان بالتقاليد البالية وعادات البدو المتخلفين.

٢- النبوة: تبعا لموقفهم من الوحي يُنكر معظم المستشرقين نبوة محمد -ﷺ- تماماً في حين يحصرها بعضهم -بحُث ومكر- في العبقرية الخارقة؛ أي: يُجرّدونه من النبوة والرّسالة، أمّا آخرون فلخصّصوا أمره في الشّهوانيّة والنزعة الدمويّة وحبّ العنف.

واستغلّ هذه الأطروحات كلُّ المناوئين للإسلام، فبعضهم -مثلاً- يعتبر الرّسول مجرد عبقر عربيّ لا علاقة له بالسّماء، وخصوم الصّحوة الإسلاميّة يركّزون على عنصر العُنف الذي يتمحور عليه الإسلام قديماً وحديثاً ودائماً

(١) (الفرقان: ٥).

-بزعمهم- وكلُّ هذا حدا ببعض بني جلدتنا إلى غمز النَّبيِّ -عليه الصَّلَاة والسلام- بقوله: هؤلاء الأموات الذين يحكموننا، باعتباره رجلاً عادياً طواه الموت، فأنتى له أن يكون قائداً لنا وقدوة؟

٣- الإنجازات الحضارية: لا يظهر تحيز المستشرقين في قضية كظهوره في موقفهم من إسهامات المسلمين في الحضارة الإنسانية، فهم يتعمّدون إنكارها تماماً -إلا قلة منهم- ويحصرونها في مجرد الترجمة عن الإغريق، وهكذا يتهمون الفكر الإسلامي بالجدب والضحالة، ويتجاهلون إبداعه للمنهج التجريبي بالإضافة إلى إنجازات علمية وأدبية وفنية لا تخلو منها المجالات الإنسانية والكونية، والملاحظ أن هذا الحيف الاستشراقي أصبح حجة عند دعاة التغريب الذين يردّدون بكل إمعية تلك التُّهم غير المؤسّسة، ويجاهرون بالربط بين تخلفنا وبين الإسلام واللغة العربيّة، في حين أن الغربيين أنفسهم صاروا أكثر إنصافاً؛ إذ بهرتهم الأدلة المتراكمة فاعترفوا بأثر جامعات الأندلس -خاصة- في تكوين الفكر العلمي لديهم، وبعث نهضتهم بعد قرونهم الوسطى المظلمة.

٤- الحداثة: كانت دعوة المستشرقين إلى «تحديث» الإسلام حثيثة منذ مطلع القرن العشرين على الأقل، باعتباره العائق الأكبر أمام نهضة الأمم الشريفة ورفيها؛ لأنه -عندهم- مظنة الخرافة والتواكل والعقلية الغيبية، والاستقالة من شؤون الحياة، ودعوا في مجملهم إلى علمنة الإسلام ومعالجة مشكلة المسلمين الحضارية بوصفة الثورة الفرنسية نفسها، المتمثلة في الفصل بين ما هو ديني وما هو دنيوي؛ أي - بعبارة صريحة -: التخلص من الإسلام ونسقه وضوابطه وإشعاعه، وتولّى تلاميذ المستشرقين خدمة هذه الدعوة في بلاد الإسلام، وتحمّس لها طوائف من المثقفين والفنانين والسياسيين، وبعض المنتسبين إلى العلوم الدينية؛ أمثال عليّ عبد الرازق، ومحمد حسين

هيكَل في فترة من حياته، ولاكت كلمة الحداثة أو العَصْرنة الألسن بعلم
 وبغير علم، وتبنّى التَّغريبِيون - كما أملى لهم ماسينيون ومارجليوث
 وجولد زيهر - التَّموذج الغربي وكفروا بسواه، ووضعوا التَّموذج
 الإسلامي في قفص الاتِّهام متذرِّعين بنصوص مبتورة وبأوضاع المسلمين
 المتردِّية، وما زالت الحداثة ذريعة خصوم الإسلام أوى إليها المتخوِّفون من
 الصَّحوة المباركة والمنهزمون روحياً، فضلاً عن الجاهلين بدين الله تعالى،
 وما زالت كثير من الجرائد العربيَّة تسوِّد صفحاتها بمناقشات بيزنطيَّة
 حول الأصالة والمعاصرة، لا يهدف أصحابها العلمانيون إلاَّ إلى تعميق
 الهوَّة المصطنعة والتَّشويه المقصود، في حين يثبت الإسلاميون - علماء
 ودعاة وطلبة ومؤسَّسات وتنظيمات مختلفة - كلِّما أُتيحت لهم الفرصة
 من قبل الأنظمة العلمانيَّة أنَّهم أصحاب تواصل مبدع، يتناسق فيه الماضي
 والحاضر والمستقبل، وهذا ما يعرفه المستشرقون وأتباعهم جيِّداً؛ لذلك
 يعملون من أجل التَّشويش عليه.

هذا هو خطاب المستشرقين المتأثر بفكرة «الشَّعب المختار» التي يؤمن بها
 الغرب بحكم خلفيته اليهوديَّة، التي سوَّغت له إنكار صواب أيِّ فكرة خارج
 إطار المرجعيَّة الغربيَّة، لكن اللوم لا ينصبُّ على الخصم بالأصالة بقدر ما ينال
 العدو بالعمالة، الذي يرفض الوحي وقوانينه ومناهجه ولغته وتاريخه وحتى
 مستقبله، ليس عن قناعة ذاتيَّة؛ وإنَّما بسبب التَّقليد الأعمى والخواء الرُّوحي
 وسطوة الشُّبهات والشَّهوات، وصدق الله العظيم: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ
 وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾^(١).

(١) (الحج: ٤٦).

الاستغراب ودراسة الغرب

«الاستغراب يمكن تعريفه باختصار أنه العلم الذي يهتم بدراسة الغرب (أوروبا وأمريكا) من جميع النواحي العقدية، والتشريعية، والتاريخية، والجغرافية، والاقتصادية، والسياسية، والثقافية»^(١). الخ. وهذا المجال لم يصبح بعدُ علماً مستقلاً، ولكن لا بدّ أن نصل يوماً إلى المستوى الذي تنشأ فيه لدينا أقسام علمية تدرس الغرب دراسة علمية ميدانية تخصصية في المجالات العقدية والفكرية والتاريخية والاقتصادية والسياسية.

ولعل سائلاً يتساءل: لماذا ندرس الغرب؟ وكيف لنا أن ندرس هذا العالم الذي سبقنا بمراحل عديدة أو بعدة قرون؟ الأمر ليس صعباً أو مستحيلاً؛ فإننا إذا رجعنا إلى بداية الدعوة الإسلامية وجدنا أن المسلمين الأوائل حينما خرجوا لنشر الدعوة الإسلامية في العالم كانوا على معرفة بعقائد وعادات وتقاليد الأمم الأخرى، وكانوا يعرفونها سياسياً واقتصادياً وجغرافياً. ولذلك فإن «المسلمين الأوائل لم يجدوا صعوبة في التعرف على الشعوب الأخرى والتفاعل معها وأخذ ما يفيدهم مما لدى الأمم الأخرى من وسائل المدنيّة، إذ أخذوا الديوان والبريد وبعض الصناعات المهمة مثل صناعة الورق (الكاغد) التي طورها المسلمون حتى أصبحت صناعة إسلامية»^(٢). وقد تجددت الدعوة لدراسة الغرب في منتصف هذا القرن في أحد مؤتمرات المستشرقين الدولية، فقد أشار رودي بارت في كتابه المهم (الدراسات العربية

(١) الاستغراب والدراسات الأوروبية المعاصرة د. عبد الحميد النايف دار جرير- الرياض - ص ٢٥١.

(٢) الاسلام والغرب - عبد الله المديقع - دار ابن رشد- القاهرة- ص ٦١.

والإسلامية في الجامعات الألمانية) (ص ١٥) إلى أهمية أن يتوجه العالم الإسلامي لدراسة الغرب أسوة بما يفعله الغرب في دراساته للعالم الإسلامي. وقد تناول هذا الموضوع الدكتور السيد محمد الشاهد، ثم ظهر كتاب الدكتور حسن حنفي (مقدمة في علم الاستغراب)، وإني أحب أن أقتطف منه عبارة عن أهداف دراسة الغرب جاء فيها أن من أهداف دراسة الغرب: «فك عقدة النقص التاريخية في علاقة الأنا بالآخر، والقضاء على مركب العظمة لدى الآخر بتحويله من ذات دارس إلى موضوع مدروس، والقضاء على مركب النقص لدى الأنا بتحويله من موضوع مدروس إلى ذات دارس»^(١).

كيف ندرس الغرب؟ لا بد من التخطيط الفعّال في هذه القضية إن أردنا أن ننجح حقاً في معرفة الغرب والإفادة من المعطيات الإيجابية للحضارة الغربية، ويحتاج هذا الأمر إلى عشرات اللجان في العديد من الجامعات العربية والإسلامية لوضع الخطط اللازمة لهذه الدراسات، ولكن حتى يتم ذلك لا بدّ من التفكير في الطريقة المثلى لهذه الدراسات.

و«بعد البدء في برامج اللغات العربية استعانت الجامعات الأمريكية بعدد من أساتذة الجامعات البريطانيين بخاصة، والأوروبيين بعامّة، لتدريس الاستشراق في الجامعات الأمريكية، كما بدأت الاستعانة ببعض أبناء المنطقة لإنشاء أقسام دراسات الشرق الأدنى، كما فعلت جامعة برنستون حينما كلّفت فيليب حنّي لإنشاء القسم في الجامعة، ثم بدأ التعاون بين أقسام

(١) مقدمة في علم الاستغراب - حسن حنفي - دار الوفاء القاهرة ص ٤٣ ط ٢.

دراسات الشرق الأوسط والمؤسسات العلمية الأخرى مثل مؤسسة الدراسات الاجتماعية والإنسانية وغيرها من المؤسسات العلمية والأكاديمية»^(١).

وفي العالم الإسلامي يكاد لا ينقصنا دراسة اللغات الأوروبية، ولكننا بحاجة إلى من يتعلم هذه اللغات، ليصل إلى مستوى رفيع في التمكن من هذه اللغات، وبالتالي الدراسة في الجامعات الغربية والتركيز في قضايا الغرب وليس دراسة موضوعات تخص العالم الإسلامي. كما أننا بحاجة إلى من يتعمق في علم الاجتماع الغربي ليعرف مجتمعاتهم كأنه واحد منهم. ولم تعد هذه المسألة صعبة فإنّ في الغرب اليوم كثيراً من المسلمين من أصول أوروبية وأمريكية يستطيعون تعرف بيئاتهم معرفة حقيقية ولا يعوقهم شيء في التوصل إلى المعلومات التي يرغبون في الحصول عليها، ولا بدّ من التأكيد على أنّ دراستنا الغرب يجب أن تستفيد من البلاد التي سبقتنا في هذا المجال، ومن ذلك أن عدداً من البلاد الأوروبية قد أنشأت معاهد للدراسات الأمريكية، فهناك معهد الدراسات الأمريكية التابع لكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة لندن^(٢).

ودرستنا الغرب لا شك ستختلف عن دراسة الغرب لنا، ذلك أنّ الغرب بدأ الاستشراق فيه منطلقاً من توجيهات وأوامر البابوات لمعرفة سر قوة المسلمين وانتشار الإسلام في البلاد التي كانت خاضعة للنصرانية، وكان القصد ليس فقط معرفة الإسلام والمسلمين، ولكن كانت أيضاً لهدفين آخرين: أحدهما تغيير النصارى من الإسلام، والثاني إعداد بعض رجال

(١) المرجع السابق ص ٥٦.

(٢) الغرب والاسلام - التلاقي والتصادم - محمود البرجاوي - دار الرشيد - بغداد -

ط٢ - ص١٢٨.

الكنيسة للقيام بالتنصير في البلاد الإسلامية.

أما نحن فحين نريد دراسة الغرب ومؤسساته وهيئاته فأولاً نحن بحاجة للأخذ بأسباب القوة المادية التي وصلوا إليها، أليس في كتابنا الكريم ما يؤكد هذا ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾^(١).

والأمر الآخر الآخر أننا حين ندرس الغرب فليس لدينا تطلعات استعمارية، فما كان المسلمون يوماً استعماريين. ولكننا نريد أن نحمي مصالحنا ونفهم طريقة عمل الشركات المتعددة الجنسيات التي ابتدعها الغرب، وأصبحت أقوى نفوذاً من كثير من الحكومات.

والأمر الثالث: وهو أمر له أهميته الخاصة، أن هذه الأمة هي أمة الدعوة والشهادة؛ فالأنبياء قبل سيدنا محمد ﷺ كانوا يُكَلِّفُونَ بدعوة أقوامهم بينما الدعوة الإسلامية موجهة إلى العالم أجمع، وقد كلف المسلمون جميعاً بحمل هذه الأمانة ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾^(٢)، وجاء في حديث المصطفى ﷺ: (نضّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها فبلغها إلى من لم يسمعها؛ فربّ مُبَلِّغٍ أوعى من سامع، أو ربّ حاملٍ فقه إلى من هو أفقه منه)^(٣). ونحن أمة الشهادة فكيف لنا أن نشهد على الناس دون أن نعرفهم المعرفة الحقيقية!؟

(١) (الأففال: ٦٠).

(٢) (يوسف: ١٠٨).

(٣) أخرجه أحمد / رقم ٤١٥٧ / الترمذي / رقم ٢٦٥٧.

ولن يكون علم الاستغراب لتشويه صورة الغرب في نظر العالم، ذلك
 أننا ننطلق من قوله تعالى ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلٰٓى اَلَّا تَعْدِلُوْا
 اَعْدِلُوْا هُوَ اَقْرَبُ لِلتَّقْوٰى وَاتَّقُوا اللّٰهَ﴾^(١)، ولنا أسوة في ذلك بما ورد عن
 عمرو بن العاص رضي الله عنه في وصف الروم بقوله: «إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالًا
 أَرْبَعًا: إِنْهُمْ لِأَحْلَمِ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مِصْيَبَةٍ، وَأَوْشَكُهُمْ
 كِرَةً بَعْدَ فِرَّةٍ، وَخَيْرُهُمْ لِمَسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ: وَأَمْنَعُهُمْ مَنْ
 ظَلَمَ الْمُلُوكَ»^(٢).

فمتى ينشأ علم الاستغراب؟



(١) (المائدة: ٨).

(٢) لطائف الملوك والحكام مصطفى عبد الحميد البارون- دار الأزرابية- القاهرة-

ط٢- ص٩٦.



شبهة
الكلام الأعجمي

الكلام الأعجمي في القرآن الكريم:

لعل شبهة الكلام الأعجمي من أبرز الطعون في أصالة لغة القرآن الكريم، وهي قديمة جديدة حيث تصدى لها في القديم حبر الأمة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، بما اشتهر باسم مسائل ابن الأزرق^(١) حين قال نافع بن الأزرق لنجدة بن عويمر^(٢): قُم بنا إلى هذا الذي يجترئ على تفسير القرآن بما لا علم له به، فقاما إليه فقالا: إنا نريد أن نسألك عن أشياء من كتاب الله، فتفسرها لنا، وتأتينا بمصادقة من كلام العرب؛ فإن الله تعالى إنما أنزل القرآن بلسان عربي مبين. فقال ابن عباس: «سلاني عما بدا لكما..». فكان ابن عباس -رضي الله عنهما- يجيبهم على كل شبهة، ببيان أصالة الألفاظ المسؤول عنها، مستدلاً بأبيات من كلام العرب^(٣).

(١) هو نافع بن الأزرق الحروري: من رؤوس الخوارج.. وإليه تنسب طائفة الأزارقة، وكان قد خرج في أواخر دولة يزيد بن معاوية.. وله أسئلة ومناظرات مع ابن عباس -رضي الله عنهما-. قتل سنة ٦٥هـ. انظر: لسان الميزان، ابن حجر ١٤٤/٦ (٥٠٦).

(٢) هو نجدة بن عامر الحروري، من رؤوس الخوارج، زائع عن الحق.. خرج باليمامة عقب موت يزيد بن معاوية، وقدم مكة. وله مقالات معروفة، وأتباع انقضوا.. كاتب ابن عباس رضي الله عنهما يسأله عن سهم ذي القربى، وعن قتل الأطفال الذين يخالفونه وغير ذلك، واعتذر ابن عباس عن مكاتبته. انظر: لسان الميزان، ابن حجر ١٤٨/٦ (٥٢٠).

(٣) انظر: الإتقان، السيوطي، ص ٣٠١-٣٢٧ (الاحتجاج على غريب القرآن ومشكله بالشعر).

وليت أعداء الإسلام يفهمون شعر العرب ويتذوقون جمال آداب نثرهم، ولا يتحاملون على القرآن الكريم، فيحترثون على القول فيه بغير علم.. كما سيتبين في ما يلي:

أولاً: سبب وجود الألفاظ المعربة في القرآن الكريم:

كل المعرب في القرآن الكريم هو من فعل محمد ﷺ، هذا ما زعمه علماء الاستشراق فقالوا: «ومما يستحق الذكر أن لفظة تابوت أساساً ليست عربية، بل إن محمداً عربياً مع غيرها من الألفاظ العبرية، والفارسية، والآشورية، واليونانية، والفينيقية، والبهلوية، والآرامية، والسريانية، والحبشية ومعناها الأصلي» فُلُكُ^(١).

ولكن، لماذا قاموا -أي علماء الاستشراق- بذلك؟ تكفلوا هم بالإجابة عن هذا السؤال إذ قالوا:

- مائة كلمة أعجمية دخلت القرآن

- عد السيوطي أكثر من مائة كلمة أعجمية دخلت القرآن^(٢)، منها ما هو معرب لأنه لا بدليل به في العربية مثل دينار، استبرقن^(٣)، ...

(١) الصواب: معناه بالعبرية: صندوق خشبي. انظر: المعرب والدخيل في المعاجم العربية، جهينة نصر علي، ص ١٧١.

(٢) انظر: له الإتقان، ص ٣٣٣ (النوع الثامن والثلاثون: فيما وقع فيه بغير لغة العرب). وهو لم يقل: إنها دخلت القرآن من خارج ما عهده العرب وألفوه.

(٣) الصواب: استبرق.. وحتى الرسم العثماني لها كذلك. إن هذا الخطأ يدل على الأصل الأجنبي لذلك الموقع التنصيري، وجهل المترجم بما يترجم. فقد صحّف المترجم (استبرق) فكتبها: (استبرقن) حرفياً كما تكتب بالإنجليزية: (Estabraquen) !!

سجّيل^(١)، الخ. ولكن منها ما هو دخيل^(٢)، تستغني العربية بأفصح منه كقوله: ﴿أَبْلَعِي مَاءَكَ﴾^(٣) اشربي^(٤)....

(١) سجّيل: كلمة عربية أصيلة، تدل على: كتاب يتضمن عدة كتب ومعان. قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة ١٠٧/٣ (سجل): «السين والجيم واللام أصلٌ واحدٌ يدلُّ على انصبابِ شيءٍ بعد امتلائه. من ذلك السَّجْلُ، وهو الدَّلُّ العظيمة. ويقال سَجَلتِ المَاءَ فانسَجَلَّ، وذلك إذا صَبَبْتَهُ. ويقال للضَّرْعِ الممتلئِ سَجَلٌ.. فأما السَّجَلُ فمن السَّجْلِ والمَسَاجِلَةِ، وذلك أَنَّهُ كِتَابٌ يَجْمَعُ كِتَابًا وَمَعَانِيًا..». وانظر: لسان العرب، ابن منظور ٣٢٥/١١ (سجل).

(٢) المَرَّبُ والدخيل مترادفان.. وهناك من فرق بينهما فجعل المَرَّبُ ما حوَّرتَه العرب بلغتها وجرت عليه قواعدُها كاليم.. أما الدخيل فهو ما بقي على صورته الأعجمية كالسندس.. انظر تفصيل ذلك بالأمثلة في مقدمة كتاب: معجم لغة الفقهاء، ا.د. محمد رواس قلعة جي، ص ١٣ وما بعدها. ولشهاب الدين الخفاجي (ت ١٠٦٩ هـ) كتاب اسمه: شفاء الغليل لما في كلام العرب من الدخيل. وقبله كتاب: المَرَّبُ من الكلام الأعجمي، لأبي منصور الجواليقي (ت ٥٤٠ هـ) وللسيوطي (ت ٩١١ هـ): المَهْذَبُ فيما وقع في القرآن من المَرَّبِ، والمتوكلي فيما وافق من العربية اللغات الأعجمية.

(٣) (هود: ٤٤).

(٤) البلع لغة عربية فصيحة. قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة ٢٨٥/١ (بلع): «الباء واللام والعين أصلٌ واحدٌ، وهو ازدراد الشيء. تقول: بَلَعْتُ الشَّيْءَ أَبْلَعُهُ». أما عن بلاغة التعبير بـ«أَبْلَعِي» بدلاً من «اشربي»، فقد بيَّنه الطاهر بن عاشور في تفسير التحرير والتنوير ٢١١١/٩: «والبلع حقيقة احتياز الطعام والشراب إلى الحلق، بدون استقرار في الفم. وهو هنا استعارة لإدخال الشيء في باطن شيء بسرعة، ومعنى: «بلع الأرض ماءها»: دخوله في باطنها بسرعة، كسرعة ازدراد البالع. بحيث لم يكن جفاف الأرض بحرارة شمس أو رياح، بل كان بعملٍ=

والنتيجة النهائية لهذا التحامل على القرآن ومنهج النبي ﷺ فيه أنه أدخل تعابير أعجمية كان بغنى عنها في العربية، وهذا الكلم الدخيل ليس من الفصاحة العربية في شيء. والسؤال المتبادر إلى الذهن: ما دخل العربية قبل القرآن فاستعرب، أو ما أدخله القرآن فاستعرب، وكان كلاهما فصيحاً في العربية، فلا بأس به. أما الكلم الدخيل، فمن أين مصدره؟ لا شك أن له مصدرين لا ثالث لهما: إما دخل الدخيل القرآن قبل تدوينه، لما امتد الفتح الإسلامي إلى الأقطار وهذا شبهة على سلامة النص القرآني وإعجازه اللغوي، وإما استورده (النبي الأمي) من أسفاره وأقحمه على حرفه الأعجمي ليهيئ الناس بعلمه الواسع في لغات الأعاجم، وإقحام هذا الدخيل شبه قائمة على فصاحة القرآن.

إذاً: يزعمون أن محمداً (الأمي) ﷺ قام بهذا الجهد الجبار - إدخال كلمات أعجمية إلى القرآن الكريم - لهدف واحد هو: إهيار الناس بعلمه الواسع! أمثلة على افتراءات المستشرقين فيما يتعلق بهذه الشبهة.

إذ جعلوا لتعريب كلمة (صراط) وإدخالها إلى سورة الفاتحة التي يتلوها المسلم في كل ركعة، سبباً هو:

«بعدما رفض صراط اليهود الأصلي. يصلي المسلمون في خاتمة الفاتحة أن لا يهديهم الله صراط اليهود، لأن غضب الله حال عليهم (سورة الفاتحة ١: ٧).

=أرضي عاجل... وفي مقابلة «أُبْلَعِي» بـ«أُقْلِعِي» محسن الجناس». إذاً، فالأليق بلاغةً - لبيان تمام المنة على سيدنا نوح عليه السلام وأهله - أن يُسرَّع من ازدراد الأرض للماء، وذلك بالبلع لا بالشرب.

وأراد محمد أيضاً أن يجعل صراطه الخاص متميزاً عن صراط النصارى، الذين اعتبرهم ضالّين..

ربما كان محمد قد رأى الطرق الرومانية المُعبّدة فأراد أن يستعملها في صورة بيانية لوصف الإسلام. إن كلمة صراط كلمة معرّبة من اللغة الرومانية وتعني الشوارع العريضة المبلطة المؤدية للهدف حتماً، وعندما قارن محمد هذه الطرق المُعبّدة بالوعر الرملي في بلده أبصر في الصراط الرمز الذي يعبر مثالياً عن دينه».

من عجيب أمر هذا الكلام نسبته إلى الإمام السيوطي رحمه الله تعالى، دون أن يُنقل ما جاء في مقدمة كلامه في توجيه المعرب في القرآن الكريم، ثم نقده، بل غضوا الطرف عنه، ولو وجدوا في كلامه ما يعدّونه خطأً، أو ما يوافق هواهم، لما قصرت همّتهم عن عرضه ونقده^(١).

ومما جاء فيه: «من خصائص القرآن على سائر كتب الله تعالى المترلة أنّها نزلت بلغة القوم الذين أنزلت عليهم ولم يتزل فيها شيء بلغة غيرهم، والقرآن احتوى على جميع لغات العرب وأنزل فيه بلغات غيرهم من الروم والفرس والحبشة شيء كثير.. وأيضاً فالنبي ﷺ مرسل إلى كل أمة، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾^(٢)، فلا بد وأن يكون في الكتاب المبعوث به من لسان كل قوم، وإن كان أصله بلغة قومه..».

وضرب مثلاً بديعاً على ذلك وهو كلمة (استبرق)، حيث بيّن أنه لا

(١) انظر: الإتيقان، السيوطي، ص ٣٣١.

(٢) (إبراهيم: ٤).

توجد كلمة تسد مكانها ثم قال: «وقال أبو عبيد القاسم بن سلام^(١) - بعد أن حكى القول بجواز وجود المعرب عن الفقهاء، والمنع عن أهل العربية -: والصواب عندي، فيه تصديق القولين جميعاً؛ وذلك أن هذه الأحرف أصولها أعجمية - كما قال الفقهاء - لكنها وقعت للعرب فعربت بها بألسنتها وحوّلتها عن ألفاظ العجم إلى ألفاظها فصارت عربية، ثم نزل القرآن وقد اختلطت هذه الحروف بكلام العرب، فمن قال: إنها عربية، فهو صادق، ومن قال: أعجمية، فصادق».

هذا الكلام فيصّل في تلك الشبهة، ونقض لها من أساسها..، وبهذا يتبين سبب عدم ذكر أي من المستشرقين وعلى رأسهم زكريا بطرس الذين انتقدوا ما زعموا أنه معرب في القرآن الكريم، لما قاله السيوطي -رحمه الله- في مقدمة موضوع المعرب في القرآن الكريم، وهو يفيد بشكل قاطع التأكيد على أنّ كل كلمة مزعومٌ إدخالها من قبل سيدنا محمد ﷺ في حقيقتها دخلت العربية واستعملتها العرب قبل نزول القرآن الكريم بعقود، كما سيتبين لاحقاً بإذن الله تعالى.

ومما يطالعنا به الدّعي زكريا بطرس شبهة يرددونها بين حين وآخر كثير من المستشرقين، تقول تلك الشبهة: إن في القرآن كثير من الكلمات الغريبة على لسان العرب، من ذلك الكلمات التالية: (إستبرق) (مدهامتان) (فاقرة)

(١) هو القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي (ت ٢٢٤هـ) صنف التصانيف التي سارت بها الركبان، من كل فن، وهو من أئمة الاجتهاد، كان مؤدباً صاحب نحو وعربية وطلب للحديث والفقهاء، ولي قضاء طرسوس أيام الأمير ثابت الخزاعي. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي ١٠/٤٩٠-٥٠٧.

(الناقور) (سجّيل) (عسعس) (المسجور) وغير ذلك من الكلمات، التي يدعي أصحاب هذه الشبهة أنها كلمات غريبة على لسان العرب، ويطعنون بذلك في لغة القرآن، توصلاً للطعن في الإسلام !!

والواقع، فإن المتأمل فيما يقول هؤلاء القوم، لا يخفى عليه قهافت شبهتهم، وتساقط أدلتهم، وركاكة علمهم بكلام العرب، وهشاشة معرفتهم بلسانه؛ ولو أنهم كانوا طلاب حق وحقيقة، لرجعوا إلى مصادر كلام العرب، ولتبين لهم الحق فيما ادعوه وأثاروه.

بعد هذا، نقول رداً على شبهتهم: إن العالم بلغة القرآن ولسان العرب، يعلم علم اليقين أنه لا يوجد في القرآن الكريم ما يسميه أصحاب الشبهات (كلاماً غريباً) بل كل ما في القرآن من كلام لا يخرج عن أن يكون إما كلاماً عربياً أصيلاً، وإما أن يكون كلاماً معرباً، دخل على اللغة العربية، وتفاعل معها، وأصبح جزءاً منها؛ فليس في كلام العرب سوى هذين النوعين من الكلام: كلام عربي أصيل، وكلام معرب.

لا يقال هنا إن (غريب القرآن) هو هذا النوع الثاني من الكلام، لأننا نقول: إن استعارة اللغات من بعضها البعض من سنن الاجتماع البشري، وهي دليل على حيوية اللغة وتفاعلها؛ وهذه الظاهرة -ظاهرة استعارة اللغات من بعضها- شائعة في لغات الناس اليوم، وليس في هذا ما يُنكر أو يُستنكر، ومن كان على علم أو إلمام بتاريخ اللغات العالمية اليوم، كالفرنسية، والألمانية، والإنكليزية، والعربية، تبين له مصداق هذه الحقيقة^(١).

(١) شبهات حول القرآن الكريم لمحمد ياسين (١٣٧).

فإذا عُرِفَ هذا، فليُعرَفَ أنه لا وجود في القرآن الكريم لما يسمى (كلام غريب) إذ الكلام الغريب في عُرْفِ النقاد واللغويين هو كل ما يُعدُّ عيباً في الكلام، ويخالف أساليب الفصاحة والبيان، وكذلك كل ما لم يكن له وجود في معاجم اللغة؛ أما ما لم يكن كذلك، فلا يُسمى كلاماً غريباً.

ثم نضيف إلى هذا فنقول: إن الكلمات التي دخلت على العربية، ثم أصبحت كلمات مألوفة الاستعمال، تصبح كلمات عربية في لسان العرب، وعرفهم اللغوي، وبناء على هذا يقال: إن ما يسمى (كلاماً غريباً) في القرآن، وإن لم يكن كلاماً عربي الأصل، فهو بالإجماع كلام عربي الاستعمال، إذ إن تواتر استعماله جعله من جملة نسيج تلك اللغة، ومن ضمن نَسَقِهَا العام، وما أكثر الكلمات غير العربية، التي قد هُجر أصلها، وصارت كلمات عربية بالاستعمال، فهي إذن ليست غريبة، لأن الغريب ما ليس له معنى أصلاً، وما لم يكن كذلك فلا يسمى غريباً، ويدل على دخولها في كلام العرب إدراجها في معاجم اللغة العربية، واستخدامها في كلام الناس، وهذا كاف للتدليل على أنها أصبحت من لسان العرب، وليست غريبة عنه.

ولا ريب فإن اللغة العربية قد دخلها العديد من الكلمات التي وفدت إليها من اللغات القديمة، وقد اهتم بهذا علماء الإسلام المتقدمون، وأسموه الكلام (المعرب) وألفوا في ذلك كتباً، واتفقوا على أن ذلك الكلام، بعد أن دخل لغة العرب، وتفاعل معها، وشاع استعماله على لسان أهل العربية، قد أصبح كلاماً عربياً، ولا يسمى كلاماً غريباً، ما دام ذلك الكلام قد تلقاه أهل العربية بالقبول والاستحسان^(١).

(١) المعرب في اللغة ص ٢٦٣.

وإضافة لما تقدم وتبين، فإن كثيراً من الكلمات التي يدعي أصحاب هذه الشبهة أنها كلمات غريبة على لغة العرب، ليست هي في الواقع كذلك، بل هي كلمات عربية الأصل، وأصيلة في لسان العرب، ولكن لجهل هؤلاء القوم بلسان العرب، فإنهم يقولون ما يقولون، ويدعون ما يدعون^(١).

ولقائل أن يقول: فما بالكم تنكرون (الكلام الغريب) في القرآن، وهو موجود باعتراف العلماء أنفسهم، أو ليس قد ألفوا في ذلك المؤلفات، وصنفوا في ذلك المصنفات، وسموها (غريب القرآن) فكيف يقال بعد هذا كله: إنه لا يوجد (كلام غريب) في القرآن؟ ألا يُعدُّ هذا اعترافاً صريحاً، ودليلاً صحيحاً، على وجود كلمات غريبة في القرآن الكريم^(٢).

والحق، فإن هذا السؤال وارد، والجواب عنه بأن يقال: إن الكلام الغريب الذي تحدث عنه العلماء، ووضعوا له الكتب والمؤلفات، إنما هو غريب نسبي لا حقيقي، وبيان هذا أن القرآن الكريم في عصر الرسالة، وعصر الخلفاء الراشدين، بل عند كل العرب السابقين، كان مفهوماً لجميعهم من غير استغراب أو استنكار، وما جاء من استفسار من بعض الصحابة، أو تصريح من بعضهم بعدم العلم ببعض الكلمات القرآنية، فإن هذه وقائع فردية، لا يحكم من خلالها ولا على ضوءها على ما يسميه أصحاب هذه الشبهة (غريب القرآن)، وبالتالي فلا يُستنتج من تلك الوقائع أحكام عامة، ولا قضايا كلية.

على أن من الجدير ذكره في سياق الجواب على هذا السؤال، أن ثمة مؤلفات في غريب القرآن، لما كتبها العلماء كان القصد منها مخاطبة أبناء

(١) الإتيان في علوم القرآن ص ٣١٨.

(٢) غريب القرآن للأصفهاني. شبهة حول الكلام الغريب في القرآن (مقالة).

الشعوب غير العربية التي دخلت في الإسلام، وأعلنت ولاءها له، فكان من أمر هذا أن استجاب العلماء لتلك التطورات، وتفاعلوا معها، فكتبوا في ذلك ما كتبوا بقصد توعيه تلك الشعوب بكتاب ربها^(١)؛ أما المسلمون الأوائل ونقصد بهم المسلمين الذين عاشوا إلى النصف الأول من القرن الثالث، فلم يكن في عهدهم ما يسمى كتب (غريب القرآن)، لكن لما تقادم الزمن على نزول القرآن، وبعُدَ عهد الناس بلغة القرآن ولسان العرب، وضعفت سليقة اللغة عند من جاء بعد، هُرع العلماء للتصنيف والكتابة في (غريب القرآن، ومبهمه، ومشكله) استجابة لتطورات عصرهم، وتلبية لواقع الناس وحاجتهم قاصدين في كل ذلك ومن وراء ذلك تيسير فهم كتاب الله، وبيان بعض المفردات التي غابت معانيها عن الأجيال المتعاقبة، وكان من هذه المفردات ما هو عربي أصيل، وكان منها ما هو معرَّب^(٢).

ومحصّل القول في هذه الشبهة: إن ما يطلق عليه (غريب القرآن) في بعض المؤلفات الإسلامية، ومنها كتب علوم القرآن، وكتب التفاسير أيضاً، إنما هو غريب نسبي لا غريب مطلق، فما يكون غريباً على بعض الناس، قد لا يكون كذلك على غيرهم، وهذا أمر واضح لا مرية فيه وتعميماً للفائدة نقول:

جاء في سورة الشعراء: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ

﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿٣﴾.

(١) تفسير الكشاف ٣. شبهة حول الكلام الغريب في القرآن (مقالة).

(٢) في ظلال القرآن ٤٥٣/٨.

(٣) (الشعراء: ١٩٣-١٩٥).

وجاء في سورة الزمر: ﴿قَرَأْنَا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عَوَاجٍ﴾^(١). وجاء في سورة الدخان: ﴿فَإِنَّمَا يَسْتَرْزِقُهُ بِلسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾^(٢). وجاء في سورة النحل: ﴿وَلَقَدْ نَعَلُمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾^(٣).

وبعض أعداء الإسلام يشككون ويقولون: «كيف يكون القرآن عربياً مبيناً، وبه كلمات أعجمية كثيرة من فارسية، وآشورية، وسريانية، وعبرية، ويونانية، ومصرية، وحبشية، وغيرها؟».

هذا نص تنمة الشبهة الواردة في هذا الصدد، وتأكيداً لهذه الشبهة ذكروا الكلمات الأعجمية حسب زعمهم التي وردت في القرآن الكريم وهي: «آدم، أباريق، إبراهيم، أرائك إستبرق، إنجيل، تابوت، تورا، جهنم، حبر، حور، زكاة، زنجيل، سبت، سجيل، سراق، سكينه، سورة، صراط، طاغوت، عدن، فرعون، فردوس، ماعون، مشكاة، مقاليد، ماروت، هاروت، الله».

الرد على هذه الشبهة: بالإضافة إلى ما سبق نقول:

هذه هي شبهتهم الواهية التي بنوا عليها دعوى ضخمة، ولكنها جوفاء، وهي نفي أن يكون القرآن عربياً مثلهم كمثل الذي يهم أن يعبر أحد المحيطات على قارب من خوص (أي قصب)، لا يلبث أن تتقاذفه الأمواج، فإذا هو غارق لا محالة.

(١) (الزمر: ٢٨).

(٢) (الدخان: ٥٨).

(٣) (النحل: ١٠٣).

ولن نطيل الوقوف أمام هذه الشبهة، لأنها منهارة من أساسها بآفة الوهن الذي بنيت عليه، ونكتفي في الرد عليها بالآتي:

- إن وجود مفردات غير عربية الأصل في القرآن أمر أقرّ به علماء المسلمين قديماً وحديثاً، ومن أنكره منهم مثل الإمام الشافعي كان لإنكاره وجه مقبول سنذكره فيما يأتي إن شاء الله.

- ونحن من اليسير علينا أن نذكر كلمات أخرى وردت في القرآن غير عربية الأصل، مثل: مَنَسَاة بمعنى عصي في سورة «سبأ»، ومثل «اليم» بمعنى النهر في سورة «القصص» وغيرها.

- إن كل ما في القرآن من كلمات غير عربية الأصل إنما هي كلمات مفردات، أسماء أعلام مثل: «إبراهيم، يعقوب، إسحاق، فرعون»، وهذه أعلام أشخاص، أو صفات مثل: «طاغوت، حبر» إذا سلمنا أن كلمة «طاغوت» أعجمية.

- إن القرآن يخلو تماماً من تراكيب غير عربية، فليس فيه جملة واحدة إسمية أو فعلية من غير اللغة العربية.

- إن وجود مفردات أجنبية في أي لغة سواء كانت اللغة العربية أو غير العربية لا يخرج تلك اللغة عن أصالتها، ومن المعروف أن الأسماء لا تترجم إلى اللغة التي تستعملها حتى الآن. فالمتحدث بالإنجليزية إذا احتاج إلى ذكر اسم من لغة غير لغته، يذكره برسمه ونطقه في لغته الأصلية، ومن هذا ما نسمعه الآن في نشرات الأخبار باللغات الأجنبية في العالم، فإنها تنطق الأسماء العربية نُطقاً عربياً، ولا يقال: إن نشرة الأخبار ليست باللغة الفرنسية أو الإنجليزية مثلاً، مجرد أن بعض المفردات فيها نطقت بلغة أخرى.



**شبهات
حول الحجاب**

الحجاب في دائرة الاتهام الاستشراقي

لا بد من قول في البداية حول هذا الموضوع: إن أسباب عدم الالتزام بالحجاب متنوعة ومتعددة، وهي تختلف من امرأة إلى أخرى، تبعاً لنفسية وظروف كل واحدة، وإن كانت في أغلب الأحيان ناتجة عن اتباع الهوى الذي نهي الله سبحانه وتعالى عنه بقوله: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ﴾ (٤٠) فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴿١﴾ وفي هذا الموضوع (الحجاب في دائرة الاتهام الاستشراقي) نتعرض لأهم الشبهات التي تثيرها بعض القنوات الاستشراقية الغربية وأبواقها المحلية في الداخل العربي، أو بعض الأبواق النسوية العلمانية، أو بعض أعداء الإسلام الذين ينادون بحرية المرأة لغرض إفساد المجتمع الإسلامي والقضاء عليه، وسوف نتعرض لهذه الشبهات مع الجواب عليها.

- الشبهة الأولى:

الحجاب تزمّت والدين يسر:

يدّعي بعض دعاة التبرج والسفور بأنّ الحجاب تزمّت في الدين، والدين يسر لا تزمّت فيه ولا تشدّد، وإباحة السفور مصلحةٌ تقتضيها مشقة التزم الحجاب في عصرنا^(٢).

الجواب:

١- إن تعاليم الدين الإسلامي وتكاليفه الشرعية جميعها يسر لا عسر فيها،

(١) (النازعات: ٤٠-٤١).

(٢) عودة الحجاب: محمد أحمد إسماعيل المقدم (٣/٣٩١)، دار الريان- القاهرة-

ط٢- ١٩٩٩م.

قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^(٢)، وقال: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(٣). فهذه الآيات صريحة في التزام مبدأ التخفيف والتيسير على الناس في أحكام الشرع، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن هذا الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا»^(٤)، وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال: «بشروا ولا تنفروا، ويسروا ولا تعسروا»^(٥). فالشارع لا يقصد أبداً إعنات المكلفين أو تكليفهم بما لا تطيقه أنفسهم، فكل ما ثبت أنه تكليف من الله للعباد فهو داخلٌ في مقدورهم وطاقتهم^(٦).

٢- ثم لا بد من معرفة أن للمصلحة الشرعية ضوابط يجب مراعاتها وهي:

أ - أن تكون هذه المصلحة مندرجة في مقاصد الشرع، وهي حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، فكل ما يحفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول أو بعضها فهو مفسدة، ولا شك أن الحجاب مما يحفظ هذه الكليات، وأن التبرج والسفور يؤدي

(١) (البقرة: ١٨٥).

(٢) (الحج: ٧٨).

(٣) (البقرة: ٢٣٢).

(٤) أخرجه البخاري في الإيمان، باب: الدين يسر (٣٩).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير/ باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير (١٧٣٢).

(٦) عودة الحجاب (٣/٣٩٣).

بها إلى الفساد.

ب- أن لا تعارض هذه المصلحة النقل الصحيح، فلا تعارض القرآن الكريم؛ لأن معرفة المقاصد الشرعية إنما تمّ استناداً إلى الأحكام الشرعية المنبثقة من أدلتها التفصيلية، والأدلة كلّها راجعة إلى الكتاب، فلو عارضت المصلحة كتاب الله لاستلزم ذلك أن يعارض المدلول دليله، وهو باطل، وكذلك بالنسبة للسنة، فإن المصلحة المزعومة إذا عارضتها اعتُبرت رأياً مذموماً. ولا يخفى مناقضة هذه المصلحة المزعومة لنصوص الكتاب والسنة.

ج- أن لا تعارض هذه المصلحة القياس الصحيح.

د- أن لا تفوّت هذه المصلحة مصلحة أهمّ منها أو مساوية لها.

٣- قاعدة: «المشقة تجلب التيسير» معناها: أنّ المشقة التي قد يجدها المكلف في تنفيذ الحكم الشرعي سبب شرعي صحيح للتخفيف فيه بوجه ما، ينبغي أن لا تفهم هذه القاعدة على وجه يتناقض مع الضوابط السابقة للمصلحة، فلا بد للتخفيف أن لا يكون مخالفاً لكتاب ولا سنة ولا قياس صحيح ولا مصلحة راجحة. ومن المصالح ما نصّ على حكمه الكتاب والسنة كالعبادات والعقود والمعاملات، وهذا القسم لم يقتصر نصّ الشارع فيه على العزائم فقط، بل ما من حكم من أحكام العبادات والمعاملات إلا وقد شرع إلى جانبه سبل التيسير فيه، فالصلاة مثلاً: شرعت أركانها وأحكامها الأساسية، وشرع إلى جانبها أحكام ميسرة لأدائها عند لحوق المشقة كالجمع والقصر والصلاة من جلوس، والصوم أيضاً: شرع إلى جانب أحكامه الأساسية رخصة الفطر بالسفر والمرض، والطهارة من النجاسات في الصلاة شرع معها رخصة العفو عما يشقّ

الاحتراز منه، وأوجب الله سبحانه وتعالى الحجابَ على المرأة، ثم نهى عن النظر إلى الأجنبية، ورخص في كشف الوجه والنظر إليه عند الخطبة والعلاج، والتقاضى والإشهاد. إذاً فليس في التيسير الذي شرعه الله سبحانه وتعالى في مقابلة عزائم أحكامه ما يخلّ بالوفاق مع ضوابط المصلحة، ومعلومٌ أنه لا يجوز الاستزادة في التخفيف على ما ورد به النص، كأن يقال: إنَّ مشقة الحرب بالنسبة للجنود تقتضي وضع الصلاة عنهم، أو يقال: إنَّ مشقة التحرّز عن الرّبا في هذا العصر تقتضي جواز التعامل به، أو يقال: إنَّ مشقة التزام الحجاب في بعض المجتمعات تقتضي أن يباح للمرأة التبرّج بدعوى عموم البلوى به^(١).

- الشبهة الثانية:

الحجاب من عادات الجاهلية فهو تخلف ورجعية:

قالوا: إن الحجاب كان من عادات العرب في الجاهلية، لأنّ العرب طبعوا على حماية الشرف، ووأدوا البنات خوفاً من العار، فألزموا النساء بالحجاب تعصباً لعاداتهم القبلية التي جاء الإسلام بدمّها وإبطائها، حتى إنّه أبطل الحجاب^(٢)، فالالتزام بالحجاب رجعية وتخلّف عن ركب الحضارة والتقدم.

الجواب:

١- إن الحجاب الذي فرضه الإسلام على المرأة لم يعرفه العرب قبل الإسلام، بل لقد ذمّ الله تعالى تبرّج نساء الجاهلية، فوجه نساء المسلمين

(١) انظر: عودة الحجاب (٣/٣٩٥-٣٩٦).

(٢) المتبرجات للزهراء فاطمة بنت عبد الله (١٢٢).

إلى عدم التبرج حتى لا يتشبهن بنساء الجاهلية، فقال جلّ شأنه: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾^(١). كما أن الأحاديث الحافلة بدمّ تغيير خلق الله أوضحت أنّ وصل الشعر والتنمّص كان شائعاً في نساء اليهود قبل الإسلام، ومن المعروف أنه مما تستخدمه المتبرّجات.

صحيح أن الإسلام أتى فأبطل عادات ذميمة للعرب، ولكن بالإضافة إلى ذلك كانت لهم عادات جميلة أقرّها الإسلام فلم ييطلها، كإكرام الضيف والجلود والشجاعة وغير ذلك، وكان من ضمن عاداتهم الذميمة خروج النساء متبرّجات كاشفات الوجوه والأعناق، باديات الزينة، ففرض الله الحجاب على المرأة بعد الإسلام ليرتقي بها ويصون كرامتها، ويمنع عنها أذى الفسّاق والمغرضين^(٢).

٢- إذا كانت النساء المسلمات راضيات بلباسهن الذي لا يجعلهن في زمرة الرجيعات والمتخلفات، فما الذي يضير التقدميين في ذلك؟! وإذا كنّ يلبسن الحجاب ولا يتأففن منه، فما الذي حشر التقدميين في قضية فردية شخصية كهذه؟! ومن العجب أن تسمع منهم الدعوة إلى الحرية الشخصية وتقديسها، فلا يجوز أن يمسخها أحد، ثم هم يتدخلون في حرية غيرهم في ارتداء ما شاؤوا من الثياب^(٣).

٣- إنّ التخلف له أسبابه، والتقدم له أسبابه، وإقحام شريعة الستر والأخلاق في هذا الأمر خدعة مكشوفة، لا تنطلي إلا على متخلف عن مستوى

(١) (الأحزاب: ٣٣).

(٢) انظر: المتبرجات (١٢٢).

(٣) المتبرجات (١٢٤) بتصرف.

الفكر والنظر، ومنذ متى كان التقدّم والحضارة متعلّقين بلباس الإنسان؟! إنّ الحضارة والتقدم والتطور كانوا نتيجةً لأبحاث توصل إليها الإنسان بعقله وإعمال فكره، ولم تكن بثوبه ومظهره^(١).

- الشبهة الثالثة:

الحجاب وسيلة لإخفاء الشخصية:

يقول بعضهم: إنّ الحجاب يسهّل عملية إخفاء الشخصية، فقد يتستر وراءه بعض النساء اللواتي يقترفن الفواحش^(٢).

الجواب:

١- يشرع للمرأة في الإسلام أن تستر وجهها لأن ذلك أذكى وأطهر لقلوب المؤمنين والمؤمنات، وكل عاقل يفهم من سلوك المرأة التي تبالغ في ستر نفسها حتى أنّها لا تبدي وجهاً ولا كفاً -فضلاً عن سائر بدنها- أن هذا دليل الاستعفاف والصيانة، وكل عاقل يعلم أيضاً أن تخرج المرأة وإظهارها زينتها يشعر بوقاحتها وقلة حياؤها وهوانها على نفسها، ومن ثم فهي الأولى أن يُساء بها الظن بقريئة مسلكها الوحيم حيث تعرّض زينتها كالسلعة، فتجرّ على نفسها وصمة خُبث النية وفساد الطوية وطمع الذئاب البشرية^(٣).

٢- إنّ من المتواتر لدى الكافة أن المسلمة التي تتحجب في هذا الزمان تذوق

(١) المترجات (١٢٤-١٢٥).

(٢) عودة الحجاب (٣/٤١٢).

(٣) عودة الحجاب (٣/٤١٢-٤١٣) باختصار.

الولايات من الأجهزة الحكومية والإدارات الجامعية والحملات الإعلامية والسفاهات من المنافقين في كل مكان، ثم هي تصير على هذا كله ابتغاء وجه الله تعالى، ولا يفعل هذا إلا مؤمنة صادقة ربّاهم القرآن والسنة، فإذا حاولت فاسقة مستهترّة أن تتجلبب بجلباب الحياء وتتوارى عن الأعين بارتداء شعار العفاف ورمز الصيانة وتستتر عن الناس آفاتهما وفجورها. معظّم الحصان الرزان فما ذنب الحجاب إذا؟! إن الاستثناء يؤيد القاعدة ولا ينقضها كما هو معلوم لكلّ ذي عقل، مع أنّ نفس هذه المجتمعات التي يروج فيها هذه الأراجيف قد بلغت من الانحدار والتردي في مهاوي التبرج والفسوق والعصيان ما يغني الفاسقات عن التستر، ولا يجوجهنّ إلى التوارى عن الأعين. وإذا كان بعض المنافقين يتشدّقون بأنّ في هذا خطراً على ما يسمّونه الأمن فليبينوا كيف يهتزّ الأمن ويختلّ بسبب المتحجبات المستترات، مع أنه لم يتزلزل مرة واحدة بسبب السفارات والمتبرجات!!^(١).

٣- لو أن رجلاً انتحل شخصية قائد عسكري كبير، وارتدى بزته، وتحايل بذلك واستغل هذا الثوب فيما لا يباح له كيف تكون عقوبته؟! وهل يصلح سلوكه مبرراً للمطالبة بإلغاء الزي المميّز للعسكريين مثلاً خشية أن يسيء أحد استعماله؟! وما يقال عن البزة العسكرية يقال عن لباس الفتوى، وزيّ الرياضة، فإذا وجد في المجتمع الجندي الذي يخون والفتى الذي يسيء والرياضي الذي يذنب هل يقول عاقل: إنّ على الأمة أن تحارب شعاراً

(١) عودة الحجاب (٣/٤١٢-٤١٣).

العسكر ولباس الفتوة وزيّ الرياضة لحيانات ظهرت وإساءات تكررت؟! فإذا كان الجواب: «لا» فلماذا يقف أعداء الإسلام من الحجاب هذا الموقف المعادي؟! ولماذا يثيرون حوله الشائعات الباطلة المغرضة؟!^(١).

٤- إن الإسلام كما يأمر المرأة بالحجاب يأمرها أن تكون ذات خلق ودين، إنه يربي من تحت الحجاب قبل أن يسدل عليها الجلباب، ويقول لها: ﴿وَلِبَاسُ الْقَوِيِّ ذَلِكَ خَيْرٌ﴾^(٢)، حتى تصل إلى قمة الطهر والكمال قبل أن تصل إلى قمة الستر والاحتجاب، فإذا اقتصرت المرأة على أحدهما دون الآخر تكون كمن يمشي على رجل واحدة أو يطير بجناح واحد. إن التصدي لهؤلاء المستهترات - إذا وجدن - يوجب أن تصدر قوانين صارمة بتشديد العقوبة على كل من تسوّل له نفسه استغلال الحجاب لتسهيل الجرائم وإشباع الأهواء، فمثل هذا التشديد جائز شرعاً في شريعة الله الغراء التي حرصت على صيانة النفس ووقاية العرض، وجعلتهما فوق كل اعتبار، وإذا كان التخوف من سوء استغلال الحجاب مخاطرة محتملة إلا أن المخاطرة في التبرج والسفور بنشر الفاحشة وفتح ذرائعها مقطوع بها لدى كل عاقل^(٣).

- الشبهة الرابعة:

عفة المرأة في ذاتها لا في حجابها:

(١) إلى كل أب غيور يؤمن بالله لعبد الله ناصح علوان (٤٤)، انظر: عودة الحجاب (٤١٤/٣).

(٢) (الأحزاب: ٢٦).

(٣) عودة الحجاب (٤١٥/٣).

يقول البعض: إن عفة الفتاة حقيقة كامنة في ذاتها، وليست غطاء يلقي ويسدل على جسمها، وكم من فتاة محتجبة عن الرجال في ظاهرها وهي فاجرة في سلوكها، وكم من فتاة حاسرة الرأس كاشفة المفاتن لا يعرف السوء سبيلاً إلى نفسها ولا إلى سلوكها^(١).

الجواب:

إن هذا صحيح، فما كان للثياب أن تنسج لصاحبها عفة مفقودة، ولا أن تمنحه استقامة معدومة، وربّ فاجرة سترت فجورها بمظهر سترها، ولكن من هذا الذي زعم أن الله إنما شرع الحجاب لجسم المرأة ليخلق الطهارة في نفسها أو العفة في أخلاقها؟! ومن هذا الذي زعم أن الحجاب إنما شرعه الله ليكون إعلاناً بأن كل من لم تلتزمه فهي فاجرة تنحط في وادي الغواية مع الرجال؟! إن الله عز وجل فرض الحجاب على المرأة محافظة على عفة الرجال الذين قد تقع أبصارهم عليها، وليس حفاظاً على عفتها من الأعين التي تراها فقط، ولئن كانت تشترك معهم هي الأخرى في هذه الفائدة في كثير من الأحيان إلا أن فائدتهم من ذلك أعظم وأخطر، وإلا فهل يقول عاقل تحت سلطان هذه الحجة المقلوبة: إن للفتاة أن تبرز عارية أمام الرجال كلهم ما دامت ليست في شك من قوة أخلاقها وصدق استقامتها؟! إن بلاء الرجال بما تقع عليه أبصارهم من مغريات النساء وفتنتهن هو المشكلة التي أحوجت المجتمع إلى حلّ، فكان في شرع الله ما تكفّل به على أفضل وجه، وبلاء الرجال إذا لم يجد في سبيله هذا الحلّ الإلهي ما من ريب سيتجاوز بالسوء إلى

(١) إلى كل فتاة تؤمن بالله. د. محمد سعيد البوطي (٩٧).

النساء أيضاً، ولا يغني عن الأمر شيئاً أن تعتصم المرأة المتبرجة عندئذ باستقامة في سلوكها أو عفة في نفسها، فإن في ضرام ذلك البلاء الهائج في نفوس الرجال ما قد يتغلب على كل استقامة أو عفة تتمتع بها المرأة إذ تعرض من فنون إثارتها وفتنتها أمامهم^(١).

- الشبهة الخامسة:

دعوى أن الحجاب من وضع الإسلام:

زعم آخرون أن حجاب النساء نظام وضعه الإسلام فلم يكن له وجود في الجزيرة العربية ولا في غيرها قبل الدعوة المحمدية^(٢).

الجواب:

١- إن من يقرأ كتب العهد القديم وكتب الأناجيل يعلم بغير عناء كبير في البحث أن حجاب المرأة كان معروفاً بين العبرانيين من عهد إبراهيم عليه السلام، وظل معروفاً بينهم في أيام أنبيائهم جميعاً إلى ما بعد ظهور المسيحية، وتكررت الإشارة إلى البرقع في غير كتاب من كتب العهد القديم وكتب العهد الجديد، ففي الإصحاح الرابع والعشرين من سفر التكوين عن (رفقة) أنها رفعت عينيها فرأت إسحاق، فتزلت عن الحمل وقالت للعبد: من هذا الرجل الماشي في الحقل للقائي، فقال العبد: هو سيدي، فأخذت البرقع وتغطت، وفي النشيد الخامس من أناشيد سليمان تقول المرأة: أخبرني يا من تحبه نفسي، أين ترعى عند الظهيرة؟ ولماذا

(١) إلى كل فتاة تؤمن بالله (٩٧-٩٩).

(٢) يا فتاة الإسلام اقرئي حتى لا تخدعي للشيخ صالح البليهي (١٢٤).

أكون كمقنعة عند قطعان أصحابك؟ وفي الإصحاح الثالث من سفر أشعيا: إن الله سيعاقب بنات صهيون على تبرجهن والمباهاة برنين خلاخيلهن بأن يتزع عنهن زينة الخلاخيل والصفائر والأهلة والحلق والأساور والبراقع والعصائب، وفي الإصحاح الثامن والثلاثين من سفر التكوين أيضاً أن تامار مضت وقعدت في بيت أبيها، ولما طال الزمان خلعت عنها ثياب ترملها وتغطت ببرقع وتلففت. ويقول بولس الرسول في رسالته كورنثوس الأولى: إن النقاب شرف للمرأة، وكانت المرأة عندهم تضع البرقع على وجهها حين تلتقي بالغرباء وتخلعه حين تنزوي في الدار بلباس الحداد^(١)، فالكتب الدينية التي يقرؤها غير المسلمين قد ذكرت عن البراقع والعصائب ما لم يذكره القرآن الكريم.

٢- وكان الرومان يسنون القوانين التي تحرم على المرأة الظهور بالزينة في الطرقات قبل الميلاد بمائتي سنة، ومنها قانون عرف باسم «قانون أوبيا» يجرم عليها المغالاة بالزينة حتى في البيوت^(٢).

٣- وأما في الجاهلية فنجد أن الأخبار الواردة في تسرّ المرأة العربية موفورة كوفرة أخبار سفورها، وانتهاك سترها كان سبباً في اليوم الثاني من أيام حروب الفجار الأول؛ إذ إن شباباً من قريش وبني كنانة رأوا امرأة جميلة وسيمة من بني عامر في سوق عكاظ، وسألوها أن تسفر عن وجهها فأبت، فامتهنها أحدهم فاستغاثت بقومها. وفي الشعر الجاهلي أشعار كثيرة تشير إلى حجاب المرأة العربية، يقول الربيع بن زياد العبسي بعد

(١) يا فتاة الإسلام (١٢٦-١٢٨) باختصار.

(٢) يا فتاة الإسلام (١٢٦).

مقتل مالك بن زهير^(١):

من كان مسروراً بمقتل مالك فليأت نسوتنا بوجه نهار
يجد النساء حواسراً يندبهنه يلطنن أوجههن بالأسحار
قد كن يجبان الوجوه تستراً فاليوم حين برزن للنظار

فالحالة العامة لديهم أن النساء كن محجبات إلا في مثل هذه الحالة حيث
فقدن صوابهن فكشفن الوجوه يلطننها، لأن الفجيعة قد تتحرف بالمرأة عما
اعتادت من تستر وقناع، وقد ذكر الأصمعي أن المرأة كانت تلقي خمارها
لحسنها وهي على عفة^(٢)، وكانت أغطية رؤوس النساء في الجاهلية متنوعة ولها
أسماء شتى منها: الخمار: وهو ما تغطي به المرأة رأسها، يوضع على الرأس،
ويلف على جزء من الوجه، وقد ورد في شعر صخر يتحدث عن أخته الخنساء:

والله لا أمنحها شرارها وهي حصان قد كفتني عارها
ولو هلكت مزقت خمارها وجعلت من شعر صدرها^(٣)

ولم يكن الخمار مقصوراً على العرب، وإنما كان شائعاً لدى الأمم
القديمة في بابل وأشور وفارس والروم والهند^(٤).

النقاب: قال أبو عبيد: «النقاب عند العرب هو الذي يبدو منه محجر
العين، ومعناه أن إبداءهن المحاجر محدث، إنما كان النقاب لاصقاً بالعين،

(١) تفسير الزمخشري/الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ص ٣٧٥.

(٢) المرأة بين الجاهلية والإسلام، محمد الناصر وخولة درويش (١٦٩، ١٧٠).

(٣) الدار المنثور في طبقات ربات الخدور / لزينب بنت علي ص ٩٦.

(٤) المرأة بين الجاهلية والإسلام (١٧١).

وكانت تبدو إحدى العينين والأخرى مستورة»^(١).

الوصوص: وهو النقاب على مارن الأنف لا تظهر منه إلا العينان، وهو البرقع الصغير، ويسمى الخنق، قال الشاعر: يا ليتها قد لبست وصوصاً
البرقع: فيه خرقان للعين، وهو لنساء العرب، قال الشاعر توبة بن الحمير:
و كنت إذا ما جئت ليلي تبرقعت فقد رايني منها الغداة سفورها^(٢)

- الشبهة السادسة:

الاحتجاج بقاعدة: «تبدل الأحكام بتبدل الزمان»:

فهم أعداء الحجاب من قاعدة: «تبدل الأحكام بتبدل الزمان» وقاعدة: «العادة محكمة» أنه ما دامت أعرافهم متطورة بتطور الأزمان فلا بد أن تكون الأحكام الشرعية كذلك^(٣).

الجواب:

لا ريب أن هذا الكلام لو كان مقبولاً على ظاهره لاقتضى أن يكون مصير شرعية الأحكام كلها رهناً بيد عادات الناس وأعرافهم، وهذا لا يمكن أن يقول به مسلم، لكن تحقيق المراد من هذه القاعدة أن ما تعارف عليه الناس وأصبح عرفاً لهم لا يخلو من حالات:

١- إما أن يكون هو بعينه حكماً شرعياً أيضاً بأن أوجده الشرع، أو كان موجوداً فيهم فدعا إليه وأكدّه، مثال ذلك: الطهارة من النجس والحدث

(١) غريب الحديث (٢/٤٤٠-٤٤١)، عند شرح قول ابن سيرين: «النقاب محدث».

(٢) انظر: المرأة بين الجاهلية والإسلام (١٧١-١٧٢) ..

(٣) عودة الحجاب (٣/٤٠٣).

عند القيام إلى الصلاة، وستر العورة فيها، وحجب المرأة زينتها عن الأجنب، والقصاص والحدود وما شابه ذلك، فهذه كلها أمور تعدّ من أعراف المسلمين وعاداتهم، وهي في نفس الوقت أحكام شرعية يستوجب فعلها الثواب وتركها العقاب، سواء منها ما كان متعارفاً عليه قبل الإسلام ثم جاء الحكم الشرعي مؤيداً ومحسناً له كحكم القسامة والدية والطواف بالبيت، وما كان غير معروف قبل ذلك، وإنما أوجده الإسلام نفسه كأحكام الطهارة والصلاة والزكاة وغيرها. فهذه الصورة من الأعراف لا يجوز أن يدخلها التبديل والتغيير مهما تبدلت الأزمنة وتطورت العادات والأحوال؛ لأنها بحدّ ذاتها أحكام شرعية ثبتت بأدلة باقية ما بقيت الدنيا، وليست هذه الصورة هي المعنية بقول الفقهاء: «العادة محكمة».

٢- وإما أن لا يكون حكماً شرعياً، ولكن تعلق به الحكم الشرعي بأن كان مناطاً له، مثال ذلك: ما يتعارفه الناس من وسائل التعبير وأساليب الخطاب والكلام، وما يتواضعون عليه من الأعمال المخلة بالمروءة والآداب، وما تفرضه سنة الخلق والحياة في الإنسان مما لا دخل للإرادة والتكليف فيه كاختلاف عادات الأقطار في سن البلوغ وفترة الحيض والنفاس إلى غير ذلك. فهذه الأمثلة أمور ليست بحد ذاتها أحكاماً شرعية ولكنها متعلّقة ومناطق لها، وهذه الصورة من العرف هي المقصودة من قول الفقهاء: «العادة محكمة»، فالأحكام المبنية على العرف والعادة هي التي تتغيّر بتغيّر العادة، وهنا فقط يصحّ أن يقال: «لا ينكر تبدل الأحكام بتبدل الزمان»، وهذا لا يعدّ نسخاً للشريعة، لأن الحكم باق، وإنما لم تتوافر له شروط التطبيق فطبّق غيره. يوضّحه أن العادة إذا تغيرت فمعنى ذلك أن حالة جديدة قد طرأت تستلزم تطبيق حكم آخر، أو أن الحكم

الأصلي باق، ولكن تغير العادة استلزم توافر شروط معينة لتطبيقه^(١).

- الشبهة السابعة:

نساء خيِّرات كنّ سافرات:

احتجّ أعداء الحجاب بأن في شهيرات النساء المسلمات على اختلاف طبقاتهن كثيراً ممن لم يرتدين الحجاب ولم يتجنّبن الاختلاط بالرجال، وعمد المروجون لهذه الشبهة إلى التاريخ وكتب التراجم، يفتشون في طولها وعرضها وينقبون فيها بحثاً عن مثل هؤلاء النساء حتى ظفروا بضالتهن المنشودة ودرّتهم المفقودة، فالتقطوا أسماء عدد من النساء لم يكن يبالين - فيما نقلته الأخبار عنهن - أن يظهرن سافرات أمام الرجال، وأن يلتقين معهم في ندوات أدبية وعلمية دونما تحرز أو تحرّج^(٢).

الجواب:

١- من المعلوم والمتقرر شرعاً أن الأدلة الشرعية التي عليها تبنى الأحكام هي: الكتاب والسنة والإجماع والقياس، فضمن أيّ مصدر من مصادر التشريع تندرج مثل هذه الأخبار، خاصة وأن أغلبها وقع بعد فترة من التشريع وانقطاع الوحي!^(٣)

٢- وإذا علم أن أحكام الإسلام إنما تؤخذ من نص ثابت في كتاب الله تعالى أو حديث صحيح من سنة رسول الله ﷺ أو قياس صحيح عليهما أو

(١) عودة الحجاب (٣/٤٠٣-٤٠٤).

(٢) عودة الحجاب (٣/٤٠٩).

(٣) عودة الحجاب (٣/٤٠٩).

إجماع التقى عليه أئمة المسلمين وعلمائهم لم يصحّ حينئذ الاستدلال بالتصرفات الفردية من آحاد الناس أو ما يسمّيه الأصوليون بـ«وقائع الأحوال»، فإذا كانت هذه الوقائع الفردية من آحاد الناس لا تعتبر دليلاً شرعياً لأيّ حكم شرعيّ حتى لو كان أصحابها من الصحابة رضوان الله عليهم أو التابعين من بعدهم فكيف بمن دوّهم؟! بل المقطوع به عند المسلمين جميعاً أن تصرفاتهم هي التي توزن -صحة وبطلاناً- بميزان الحكم الإسلامي، وليس الحكم الإسلامي هو الذي يوزن بتصرفاتهم ووقائع أحوالهم، وصدق القائل: لا تعرف الحقّ بالرجال، اعرف الحقّ تعرف أهله^(١).

٣- ولو كان لتصرفات آحاد الصحابة أو التابعين مثلاً قوة الدليل الشرعي دون حاجة إلى الاعتماد على دليل آخر لبطل أن يكونوا معرّضين للخطأ والعصيان، ولوجب أن يكونوا معصومين مثل رسول الله ﷺ، وليس هذا لأحد إلا للأنبياء عليهم الصلاة والسلام، أما من عداهم فحقّ عليهم قول رسول الله ﷺ: «كل بني آدم خطاء»^(٢)، وإلاّ فما بالناس نقول مثلاً: يحل شرب الخمر فقد وجد فيمن سلف في القرون الخيرة من شربها؟!^(٣).

٤- وما بال هؤلاء الدعاة إلى السفور قد عمدوا إلى كتب التاريخ والتراجم فجمعوا أسماء مثل هؤلاء النسوة من شتى الطبقات والعصور، وقد علموا

(١) عودة الحجاب (٣/٤٠٩-٤١٠).

(٢) سنن ابن ماجه (كتاب الزهد- باب ذكر التوبة رقم الحديث ٤٢٤٩).

(٣) عودة الحجاب (٣/٤١٠).

أنه كان إلى جانب كل واحدة منهن سواد عظيم وجمع غفير من النساء المتحجّبات الساترات لزينتهن عن الأجانب من الرجال؟! فلماذا لم يعتبر بهذه الجمهرة العظيمة ولم يجعلها حجة بدلاً من حال أولئك القلة الشاذة المستثناة؟! يقول الغزالي: «لم تزل الرجال على مر الأزمان تكشف الوجوه، والنساء يخرجن منتقبات أو يمنعن من الخروج»^(١).

ويقول ابن رسلان: «اتفق المسلمون على منع النساء من الخروج سافرات»^(٢). ولماذا لم يحتج بمواقف نساء السلف من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان في تمسكهم بالحجاب الكامل واعتباره أصلاً راسخاً من أصول البنية الاجتماعية؟!^(٣).

- الشبهة الثامنة:

الحجاب كبت للطاقة الجنسية:

قالوا: إنّ الطاقة الجنسية في الإنسان طاقة كبيرة وخطيرة، وخطورتها تكمن في كبتها، وزيادة الضغط يولّد الانفجار، وحجاب المرأة يغطّي جمالها، وبالتالي فإنّ الشباب يظنون في كبت جنسيّ يكاد أن ينفجر أو ينفجر أحياناً على شكل حوادث الاغتصاب وغيرها، والعلاج لهذه المشكلة إنّما يكمن في تحرير المرأة من هذا الحجاب لكي ينفس الشباب الكبت الذي فيهم، وبالتالي يحدث التشبع لهذه الحاجة، فيقلّ طبقاً لذلك خطورة الانفجار بسبب الكبت والاختناق^(٤).

(١) إحياء علوم الدين (٢/٧٤).

(٢) انظر: عون المعبود (٤/١٠٦).

(٣) عودة الحجاب (٣/٤١٠-٤١١).

(٤) أختي غير المحجبة ما المانع من الحجاب؟ لعبد الحميد البلالي (٧)، دار الوفاء- القاهرة.

الجواب:

١- لو كان هذا الكلام صحيحاً لكانت أمريكا والدول الأوروبية وما شاكلها هي أقلّ الدول في العالم في حوادث الاغتصاب والتحرّش في النساء وما شاكلها من الجرائم الأخلاقية، ذلك لأن أمريكا والدول الأوروبية قد أعطت هذا الجانب عناية كبيرة جداً بحجة الحرية الشخصية، فماذا كانت النتائج التي ترتبت على الانفلات والإباحية؟ هل قلّت حوادث الاغتصاب؟ هل حدث التشبّع الذي يتحدّثون عنه؟ وهل حُمت المرأة من هذه الخطورة؟ جاء في كتاب «الجريمة في أمريكا»: إنه تتم جريمة اغتصاب بالقوة كل ست دقائق في أمريكا^(١). ويعني بالقوة: أي تحت تأثير السلاح، وقد بلغ عدد حالات الاغتصاب في أمريكا عام ١٩٧٨م إلى مائة وسبعة وأربعين ألف وثلاثمائة وتسع وثمانين حالة، لتصل في عام ١٩٨٧م إلى مائتين وواحد وعشرين ألف وسبعمائة وأربع وستين حالة، فهذه الإحصائيات تكذب هذه الدعوى^(٢).

٢- إن الغريزة الجنسية موجودة في الرجال والنساء، وهي سرّ أودعه الله تعالى في الرجل والمرأة لحكم كثيرة، منها استمرار النسل، ولا يمكن لأحد أن ينكر وجود هذه الغريزة، ثم يطلب من الرجال أن يتصرفوا طبيعياً أمام مناظر التكشف والتعرّي دونما اعتبار لوجود تلك الغريزة^(٣).

(١) هذا بالنسبة لعام (١٩٨٨م) على ما في الكتاب.

(٢) أختي غير المحجبة (٨، ١٠) بتصرف.

(٣) أختي غير المحجبة (١٢).

٣- إن الذي يدّعي أنه يمكن معالجة الكبت الجنسي بإشاعة مناظر التبرّج والتعرّي ليحدث التشبع فإنه بذلك يصل إلى نتيجتين: الأولى: إن هؤلاء الرجال الذين لا تثيرهم الشهوات والعورات البادية من فئة المخصّيين، فانقطعت شهوتهم، فما عادوا يشعرون بشيء من ذلك الأمر، والثانية: إن هؤلاء الرجال الذين لا تثيرهم العورات الظاهرة من الذين أصابهم مرض البرود الجنسي، فهل الذين يدعون صدق تلك الشبهة يريدون من رجال أمتنا أن يكونوا ضمن إحدى هاتين الطائفتين من الرجال؟!^(١).

- الشبهة التاسعة:

الحجاب يعطل نصف المجتمع:

قالوا: إن حجاب المرأة يعطل نصف المجتمع، إذ إن الإسلام يأمرها أن تبقى في بيتها^(٢).

الجواب:

١- إن الأصل في المرأة أن تبقى في بيتها، قال الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾^(٣). ولا يعني هذا الأمر إهانة المرأة وتعطيل طاقاتها، بل هو التوظيف الأمثل لطاقاتها^(٤).

٢- وليس في حجاب المرأة ما يمنعها من القيام بما يتعلق بها من الواجبات، وما يُسمح لها به من الأعمال، ولا يحول بينها وبين اكتساب المعارف والعلوم،

(١) أختي غير المحجبة (١٢-١٣).

(٢) أختي غير المحجبة (٦٤).

(٣) (الأحزاب: ٣٣).

(٤) أختي غير المحجبة (٦٤).

بل إنها تستطيع أن تقوم بكل ذلك مع المحافظة على حجابها وتجنبها الاختلاط المشين، وكثير من طالبات الجامعات اللاتي ارتدين الثوب الساتر وابتعدن عن مخالطة الطلاب قد أحرزن قصب السبق في مضمار الامتحان، وكن في موضع تقدير واحترام من جميع المدرسين والطلاب^(١).

٣- بل إن خروج المرأة ومزاحمتها الرجل في أعماله وتركها الأعمال التي لا يمكن أن يقوم بها غيرها هو الذي يعطل نصف المجتمع، بل هو السبب في انهيار المجتمعات وفسو الفساد وانتشار الجرائم وانفكاك الأسر، لأن مهمة رعاية النشء وتربيتهم والعناية بهم -وهي من أشرف المهام وأعظمها وأخطرها- أضحت بلا عائل ولا رقيب.

(الحجاب يعطل نصف المجتمع)

ومما يقول أعداء الإسلام و أعداء الحجاب من أن حجاب المرأة يعطل نصف المجتمع لأن الإسلام يأمر المرأة أن تبقى في بيتها و تلبس الحجاب. الجواب على ذلك بعدة أمور:

- أولاً: أن الإسلام لم يمنع المرأة من خروجها من بيتها مطلقاً بل أجازته بشرط الالتزام بالحجاب بل قد أوجبه في بعض الأحيان كطلب العلم إذا كان بنحو الوجوب العيني - كتعلم أحكام الدين - أو الكفائي - الذي لا بد لبعض النساء من تعلمه كطب الأمراض النسائية - ففي الخبر عن رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة»^(٢).

(١) يا فتاة الإسلام اقريئي (٣٩-٤٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه ٢٢٤- الطبراني في الصغير ٢٢- والطبراني في الكبير ١٠٤٣٩، كتر العمال ٢٨٦٥١- السيوطي التدريب ١٥٧/٢.

- **ثانياً:** وليس في حجاب المرأة ما يمنعها من القيام بما يتعلق بها من الواجبات، وما يُسمح لها به من الأعمال، ولا يحول بينها وبين اكتساب المعارف والعلوم، بل إنها تستطيع أن تقوم بكل ذلك مع المحافظة على حجابها وتجنبها الإختلاط المشين، وهذا الأمر لا يعني إهانة المرأة وتعطيل طاقاتها، بل هو التوظيف الأفضل لطاقاتها.

- **ثالثاً:** على العكس تماماً فإن الحجاب يزيد في طلب العلم والعمل، والسفور يلهيهم بالشهوات والفواحش.

- **رابعاً:** ثم أن كثير من طالبات الجامعات اللاتي ارتدين الثوب الساتر وابتعدن عن مخالطة الطلاب قد أحرزن قصب السبق في مضمار الامتحان، وكن في موضع تقدير وإحترام من جميع المدرسين والطلاب.

- **خامساً:** وقد ذكرت نتائج دراسة غربية نشرت في (٢٠٠٢) قامت بها هيئة حكومية بريطانية تدعى (المؤسسة الوطنية للبحث التعليمي) والتي أجريت على (٢٩٥٤) مدرسة ثانوية في إنجلترا لدراسة مدى تأثير حجم المدرسة ونوعها (مختلطة أو غير مختلطة) على أدائها التعليمي. أوضحت هذه الدراسة نتائج مدهشة أبرزها أن أداء الطلبة الذكور والإناث كان أفضل دراسياً في المدارس غير المختلطة، الفتيات كن أكثر استفادة من الفصل بين الجنسين في تنمية أدائهن، كذلك وجد من تحليل نتائج الامتحانات البريطانية العامة أن المدارس غير المختلطة تحقق أفضل النتائج وأعلىها بشكل روتيني. ففي سنة (٢٠٠١) كان العشرون الأوائل في الامتحانات البريطانية من طلاب المدارس غير المختلطة، وأغلب الخمسين الأوائل من المدارس في تلك المدارس. يضاف إلى ذلك أن تجارب علمية تم القيام بها في بعض المدارس

أكدت أن التعليم غير المختلط أفضل بكثير من التعليم المختلط، فقد تم تحويل مدارس مختلطة إلى مدارس غير مختلطة يفصل فيها بين الجنسين، لكن مع بقاء نفس الطلاب ونفس المدرسين ونفس المنهج ونفس الإمكانيات.

- الشبهة العاشرة:

التبرج أمر عادي لا يلفت النظر:

يدّعي أعداء الحجاب أن التبرج الذي تبدو به المرأة كاسية عارية لا يثير انتباه الرجال، بينما ينتبه الرجال عندما يرون امرأة متحجبة حجاباً كاملاً يستر جسدها كله، فيريدون التعرف على شخصيتها ومتابعتها؛ لأنّ كلّ ممنوع مرغوب^(١).

الجواب:

١- ما دام التبرج أمراً عادياً لا يلفت الأنظار ولا يستهوي القلوب فلماذا تبرّجت؟! ولمن تبرّجت؟! ولماذا تحمّلت أدوات التجميل وأجرة الكوافير ومتابعة الموضات؟!^(٢).

٢- وكيف يكون التبرج أمراً عادياً ونرى أن الأزواج -مثلاً- تزداد رغبتهم في زوجاتهم كلما تزيّنّ وتجمّلن، كما تزداد الشهوة إلى الطعام كلما كان منسقاً متنوعاً جميلاً في ترتيبه ولو لم يكن لذيذ الطعم؟!^(٣).

٣- إن الجاذبية بين الرجل والمرأة هي الجاذبية الفطرية، لا تتغير مدى الدهر، وهي شيء يجري في عروقهما، وينبه في كل من الجنسين ميوله وغرائزه

(١) المتبرجات (١١٧).

(٢) المتبرجات (١١٧).

(٣) المتبرجات (١١٧).

الطبيعية، فإن الدم يحمل الإفرازات الهرمونية من الغدد الصماء المختلفة، فتؤثر على المخ والأعصاب وعلى غيرها، بل إن كل جزء من كل جسم يتميز عما يشبهه في الجنس الآخر؛ ولذلك تظهر صفات الأنوثة في المرأة في تركيب جسمها كله وفي شكلها وفي أخلاقها وأفكارها وميولها، كما تظهر مميزات الذكورة في الرجل في بدنه وهيئته وصوته وأعماله وميوله، وهذه قاعدة فطرية طبيعية لم تتغير من يوم خلق الله الإنسان، ولن تتغير حتى تقوم الساعة^(١).

٤- أودع الله الشبق الجنسي في النفس البشرية سرّاً من أسرارها، وحكمة من روائع حكمه جلّ شأنه، وجعل الممارسة الجنسية من أعظم ما يترع إليه العقل والنفس والروح، وهي مطلب روحي وحسي وبدني، ولو أن رجلاً مرت عليه امرأة حاسرة سافرة على جمال باهر وحسن ظاهر واستهواء بالغ ولم يلتفت إليها ويترع إلى جمالها يحكم عليه الطب بأنه غير سوي وتنقصه الرغبة الجنسية، ونقصان الرغبة الجنسية -في عرف الطب- مرض يستوجب العلاج والتداوي^(٢).

٥- إن أعلى نسبة من الفجور والإباحية والشذوذ الجنسي وضياح الأعراض واختلاط الأنساب قد صاحبت خروج النساء متبرجات كاسيات عاريات، وتتناسب هذه النسبة تناسباً طردياً مع خروج النساء على تلك الصورة المتحللة من كل شرف وفضيلة، بل إن أعلى نسبة من الأمراض

(١) التبرج لنعمت صافي (٢٣-٢٤).

(٢) الفتاوى للشيخ محمد متولي الشعراوي بمشاركة: د. السيد الجميلي. انظر: المتبرجات (١١٩-١٢٠).

الجنسية - كالأيدز وغيره- في الدول الإباحية التي تزداد فيها حرية المرأة تفلتاً، وتتجاوز ذلك إلى أن تصبح همجية وفوضى، بالإضافة إلى الأمراض والعقد النفسية التي تلجئ الشباب والفتيات للانتحار بأعلى النسب في أكثر بلاد العالم تحلاً من الأخلاق^(١).

٦- أما أن العيون تتابع المتحجبة الساترة لوجهها ولا تتابع المترجحة فإن المتحجبة تشبه كتاباً مغلقاً، لا تعلم محتوياته وعدد صفحاته وما يحمله من أفكار، فطالما كان الأمر كذلك، فإنه مهما نظرنا إلى غلاف الكتاب ودققنا النظر فإننا لن نفهم محتوياته، ولن نعرفها، بل ولن نتأثر بها، وبما تحمله من أفكار، وهكذا المتحجبة غلافها حجابها، ومحتوياتها مجهولة بداخله، وإن الأنظار التي ترتفع إلى نورها لترتد حسيمة خاسئة، لم تظفر بشروى^(٢) نقيراً ولا بأقلّ القليل. أما تلك المترجحة فتشبه كتاباً مفتوحاً تتصفح الأيدي، وتتداوله الأعين سطرًا سطرًا، وصفحة صفحة، وتتأثر بمحتوياته العقول، فلا يترك حتى يكون قد فقد رونق أوراقه، فتشت بل تمزق بعضها، إنه يصبح كتاباً قديماً لا يستحق أن يوضع في واجهة مكتبة بيت متواضعة، فما بالنا بواجهة مكتبة عظيمة؟!^(٣).

- الشبهة الحادية عشرة:

السفور حقّ للمرأة والحجاب ظلم:

(١) المترجمات (١٢٠) وللمزيد من ذلك انظر: المرأة المترجحة وأثرها السيئ في الأمة لعبد الله التليدي (١٢-٢٥).

(٢) الشروى كجدوى: المثل. (القاموس المحيط، مادة: شرى).

(٣) المترجمات (١١٨).

زعموا أن السفور حقّ للمرأة، سلبها إياه المجتمع، أو سلبها إياه الرجل
الأناني المتحجر المتزمت، ويرون أن الحجاب ظلم لها وسلب لحقها^(١).

الجواب:

١- لم يكن الرجل هو الذي فرض الحجاب على المرأة فترفع قضيتها ضده
لتتخلص من الظلم الذي أوقعه عليها، كما كان وضع القضية في أوروبا
بين المرأة والرجل، إنما الذي فرض الحجاب على المرأة هو ربها وخالقها
الذي لا تملك - إن كانت مؤمنة - أن تجادله سبحانه فيما أمر به أو يكون
لها الخيرة في الأمر، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ
يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾
[الأحزاب: ٣٦]^(٢).

٢- إن الحجاب في ذاته لا يشكل قضية، فقد فرض الحجاب في عهد رسول
الله ﷺ، ونفذ في عهده ﷺ، واستمر بعد ذلك ثلاثة عشر قرناً متوالية وما
من مسلم يؤمن بالله ورسوله يقول: إن المرأة كانت في عهد رسول الله
ﷺ مظلومة، فإذا وقع عليها الظلم بعد ذلك حين تخلف المسلمون عن
عقيدتهم الصحيحة ومقتضياتها فلم يكن الحجاب - بداهة - هو منبع
الظلم ولا سببه ولا قرينه، لأنه كان قائماً في خير القرون على الإطلاق،
وكان قرين النظافة الخلقية والروحية، وقرين الرفعة الإنسانية التي لا مثيل
لها في تاريخ البشرية كله^(٣).

(١) قضية تحرير المرأة لمحمد قطب (٢١).

(٢) قضية تحرير المرأة (١٩).

(٣) قضية تحرير المرأة لمحمد قطب (١٩-٢٠).

- الشبهة الثانية عشرة:

الحجاب رمز للغلو والتعصب الطائفي والتطرف الديني:

زعم أعداء الحجاب أن حجاب المرأة رمز من رموز التطرف والغلو، وعلامة من علامات التنطع والتشدد، مما يسبب تنافراً في المجتمع وتصادماً بين الفئتين، وهذا قد يؤول إلى الإخلال بالأمن والاستقرار.

الجواب:

١- هذه الدعوى مرفوضة من أساسها، فالحجاب ليس رمزاً لتلك الأمور، بل ولا رمزاً من الرموز بحال، لأن الرمز ما ليس له وظيفة إلا التعبير عن الانتماء الديني لصاحبه، مثل الصليب على صدر المسيحي أو المسيحية، والقلنسوة الصغيرة على رأس اليهودي، فلا وظيفة لهما إلا الإعلان عن الهوية، أما الحجاب فإن له وظيفة معروفة وحكماً نبيلة، هي الستر والحشمة والطهر والعفاف، ولا يخطر ببال من تلبسه من المسلمات أنها تعلن عن نفسها وعن دينها، لكنها تطيع أمر ربها، فهو شعيرة دينية، وليس رمزاً للتطرف والتنطع، ثم إن هذه الفرية التي أطلقوها على حجاب المرأة المسلمة لماذا لم يطلقوها على حجاب الراهبات؟! لماذا لم يقولوا: إن حجاب اليهوديات والنصرانيات رمز للتعصب الديني والتميز الطائفي؟! لماذا لم يقولوا: إن تعليق الصليب رمز من رموز التطرف الديني وهو الذي جرّ ويلات الحروب الصليبية؟! لماذا لم يقولوا: إن وضع اليهودي القلنسوة الصغيرة على رأسه رمز من رموز التطرف الديني وبسببه يحصل ما يحصل من المحازر والإرهاب في فلسطين المحتلة؟! ما يحصل من المحازر والإرهاب في فلسطين المحتلة؟!

٢- إن هذه الفرية يكذبها التاريخ والواقع، فأين هذه المفاصد المزعومة

والحجاب ترتديه المرأة المسلمة منذ أكثر من أربعة عشر قرناً؟!!

٣- إن ارتداء المرأة للحجاب تم من منطلق عقائدي وقناعة روحية، فهي لم تُلزم بالحجاب بقوة الحديد والنار، ولم تدعُ غيرها إلى الحجاب إلا بالحكمة والحجج الشرعية والعقلية، بل عكس القضية هو الصحيح، وبيان ذلك أن إلزام المرأة بخلع حجابها وجعل ذلك قانوناً وشرعية لازمة هو رمز التعصب والتطرف اللاديني، وهذا هو الذي يسبب التصادم وردود الأفعال السيئة، لأنه اعتداء على الحرية الدينية والحرية الشخصية.





شبهة
حد الردة

حد الردة في الإسلام

يعتبر علماء الاستشراق أن التعاليم الإسلامية تبيح قتل من ارتد عن الملة الإسلامية.

الجواب:

أولاً: إن كان هذا الأمر طعناً فإنه يقع على كتاب النصارى المقدس بأشنع وجه وإليك الأدلة:

١- جاء في سفر الخروج [٢٠: ٢] قول الرب:

«مَنْ يُقَرِّبُ ذَبَائِحَ لِآلِهَةٍ غَيْرِ الرَّبِّ وَحَدَهُ يَهْلِكُ».

٢- جاء في سفر التثنية [١٣: ٦] قول الرب:

«وَإِذَا أَضَلَّكَ سِرًّا أَخُوكَ ابْنُ أُمَّكَ، أَوْ ابْنُكَ أَوْ ابْنَتُكَ، أَوْ زَوْجُكَ الْمَحْبُوبَةُ، أَوْ صَدِيقُكَ الْحَمِيمُ قَائِلاً: لِنَذْهَبْ وَنَعْبُدْ آلِهَةً أُخْرَى غَرِيبَةً عَنْكَ وَعَنْ آبَائِكَ ٧ مِنْ آلِهَةِ الشُّعُوبِ الْأُخْرَى الْمُحِيطَةِ بِكَ أَوْ الْبَعِيدَةِ عَنْكَ مِنْ أَقْصَى الْأَرْضِ إِلَى أَقْصَاهَا، ٨ فَلَا تَسْتَجِبْ لَهُ وَلَا تُصْغِ إِلَيْهِ، وَلَا يُشْفِقْ قَلْبُكَ عَلَيْهِ، وَلَا تَتَرَأَّفْ بِهِ، وَلَا تَتَسَوَّطْ عَلَيْهِ. بَلْ حَتِّمًا تَقْتُلْهُ. كُنْ أَنْتَ أَوَّلَ قَاتِلِيهِ، ثُمَّ يَعْتَبِقْ بِقِيَّةِ الشَّعْبِ. ارْجُمْهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى يَمُوتَ...» ترجمة كتاب الحياة.

٣- ورد في سفر الخروج [٣٢: ٢٨] أن الرب أمر نبيه موسى عليه السلام

بقتل عبدة العجل من بني لاوي فقتل منهم ٢٣ ألف رجل: «فَأَطَاعَ اللاَّوِيُّونَ أَمْرَ مُوسَى. فَقَتَلَ مِنَ الشَّعْبِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ نَحْوَ ثَلَاثَةِ آلَافِ رَجُلٍ. ٢٩ عِنْدَئِذٍ قَالَ مُوسَى لِللَّوِيِّينَ: «لَقَدْ كَرَّسْتُمْ الْيَوْمَ أَنْفُسَكُمْ لِحُدُومَةِ الرَّبِّ، وَقَدْ كَلَّفَ ذَلِكَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ قَتْلَ ابْنِهِ أَوْ أَخِيهِ، وَلَكِنْ لِيُنْعِمَ عَلَيْكُمْ الرَّبُّ فِي هَذَا الْيَوْمِ بِبِرِّكَ».

٤- ورد في سفر التثنية [١٣: ١-٥] أنه لو دعا نبي إلى عبادة غير الله يقتل
وان كان ذا معجزات عظيمة:

«إِذَا ظَهَرَ بَيْنَكُمْ نَبِيٌّ أَوْ صَاحِبُ أَحْلَامٍ، وَتَنَبَّأَ بِوُقُوعِ آيَةٍ أَوْ أُعْجُوبَةٍ. ٢
فَتَحَقَّقْتَ تِلْكَ الْآيَةَ أَوْ الْأُعْجُوبَةَ الَّتِي تَنَبَّأَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ نَذْهَبْ وَرَاءَ آلِهَةِ
أُخْرَى لَمْ نَعْرِفُوهَا وَنَعْبُدْهَا. ٣ فَلَا تُصْعِقُوا إِلَى كَلَامِ ذَلِكَ النَّبِيِّ أَوْ صَاحِبِ
الْأَحْلَامِ، لِأَنَّ الرَّبَّ إِلَهُكُمْ يُجَرِّبُكُمْ لِيَرَى إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَهُ مِنْ كُلِّ قُلُوبِكُمْ
وَمِنْ كُلِّ أَنْفُسِكُمْ.... أَمَّا ذَلِكَ النَّبِيُّ أَوْ الْحَالِمُ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ».

٥- ورد في سفر التثنية [١٧: ٢-٧] قول الرب:

«إِذَا ارْتَكَبَ بَيْنَكُمْ، رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ، مُقِيمٌ فِي إِحْدَى مُدُنِكُمُ الَّتِي
يُورِثُكُمْ إِيَّاهَا الرَّبُّ إِلَهُكُمْ، الشَّرَّ فِي عَيْنِي الرَّبِّ مُتَعَدِّياً عَهْدَهُ، فَعَوَى وَعَبَدَ
آلِهَةَ أُخْرَى وَسَجَدَ لَهَا أَوْ لِلشَّمْسِ أَوْ لِلْقَمَرِ أَوْ لِأَيِّ مِنْ كَوَاكِبِ السَّمَاءِ مِمَّا
حَظَرْتُهُ عَلَيْكُمْ، ٤ وَشَاعَ خَبْرُهُ، فَسَمِعْتُمْ بِهِ، وَتَحَقَّقْتُمْ بَعْدَ فَحْصٍ دَقِيقٍ أَنَّ
ذَلِكَ الرَّجْسَ اقْتَرَفَ فِي إِسْرَائِيلَ، فَأَخْرَجُوا ذَلِكَ الرَّجُلَ أَوْ تِلْكَ الْمَرْأَةَ، الَّذِي
ارْتَكَبَ ذَلِكَ الْإِثْمَ إِلَى خَارِجِ الْمَدِينَةِ، وَارْجَمُوهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى يَمُوتَ».

٦- جاء في سفر الملوك الأول [١٨: ١٧-٤٠] أن إيليا ذبح في وادي قيشون
٤٥٠ رجلاً من الذين كانوا يدعون نبوة البعل:

ثُمَّ قَالَ إِيْلِيَّا لِلشَّعْبِ: «أَنَا بَقِيْتُ وَحْدِي نَبِيًّا لِلرَّبِّ، وَأَنْبِيَاءُ الْبَعْلِ أَرْبَعُ
مِئَةٍ وَخَمْسُونَ».

«فَقَالَ إِيْلِيَّا: اقْبِضُوا عَلَيَّ أَنْبِيَاءَ الْبَعْلِ وَلَا تَدْعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ يُفْلِتُ
فَقَبِضُوا عَلَيْهِمْ، فَسَاقَهُمْ إِيْلِيَّا إِلَى نَهْرِ قَيْشُونَ وَذَبَحَهُمْ هُنَاكَ».

وهذه التشددات لا توجد في القرآن الكريم، فالعجب من النصارى

المتعصين، أن الكتاب المقدس لا يلحقه عيب بهذه التشادات، وأن الإسلام
يكون معيباً!!!

يقول الأخ متعلم حفظه الله:

في العهد القديم جرائم عقوبتها القتل مثل:

الأكل من ذبيحة السلامة والشخص على غير طهارة [لاويين ٧/٢٠].

والأكل من ذبيحة السلامة في اليوم الثالث [لاويين ١٩/٥].

والأكل من شحوم البهائم التي تقدم كقرايين [لاويين ٧/٢٥].

وأكل الدم [لاويين ٧/٢٧].

والذبح بعيداً عن باب خيمة الاجتماع [لاويين ١٧/٣].

واللواط [لاويين ٢٠/١٣].

وإتيان البهائم [لاويين ٢٠/١٥].

وإتيان المرأة في حيضها [لاويين ٢٠/١٨].

والعمل في يوم الكفارة [لاويين ٢٣/٣٠].

والامتناع عن صوم يوم الكفارة [لاويين ٢٣/٢٩].

وسب الوالدين [لاويين ٢٠/٩].

وعمل السحر أو العرافة [لاويين ٢٠/٢٧].

فهذه جرائم عقوبتها القتل، ومعلوم أن الكفر بالله أشد الجرائم في جميع
الأديان، فهل شرع الرب في العهد القديم القتل عقوبة على هذه الجرائم، ولم
يشرع القتل على أشد الجرائم بإطلاق؟.. وإذا كان مستحسنًا من الرب
أن يشرع عقوبة القتل على هذه الجرائم وغيرها، فلماذا تستقبح نفس العقوبة

على جريمة الردة وهي أشد خطراً من هذه الجرائم؟.

ثانياً: إن الإسلام يقرر حرية اختيار الدين، فالإسلام لا يكره أحداً على

أن يعتنق أي دين يقول الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(١).

غاية ما هنالك أن الإسلام لا يقبل الشرك بالله، ولا يقبل عبادة غير الله وهذا من صلب حقيقة الإسلام باعتبار كونه دين من عند الله جل وعلا، ومع ذلك يقبل النصرى واليهود ولا يقاتلهم على ما هم عليه، ولكن يدعوهم إلى الإسلام، كما أن الإسلام لا يبيح الخروج لمن دخل في دين الله لا يكلف أحداً أن يجهر بنصرة الإسلام، ولكنه لا يقبل من أحد أن يخذل الإسلام، والذي يرتد عن الإسلام ويجهر بذلك فإنه يكون عدواً للإسلام والمسلمين ويعلن حرباً على الإسلام والمسلمين، ولا عجب أن يفرض الإسلام قتل المرتد، فإن كل نظام في العالم حتى الذي لا ينتمي لأي دين تنص قوانينه أن الخارج عن النظام العام له عقوبة القتل لا غير فيما يسمونه بالخيانة العظمى.

وهذا الذي يرتد عن الإسلام في معالنه وجهر بارتداده، إنما يعلن بهذا حرباً على الإسلام، ويرفع راية الضلال ويدعو إليها المنفلتين من غير أهل الإسلام، وهو بهذا محارب للمسلمين يؤخذ بما يؤخذ به المحاربون لدين الله.

والمجتمع المسلم يقوم أول ما يقوم على العقيدة والإيمان، فالعقيدة أساس هويته ومحور حياته وروح وجوده، ولهذا لا يسمح لأحد أن ينال من هذا الأساس أو يمس هذه الهوية، ومن هنا كانت الردة المعلنة كبرى الجرائم في نظر الإسلام لأنها خطر على شخصية المجتمع وكيانه المعنوي، وخطر على الضرورة الأولى من الضرورات الخمس «الدين والنفس والنسل والعقل والمال».

(١) (البقرة: ٢٥٦).

والإسلام لا يقبل أن يكون الدين ألعوبة يُدخل فيه اليوم ويُخرج منه
غداً على طريقة بعض اليهود الذين قالوا: ﴿ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا
وَجَهَ النَّهَارِ وَكُفُّوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(١).

والردة عن الإسلام ليست مجرد موقف عقلي، بل هي أيضاً تغير للولاء
وتبديل للهوية وتحويل للانتماء، فالمرتد ينقل ولاءه وانتماءه من أمة إلى أمة
أخرى فهو يخلع نفسه من أمة الإسلام التي كان عضواً في جسدها، وينقم
بعقله وقلبه وإرادته إلى خصومها ويعبر عن ذلك الحديث النبوي بقول رسول
الله ﷺ فيه: «التارك لدينه المفارق للجماعة»^(٢) [رواه مسلم]، وكلمة المفارق
للجماعة وصف كاشف لا منشىء، فكل مرتد عن دينه مفارق للجماعة.
ومهما يكن جرم المرتد فإن المسلمين لا يتبعون عورات أحد، ولا
يتسورون على أحد بيته، ولا يحاسبون إلا من جاهر بلسانه أو قلمه أو فعله
مما يكون كفراً بواحاً صريحاً لا مجال فيه لتأويل أو احتمال، فأبي شك في
ذلك يفسر لمصلحة المتهم بالردة.

إن التهاون في عقوبة المرتد المعالن لردته يعرض المجتمع كله للخطر
ويفتح عليه باب فتنة لا يعلم عواقبها إلا الله سبحانه، فلا يلبث المرتد أن يغرر
بغيره، وخصوصاً من الضعفاء والبسطاء من الناس، وتتكون جماعة مناوئة
للأمة تستبيح لنفسها الاستعانة بأعداء الأمة عليها، وبذلك تقع في صراع
وتمزق فكري واجتماعي وسياسي، وقد يتطور إلى صراع دموي بل حرب

(١) (آل عمران: ٧٢).

(٢) رواه مسلم في كتاب القسامة- باب ما يباح به دم المسلم- (١٦٧٦) من حديث
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

أهلية تأكل الأخضر واليابس.

وجمهور الفقهاء قالوا بوجوب استتابة المرتد قبل تنفيذ العقوبة، فيه بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية هو إجماع الصحابة -رضى الله عنه- وبعض الفقهاء حددها بثلاثة أيام، وبعضهم بأقل، وبعضهم بأكثر، ومنهم من قال: يُستتاب أبدأً، واستثنوا من ذلك الزنديق؛ لأنه يظهر خلاف ما يبطن فلا توبة له، وكذلك ساء الرسول ﷺ لحرمة رسول الله وكرامته فلا تقبل منه توبة وألف ابن تيمية كتاباً في ذلك أسماه «الصارم المسلول على شاتم الرسول».

والمقصود بهذه الاستتابة إعطاؤه فرصة ليراجع نفسه عسى أن تزول عنه الشبهة، وتقوم عليه الحجة، ويكلف العلماء بالرد على ما في نفسه من شبهة حتى تقوم عليه الحجة إن كان يطلب الحقيقة بإخلاص، وإن كان له هوى أو يعمل لحساب آخرين يوليه الله ما تولى.

يستدل البعض في إنكاره لحد الردة بالآية التالية:

﴿ وَقَالَتْ طَافِيَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهُ النَّهَارِ وَآكُفِرُوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾^(١).

وهنا تفسير الآية من كتاب مفاتيح الغيب للإمام الرازي.

اعلم أنه تعالى لما حكى عنهم أنهم يلبسون الحق بالباطل أردف ذلك بأن حكى عنهم نوعاً واحداً من أنواع تلبسائهم، وهو المذكور في هذه الآية وههنا مسائل:

المسألة الأولى: قول بعضهم لبعض ﴿ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهُ

(١) (آل عمران: ٧٢).

الْتَهَارِ ﴿١﴾ (آل عمران: ٧٢) ويحتمل أن يكون المراد كل ما أنزل وأن يكون المراد بعض ما أنزل.

أما الاحتمال الأول:

ففيه وجوه الأول: أن اليهود والنصارى استخرجوا حيلة في تشكيك ضعفة المسلمين في صحة الإسلام، وهو أن يظهروا تصديق ما يتزل على محمد ﷺ من الشرائع في بعض الأوقات، ثم يظهروا بعد ذلك تكذيبه، فإن الناس متى شاهدوا هذا التكذيب، قالوا: هذا التكذيب ليس لأجل الحسد والعناد، وإلا لما آمنوا به في أول الأمر وإذا لم يكن هذا التكذيب لأجل الحسد والعناد وجب أن يكون ذلك لأجل أنهم أهل الكتاب، وقد تفكروا في أمره واستقصوا في البحث عن دلائل نبوته فلاح لهم بعد التأمل التام والبحث الوافي أنه كذاب، فيصير هذا الطريق شبهة لضعفة المسلمين في صحة نبوته، وقيل: تواطأ اثنا عشر رجلاً من أحبار يهود خيبر على هذا الطريق.

وقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ معناه أنه متى ألقينا هذه الشبهة فلعل أصحابه يرجعون عن دينه.

الوجه الثاني: يحتمل أن يكون معنى الآية أن رؤساء اليهود والنصارى قال بعضهم لبعض: نافقوا وأظهروا الوفاق للمؤمنين، ولكن بشرط أن تثبتوا على دينكم إذا خلوتم بإخوانكم من أهل الكتاب، فإن أمر هؤلاء المؤمنين في اضطراب فزجوا الأيام معهم بالنفاق فربما ضعف أمرهم واضمحل دينهم ويرجعوا إلى دينكم، وهذا قول أبي مسلم الأصفهاني ويدل عليه وجهان

(١) (آل عمران: ٧٢).

الأول: أنه تعالى لما قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾^(١) أتبعه بقوله: ﴿بَشِيرِ الْمُتَنَفِقِينَ﴾^(٢) وهو بمنزلة قوله: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شِيَطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ﴾^(٣).

الثاني: أنه تعالى اتبع هذه الآية بقوله: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ﴾^(٤) فهذا يدل على أنهم نهوا عن غير دينهم الذي كانوا عليه فكان قولهم: ﴿وَقَالَتْ طَآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَىٰ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ﴾^(٥) أمر بالنفاق.

الوجه الثالث: قال الأصم: قال بعضهم لبعض إن كذبتموه في جميع ما جاء به فإن عوامكم يعلمون كذبكم، لأن كثيراً مما جاء به حق، ولكن صدقوه في بعض وكذبوه في بعض حتى يحمل الناس تكذيبكم له على الإنصاف لا على العناد فيقبلوا قولكم.

الاحتمال الثاني: أن يكون قوله: ﴿ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَىٰ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَآكْفُرُوا آخِرَهُ﴾^(٦) بعض ما أنزل الله والقائلون بهذا القول حملوه على أمر القبلة وذكروا فيه وجهين الأول: قال ابن عباس: وجه النهار أوله، وهو صلاة الصبح واكفروا آخره: يعني صلاة الظهر وتقريره أنه ﷺ كان يصلي إلى بيت

(١) (النساء: ١٣٧).

(٢) (النساء: ١٣٨).

(٣) (البقرة: ١٤).

(٤) (آل عمران: ٧٣).

(٥) (آل عمران: ٧٢).

(٦) (آل عمران: ٧٢).

المقدس بعد أن قدم المدينة ففرح اليهود بذلك وطمعوا أن يكون منهم، فلما حوله الله إلى الكعبة كان ذلك عند صلاة الظهر قال كعب بن الأشرف وغيره ﴿ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ﴾^(١) يعني آمنوا بالقبلة التي صلى إليها صلاة الصبح فهي الحق، واكفروا بالقبلة التي صلى إليها صلاة الظهر، وهي آخر النهار، وهي الكفر. الثاني: أنه لما حولت القبلة إلى الكعبة شق ذلك عليهم، فقال بعضهم لبعض: صلوا إلى الكعبة في أول النهار، ثم اكفروا بهذه القبلة في آخر النهار، وصلوا إلى الصخرة لعلهم يقولون: إن أهل الكتاب أصحاب العلم فلولا أنهم عرفوا بطلان هذه القبلة لما تركوها فحينئذ يرجعون عن هذه القبلة.

المسألة الثانية: الفائدة في إخبار الله تعالى عن تواضعهم على هذه الحيلة من وجوه، الأول: أن هذه الحيلة كانت مخفية فيما بينهم، وما أطلعوا عليها أحداً من الأجانب، فلما أخبر الرسول عنها كان ذلك إخباراً عن الغيب، فيكون معجزاً. الثاني: أنه تعالى لما أطلع المؤمنين على تواطئهم على هذه الحيلة لم يحصل لهذه الحيلة أثر في قلوب المؤمنين، ولولا هذا الإعلان لكان ربما أثرت هذه الحيلة في قلب بعض من كان في إيمانه ضعف. الثالث: أن القوم لما افتضحوا في هذه الحيلة صار ذلك رادعاً لهم عن الإقدام على أمثالها من الحيل والتليس.

- حكم المرتد:

الرأي السائد في الفقه الإسلامي هو قتل المرتد عن الإسلام - رجلاً أو امرأة - مما قد يقال معه: إنه لا يتفق مع ما تقرر من حرية العقيدة الدينية وعدم الجبر على البقاء في عقيدة لا يؤمن بها صاحبها. ونجيب عن ذلك بالجوابين التاليين:

(١) (آل عمران: ٧٢).

أولاً: إن من الواضح أن قتل المرتد لا يمكن أن يكون عقوبة على الفكر في ذاته وتركه للدين الإسلامي، بدليل أن غير المسلمين من اليهود والمسيحيين الأصليين قد كفل لهم الإسلام حرية العقيدة وحمايتها، من غير إكراه ولا تضيق، ويتعين حينئذ أن يكون هذا القتل عقوبة على الخيانة الكبرى والمكيدة الدينية التي قام بها المرتد حين ادعى الدخول في الإسلام زوراً وبهتاناً، ثم أعلن خروجه منه قصداً للإساءة إليه، والطعن فيه، وانضم إلى صفوف أعدائه الماكرين الذين يجارونه بجميع الوسائل، ومنها الدعاية أو ما اصطلاح على تسميته في العصر الحاضر بالحرب النفسية والمعنوية.

وهذا هو ما يقرره القرآن الكريم ويحكيه عن اليهود في صدر الدعوة الإسلامية، إذ كانوا يتخذون من إعلان الدخول في الإسلام، والانضمام -نفاقاً- إلى صفوفه، ثم المسارعة إلى الخروج منه، وسيلة للكيد والإضرار بالدعوة الإسلامية، ومحاولة لصد الناس عن الإيمان به، وإخراج المسلمين منه ورجوعهم عنه.

يقول الله تعالى: ﴿ وَقَالَتْ طَآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَأَمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَأَمَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا ۗ ءآخِرُهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تَتُومِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ أَوْ يُحَاجُّكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾ .

ويروى في سبب التزول عن ابن عباس أن عبد الله بن الصيف وعدي بن زيد والحارث بن عوف، قال بعضهم لبعض: تعالوا نؤمن بما انزل على محمد

(١) (آل عمران: ٧٢-٧٣).

وأصحابه غدوة، ونكفر به عشية، حتى نلبس عليهم دينهم، لعلهم يصنعون كما
نصنع، فيرجعون عن دينهم فأنزل الله تعالى: ﴿يَتَّاهَلُ الْكِتَابِ لِمَ تَلْسُوتَ الْحَقَّ
بِالْبَطْلِ وَتَكْنُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٧١) وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ... ﴿١﴾.

كما يُروى أن بعض أهل الكتاب قالوا: أعطوهم الرضا بدينهم أول
النهار، واكفروا آخره فإنه أجدر أن يصدقكم ويعلموا أنكم قد رأيتم فيها
ما تكرهون، وهو أجدر أن يرجعوا عن دينهم.

ثم يُروى أن أحبار قرى عربية - وكانوا اثني عشر - قال بعضهم لبعض:
ادخلوا في دين محمد أول النهار، وقولوا: نشهد أن محمداً صادق، فإذا كان
آخر النهار فاكفروا وقولوا: إنا رجعنا إلى علمائنا وأحبارنا فسألناهم،
فحدثونا أن محمداً كاذب وأنكم لستم على شيء، وقد رجعنا إلى ديننا، فهو
أعجب إلينا من دينكم، لعلهم يشكون فيقولون: هؤلاء كانوا معنا أول النهار
فما بالهم؟! بل أنهم فعلوا ذلك ولم يقفوا عند القول فقط، فقد روى ابن
جرير أن بعض اليهود صلوا مع النبي صلاة الصبح وكفروا آخر النهار، مكرراً
منهم ليروا الناس أن قد بدت لهم منا الضلالة بعد أن كانوا قد اتبعوا^(٢).

يقول الإمام محمد عبده: هذا النوع الذي تحكيه الآية من صدِّ اليهود عن

(١) (آل عمران: ٧١-٧٢).

(٢) تفسير المنار ج ٢ ص ٣٣٣ وتفسير الجلالين ص ١٥٢ والكشاف ص ٣٢٨. وأقول:
إن الدعوة إلى ترك الإسلام سريعاً آخر النهار بعد الدخول فيه أوله، ترجع إلى
الخوف من استقرار المتظاهرين بالدخول واستمرارهم مدة كافية بين المسلمين
يشاهدون فيها ما هم عليه من الحق والخير، وما يترتب على ذلك من الاقتناع
بالعقيدة الإسلامية والإيمان بها.

الإسلام مبني على قاعدة طبيعية في البشر، وهي أن من علامة الحق ألا يرجع عنه من يعرفه، وقد فقه هذا هرقل صاحب الروم، فكان مما سأل عنه أبا سفيان من شؤون النبي -ﷺ- عندما دعاه إلى الإسلام: هل يرجع عنه من دخل في دينه، فقال أبو سفيان: لا، وقد أرادت هذه الطائفة أن تغش الناس من هذه الناحية ليقولوا: لو لا أن ظهر هؤلاء بطلان الإسلام لما رجعوا عنه، بعد أن دخلوا فيه، وأطلعوا على بواطنه وخوافيه إذ لا يعقل أن يترك الإنسان الحق بعد معرفته ويرغب عنه بعد الرغبة فيه بغير سبب، فإن قيل: إن بعض الناس قد ارتدوا عن الإسلام بعد الدخول فيه رغبة لا حيلة ولا مكيدة كما كاد هؤلاء فماذا نقول في هؤلاء؟ والجواب عن هذا يرجع إلى قاعدة أخرى، وهي أن بعض الناس قد يدخل في الشيء رغبة فيه لاعتقاده أن فيه منفعة له، لا لاعتقاده أنه حق في نفسه، فإذا بدا له في ذلك ما لم يكن يحتسب وخاب ظنه في المنفعة فإنه يترك ذلك الشيء.

ثم يقول: «ويظهر لي أن النبي -ﷺ- ما أمر بقتل المرتد إلا لتخويف أولئك الذين كانوا يدبرون المكائد لإرجاع الناس عن الإسلام بالتشكيك فيه، لأن مثل هذه المكائد إذا لم يكن لها أثر في نفوس الأقوياء من الصحابة الذين عرفوا الحق ووصلوا فيه إلى عين اليقين، فإنها قد تخدع الضعفاء كالذين كانوا يعرفون بالمؤلفة قلوبهم، وبهذا يتفق الحديث الأمر بذلك مع الآيات النافية للإكراه في الدين والمنكرة له.. وقد أفتيت بذلك كما ظهر لي...»^(١).

نعم لا يكاد يوجد مسلم حقيقي يرتد عن دينه بعد أن ذاق حلاوته وسمو مبادئه، سواء أكان إسلامه أصلياً أم طارئاً، واستقراء الحوادث قديماً

(١) تفسير المنار ص ٣٣٣.

وحديثاً يؤيد ذلك.

ولا تثور قضايا الردة - في العصر الحاضر - إلا بالنسبة لصورة أخرى من صور الخداع والتحايل، ففي بعض البلاد الإسلامية لوحظ أن بعض الناس يعلنون إسلامهم، لدنيا يصيبونها، أو امرأة يتزوجونها، أو يطلقونها، فيعلن أحدهم الإسلام حتى يطلق زوجته التي لا يسمح له دينه بطلاقها، أو رغبة في الزواج بامرأة لا يسمح لها دينها بالزواج منه مع البقاء على دينه، أو جريا وراء ميراث، حيث يعتبر اختلاف الدين مانعاً من مواعنه بين المسلمين وغيرهم^(١).

ويجري العمل قضاء على الاعتداء بهذا الإعلان، عملاً بالظاهر، والله وحده هو الذي يتولى السرائر، فقد روي أن أسامة بن زيد قتل في ميدان الحرب رجلاً بعد أن قال: لا إله إلا الله، فقال له النبي - ﷺ - أقتلت رجلاً يقول: لا إله إلا الله، فقال أسامة: لقد قالها تحت حدّ السيف، فقال الرسول: «هلا شقت عن قلبه»^(٢)؟

وهؤلاء يتخذون الأديان هزواً ولعباً إذ يستمرون على ولائهم لدينهم الأصلي، ثم يعلنون العودة إليه بمجرد تحقيق أغراضهم وشهواتهم، أو يأسهم من تحققها، آمنين من العقاب على هذا العبث والتحايل^(٣).

(١) انظر في ذلك: الوسيط في أحكام التركات والموارث للكاتب عبد الحميد طهماز - ط ١ - ص ١٥٧ - دار العلم - لبنان.

(٢) رواه مسلم كتاب الإيمان - باب تحريم قتل الكافر رقم ٩٦.

(٣) ولا علاج لذلك إلا في أحد أمرين: أولهما عدم الاعتداد بإسلام هؤلاء، ما دام يقترن به ما يدل على التحايل والولاء لدينهم الأول وهو ما يراه بعض الفقهاء، وما اتجه إليه مشروع قانون الأحوال الشخصية الجديد في الجمهورية العربية =

حُلِّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ... ﴿١﴾.

وفي هذا أسمى أنواع السماحة والحرية الدينية، يقول الشيخ محمد عبده:
«أباح الإسلام للمسلم أن يتزوج الكتابية نصرانية كانت أو يهودية، وجعل من
حقوق الزوجة الكتابية على زوجها المسلم أن تتمتع بالبقاء على عقيدتها،
والقيام بفروض عبادتها، والذهاب إلى كنيسها أو بيعتها، وهي منه بمنزلة
البعوض من الكل، وألزم له من الظل، وصاحبه في العز والذل، والترحال
والحل، بهجة قلبه، وريحانة نفسه، وأميرة بيته، وأم بناته وبنيه، تتصرف فيهم
كما تتصرف فيه... لم يفرق الدين في حقوق الزوجية بين الزوجة المسلمة
والزوجة الكتابية، ولم تخرج الزوجة الكتابية باختلافها في العقيدة مع زوجها
من حكم قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ ءَايَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا
لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا...﴾ ﴿٢﴾ فلها حظها من المودة، ونصيبتها من الرحمة، وهي كما

(١) الآية ٥ من سورة المائدة. وإذا كان يحل زواج المسلم بالكتابية، فإنه لا يحل زواج
الكتابي بالمسلمة، والفرق بين الحالتين أن الزوج المسلم، وهو راعي الأسرة - لا
يتعرض لعقيدة زوجته وعباداتها، اتباعاً لأحكام دينه، وهو مع هذا يؤمن بعباسي
وموسى نبيين قبل مجيء الإسلام، وليس الحال كذلك في الكتابي إذا تزوج
المسلمة، فإن عقيدته تقوم على الكفر بالإسلام ونبيه، أليس في شريعته ما يدعوه
إلى حماية العقيدة الدينية للمسلمة، بل إن الكتابي لا يسمح له دينه بالزواج بها،
فإذا تزوجها كان خارجاً من دينه، ولا دين له، فيكون السماح له بزواج المسلمة
سبباً في إيدائها وفتنتها في دينها.

(٢) (الروم: ٢١).

هي، وهو يسكن إليها كما تسكن إليه، وهو لباس لها كما أنّها لباس له، أين أنت من صلة المصاهرة التي تحدث بين أقارب الزوج وأقارب الزوجة، وما يكون بين الفريقين من الموالاة والمناصرة على ما عهد في طبيعة البشر وما أحلى ما يظهر من ذلك بين الأولاد وأحوالهم وذوي القرابة لوالدتهم، أيغيب عنك ما يستحكم من ربط الألفة بين المسلم وغير المسلم بأمثال هذا التسامح الذي لم يظهر عند من سبق ولا فيمن لحق من أهل الدينين السابقين عليه...»^(١).



(١) الإسلام والنصرانية ص ١٣١.

حد الردة

الرد على الشبهة:

إن الإسلام يقرر حرية اختيار الدين، فالإسلام لا يكره أحداً على أن يعتنق أي دين يقول الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(١).

غاية ما هنالك أن الإسلام لا يقبل الشرك بالله، ولا يقبل عبادة غير الله وهذا من صلب حقيقة الإسلام باعتبار كونه ديناً من عند الله جل وعلا، ومع ذلك يقبل النصارى واليهود ولا يقاتلهم على ما هم عليه ولكن يدعوهم إلى الإسلام، كما أن الإسلام لا يبيح الخروج لمن دخل في دين الله لا يكلف أحداً أن يجهر بنصرة الإسلام، ولكنه لا يقبل من أحد أن يخذل الإسلام، والذي يرتد عن الإسلام ويجهر بذلك فإنه يكون عدواً للإسلام والمسلمين ويعلن حرباً على الإسلام والمسلمين ولا عجب أن يفرض الإسلام قتل المرتد، فإن كل نظام في العالم حتى الذي لا ينتمي لأي دين تنص قوانينه أن الخارج عن النظام العام له عقوبة القتل لا غير فيما يسمونه بالخيانة العظمى.

وهذا الذي يرتد عن الإسلام في معالنة وجهه بارتداده، إنما يعلن بهذا حرباً على الإسلام ويرفع راية الضلال ويدعو إليها المنفلتين من غير أهل الإسلام، وهو بهذا محارب للمسلمين يؤخذ بما يؤخذ به المحاربون لدين الله.

والمجتمع المسلم يقوم أول ما يقوم على العقيدة والإيمان، فالعقيدة أساس هويته ومحور حياته وروح وجوده، ولهذا لا يسمح لأحد أن ينال من هذا الأساس أو يمس هذه الهوية، ومن هنا كانت الردة المعلنة كبرى الجرائم في نظر

(١) (البقرة: ١٥٦).

الإسلام لأنها خطر على شخصية المجتمع وكيانه المعنوي، وخطر على الضرورة الأولى من الضرورات الخمس «الدين والنفس والنسل والعقل والمال».

والإسلام لا يقبل أن يكون الدين ألعوبة يُدخل فيه اليوم ويُخرج منه غداً على طريقة بعض اليهود الذين قالوا: ﴿ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكُفُّوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(١).

والردة عن الإسلام ليست مجرد موقف عقلي، بل هي أيضاً تغير للولاء وتبديل للهوية وتحويل للانتماء. فالمرتد ينقل ولاءه وانتماءه من أمة إلى أمة أخرى فهو يلجئ نفسه من أمة الإسلام التي كان عضواً في جسدها وينقم بعقله وقلبه وإرادته إلى خصومها ويعبر عن ذلك الحديث النبوي بقول رسول الله ﷺ فيه: [التارك لدينه المفارق للجماعة]^(٢)، وكلمة المفارق للجماعة وصف كاشف لا منشيء، فكل مرتد عن دينه مفارق للجماعة.

ومهما يكن جرم المرتد فإن المسلمين لا يتبعون عورات أحد، ولا يتسورون على أحد بيته ولا يحاسبون إلا من جاهر بلسانه أو قلمه أو فعله مما يكون كفراً بواحاً صريحاً لا مجال فيه لتأويل أو احتمال فأى شك في ذلك يفسر لمصلحة المتهم بالردة.

إنّ التهاون في عقوبة المرتد المعلن لردته يعرض المجتمع كله للخطر، ويفتح عليه باب فتنة لا يعلم عواقبها إلا الله سبحانه، فلا يلبث المرتد أن يغرر بغيره، وخصوصاً من الضعفاء والبسطاء من الناس، وتتكون جماعة مناوئة

(١) (آل عمران: ٧٢).

(٢) رواه مسلم.

للأمة تستبيح لنفسها الاستعانة بأعداء الأمة عليها وبذلك تقع في صراع وتمزق فكري واجتماعي وسياسي، وقد يتطور إلى صراع دموي بل حرب أهلية تآكل الأخضر واليابس.

وجمهور الفقهاء قالوا بوجوب استتابة المرتد قبل تنفيذ العقوبة فيه بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية: هو إجماع الصحابة -رضي الله عنه- وبعض الفقهاء حددها بثلاثة أيام، وبعضهم بأقل وبعضهم بأكثر ومنهم من قال يُستتاب أبدأً، واستثنوا من ذلك الزنديق لأنه يظهر خلاف ما يبطن فلا توبة له، وكذلك ساء الرسول ﷺ لحرمة رسول الله وكرامته فلا تقبل منه توبة، وألف ابن تيمية كتاباً في ذلك أسماه «الصارم المسلول على شاتم الرسول».

والمقصود بهذه الاستتابة إعطاؤه فرصة ليراجع نفسه عسى أن تزول عنه الشبهة وتقوم عليه الحجة، ويكلف العلماء بالرد على ما في نفسه من شبهة حتى تقوم عليه الحجة إن كان يطلب الحقيقة بإخلاص وإن كان له هوى أو يعمل لحساب آخرين، يوليه الله ما تولى.



الارتداد عن الإسلام وعقوبته العادلة

الارتداد عن الإسلام يسلب المرتد عن المجتمع، ويسلبه حق الحياة! وهذا الحكم شغب عليه بعض الناس، ورأوه مصادرة لحرية الرأي، ويحق لكل امرئ أن يؤمن إذا شاء وأن يكفر إذا شاء.

ونحن نحترم حق أي إنسان أن يؤمن وأن يكفر، ولكن هذا الحق يتقرر لصاحبه وهو فرد لم تتضح له الأمور، إن له أن يدرس ويوازن ويرجح، وأن يبقى على ذلك طول عمره.

فإذا آثر الوثنية أو اليهودية أو النصرانية لم يعترضه أحد، وبقي له حقه كاملاً في حياة آمنة هادئة.

وإذا آثر الإسلام فعليه أن يخلص له، ويتجاوب معه في أمره ونهيه وسائر هديه.

فإن الإسلام بتلك العقوبة يجعل الفرد الذي يقدم على الدخول فيه لا يقدم إلا بعد اطلاع واقتناع ودراية وفهم لجميع جوانبه، فإن حصل الاقتناع فأهلاً وسهلاً به مسلماً مؤمناً له ما للمسلمين وعليه ما على المسلمين، وإن لم تحصل عنده قناعة فله دينه الذي هو عليه ويبقى ذمياً في دولة الإسلام تُطبق عليه قوانين الذميين.

فالارتداد ليس مسألة شخصية وإن بدا ذلك في ظاهر الأمر، فالارتداد عن الإسلام إذا بحثنا عنه نجد أن المرتدين الأوائل معظمهم قد ارتدوا بسبب ترك دفع الزكاة، إنّه ارتداد عن أداء فريضة جماعية، فالضرر الذي ينتج منه يعود على الجماعة التي يستمتع المرتد بمزايا وجوده بين ظهرائها، ونضيف هنا أن خطر الارتداد في هذا المجتمع كخطر (القتل والزنا) فيه العدوى التي لو

كانت من غير عقاب لانتشرت وعمت في المجتمع.

فالارتداد تحلل من الالتزامات، ولا يمكن أن يتحلل فرد من التزاماته نحو ربه والمجتمع، لأن ترك الالتزامات نحو الخالق هي في الوقت ذاته التزامات نحو نفس المرتد وجماعته التي يعيش فيها، فهو بتحله خطر على بقية المجتمع.

فالأمة الإسلامية تحرص حرصاً شديداً على سلامتها الجسدية والعصبية والفكرية والروحية العقائدية، فلا تبيح لفرد أن يجاهرها العدا، ومن جاهرها العدا اعتبرته خارجاً عن القانون يُعاقب بعقوبة تنص عليها قوانين الدول كل بحسبها وأكثرها نصت على عقوبة الإعدام.

ففي الارتداد إساءة إلى الإسلام، واستهزاء قد يكون مدروساً أو مخطئاً له من فئات غير مسلمة من الداخل أو من الخارج، فكأن المرتد يقول: (دخلت الإسلام وتركت ديني السابق ثم اطلعت على الإسلام عملياً وجربته طويلاً فوجدته لا يرقى إلى مرتبة الدين السابق فديني الأول أفضل!!)، وهو يكون بهذا دعاية خطر هائل ليمنع دخول الشعوب في دين الإسلام الذي جرّبهُ -هو بعقله الحَرَبُ- ولو اطلع عليه أي فرد بتجرد وموضوعية لاستغنى عن الدنيا به.

فالمرتد يعتبر نفسه أنه هو المهتدي والآخرون -المؤمنون- مغفلون، يقيدون أنفسهم بالتزامات تحد من استمتاعهم بحيوانيتهم المطلقة، إنه يدعوهم إلى الهدى، ويبشرهم بالنور الجديد والاستجابة لدعوته ألا وهي الانطلاق من القيود دون إرهاق أو جهد.

فالارتداد عن دين الله بعد الإيمان معناه إفساد نظام لا مجرد تغيير عقيدة فردية، فالإسلام نظام عملي قائم على عقيدة، ومجتمع قائم على هذا النظام،

وأوامره مفروضة لصالح الفرد أولاً، ولصالح المجتمع في الوقت ذاته، فهي إذن مسألة شخصية وإنما يرجع الضرر والنفع فيها على المجتمع.

وهنا نتساءل هل من حرية الرأي عند اعتناق الإسلام أن نكسر قيوده ونهدم حدوده؟ أو بتعبير آخر هل حرية الرأي تعطي صاحبها في أي مجتمع إنساني حق الخروج على هذا المجتمع ونبذ قواعده ومشاقة أبنائه؟

هل خيانة الوطن أو التجسس لحساب أعدائه من الحرية؟ هل إشاعة الفوضى في جنباته والهزء بشعائره ومقدساته من الحرية؟

إن قضية الارتداد تحتاج إلى إيضاح لتعرف أبعادها، فالإسلام معروض للأغمار والعباقرة على أنه عقيدة وشريعة، وكتابه ونهج نبيه ﷺ يقران مثلاً أن الله واحد، وأن الآخرة حق، وأن القصاص حق، وأن الصيام حق.

ومعنى ذلك أن الذي يدخل في الإسلام يرتضي كل هذه التعاليم وينفذها. فإذا جاء من قال: أؤمن بالله وأرفض الآخرة، أو أؤمن بهما وأرفض شريعة الصيام، وشريعة القصاص، وما أشبه ذلك.. فهل يترك هذا الشخص ليعبث بدين الله على هذا النحو؟ كلا.

إما أن يثوب إلى رشده ويرجع إلى الجماعة، أو لا، فالخلاص منه حتم، ولا تتهم جماعة تؤمن بوجودها وتصون حقيقتها وتذود العبث عن كيانها.

لو أن إنساناً ثارت في صدره شبهة لوجب على الراسخين في العلم أن يزيلوها، ولو بقيت في نفسه هذه الشبهة فاعتزل بها ما أحس أحد خطره ولا خطورتها.

أما أن تنبت في رأس أحد فكرة أنّ الرجل مثلاً لا يجوز أن يرأس البيت ولا أن يضاعف له الميراث، أو تنبت في رأسه فكرة أن نظام الربا يجب أن يسود ويمتد ويوجه الاقتصاد كله. ثم يتحول هذا الشخص إلى داعية لفكرته

ويحاول تنفيذها بشتى الطرق... فذاك ما لا يمكن قبوله باسم الإسلام.
 وإقناع الإسلام بقبول هذا الوضع سفه، ومطالبته بتوفير حق الحياة
 والحركة لمن يريد نقض بنائه وتنكيس لوائه أمر عجيب.
 لا يوجد في الدنيا مجتمع ينتحر بهذه الطريقة السقيمة، ولذلك لا نرى
 أي غرابة في أن يستتاب المرتد فإذا لم يتب قتل.
 والقرآن الكريم لم يذكر حد الارتداد صراحة..، ولكن جاء في السنة «من
 بدل دينه فاقتلوه»^(١) و«لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: زنا بعد
 إحصان، وقتل النفس التي حرم الله بغير حق، والتارك لدينه المفارق للجماعة»^(٢).
 وكشف القرآن الكريم أن اليهود جعلوا من حرية الارتداد وسيلة للطعن
 في الإسلام، أعلنوا عن دخولهم فيه حتى ينفوا عن أنفسهم تهمة التعصب، ثم
 قرروا الارتداد السريع كأنهم اكتشفوا فيه ما ينفر من البقاء عليه، والأمر كله
 لعب بالدين واستهانة بحقه.

وما يقبل ذلك مبدأ محترم يشق لنفسه طريقاً في الحياة.
 على أن النبي ﷺ قبل أن يخرج من المدينة ويلحق بمكة من كره الإسلام،
 وذلك في معاهدة الحديبية، وما نعلم أحداً ارتد عن دينه، ولا نعرف شخصاً
 طبيعياً فضل الشرك على التوحيد، أو أهواء الأرض على شريعة السماء؟!
 إلا ما ورد عن جبلة بن الأيهم الذي كره أن يقتص منه لما لطم رجلاً
 من العامة، وقال: كيف وأنا أمير وهو سوقة؟ فلما قال له أمير المؤمنين: إنَّ

(١) صحيح البخاري / كتاب الجهاد والسير و سنن ابن ماجه / كتاب الحدود باب المرتد
 عن دينه رقم ٢٥٣٥.

(٢) سنن الترمذي / كتاب الفتن عن رسول الله ﷺ.

الإسلام سوّى بينكما، احتال حتى خرج من سلطان الإسلام، ولحق بالروم متنصراً، وهذا الأرعن لم يفعل ذلك لأن التثليث أرجح في نفسه من التوحيد، ولكنها حمية غبية أفقدته الرشد وأضلته عن سواء السبيل.
ويروون عنه أنه راجع أمره وذكر ما كان منه وقال:

تنصرت الأشراف من عار لطمة وما كان فيها لو صبرت لها ضرر
تكنفني منها لجاح وغيره وبعث لها العين الصحيحة بالعمور
فيا ليت أمي لم تلدني وليتني رجعت إلى الأمر الذي قال عمر
ونلفت النظر إلى أن قوى كثيرة تعمل الآن لنهش الكيان الإسلامي،
وتوهين عراه، وإثارة لغط مفتعل حول شعب الإيمان كله، أعلاها وأدناها.
وعلى المسلمين أن يدفعوا عن دينهم بالوسائل المشروعة كلها، يُثبتون
القلق، ويقتلون الخائن، ويحيون في جو من الوضوح والإخلاص.

إن سرقة العقائد والأخلاق أصبحت حرفة لعصابات من المنصرّين الذين
يكرهون الإسلام وكتابه ونبيه ﷺ، ويعتثرون أسباب الفتنة في كل ناحية حتى
يقلبوا المجتمع كله رأساً على عقب.

ومن حق المسؤولين عن هذه الأمة المظلومة أن يجموا عقائدها وشرائعها
ويردوا عنها كيد المتربصين، ومؤامرات الحاقدين.

ويجب أن نتشبث بمحدود الإسلام كلها، مدركين أن الصحة العقلية
والاجتماعية في إقامتها، وكما جاء في الحديث الشريف: «لَحَدُّ يَاقَمُ فِي
الأَرْضِ بِحَقِّهِ أَبْرَكَ لَهَا مِنْ أَنْ تَمَطَّرَ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً»^(١).

إن الغيث يجيي ما مات من الأرض، ولكن الحدود تحيي ما مات من
الأخلاق، وتمنع أوبئة الفساد من الإتيان على الأمم، وتدمير حاضرها ومستقبلها.

(١) أخرجه النسائي ٧٥/٨-٧٦، ابن ماجه ٨/٨٤٨، أحمد ٢/٣٦٢.



شبهة
الحدود تنافي الرحمة

* العقوبات الشرعية والحدود تنافي الرحمة بل تتسم بالعنف والقسوة.

إن العقوبات الشرعية تتسم بالقسوة والهمجية التي تبعث على الاشمئزاز: ولا تتناسب وروح هذا العصر، وإنسانيته، وحمايته حقوق الإنسان وكرامته وهذه شبهة داحضة من وجوه:

أولاً: تعريف الجريمة:

الجريمة عند أهل اللغة تأتي بمعنى الجناية وبمعنى الذنب. قال في اللسان: «وجرم إليهم وعليهم جريمة وأجرم: جنى جناية»^(١).

وفي تاج العروس، والجرم بالضم: الذنب كالجريمة. وقال: والجرمون في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ﴾^(٢) الكافرون: لأن الذي ذكر من قصتهم التكذيب بآيات الله والاستكبار عنها قاله الزجاج، والذي يلفت النظر، أن لفظة الإجمام وردت في كثير من الآيات الكريمة، وكلها والله أعلم يقصد بها الكافرون أو المشركون ونحوهم من المكذبين والمنافقين. كما نقله صاحب التاج عن الزجاج، كما ورد في قوله تعالى:

﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ﴾^(٣)

وهي تصل إلى أكثر من خمسين آية، بينما في السنة لم ترد هذه الكلمة على لسان رسول الله ﷺ إلا في حالات قليلة جداً، كما في حديث سعد بن أبي وقاص، أن النبي ﷺ قال: «إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم

(١) لسان العرب ج ٣ حرف الجيم.

(٢) (الأعراف: ٤٠).

(٣) (الأنعام: ١٢٤).

يحرم فحرم من أجل مسألته»^(١).

وحدیث عائشة رضي الله عنها قالت: «قيل لها إن ابن عمر يرفع إلى النبي ﷺ إن الميت يعذب ببكاء الحي، قالت: وهل أبو عبد الرحمن، إنما قال إن أهل الميت يبكون عليه، وأنه ليعذب بجرمه»^(٢).

فقد يكون السلف الصالح يتخرجون من إطلاق هذه الكلمة في حق العصاة من المسلمين لما لاحظوه من ورودها في القرآن الكريم في حق الكفار في أكثر المواضع، وإن كان لا يمتنع استعمالها لغة في هذا الموضع، أعني: موضع الجناية... والله أعلم.

أما عند الفقهاء فقد عرفها الماوردي بقوله: «الجرائم محظورات شرعية زجر الله تعالى عنها بجد أو تعزير»^(٣).

ثانياً: تعريف العقوبة:

يقول صاحب اللسان: العقاب والمعاقبة أن تجزي الرجل بما فعل سوء، والاسم العقوبة وعاقبه بذنبه معاقبة وعقاباً: أخذه به. هذا عند أهل اللغة. عرفها بعض الفقهاء «بأنها الجزاء المقرر لمصلحة الجماعة على عصيان أمر الشارع»^(٤).

(١) أخرجه البخاري انظر فتح الباري ج/١٣ ص ٢٦٤.

(٢) المسند ج/٦ ص ٥٧، الفتح الرباني ج/٧ ص ١١٦.

(٣) الأحكام السلطانية، الباب التاسع عشر في أحكام الجرائم ص ٢٧٣.

(٤) التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، دار الكتاب العربي، ج ١، ص ٦٠٩.

صور من العقوبات عند الأمم:

أما المجتمعات المفرطة المتشددة فمنها بعض المجتمعات الغربية إلى نهاية القرن التاسع عشر الميلادي، فقد عرفت بريطانيا في القرن التاسع عشر التشهير بمرتكبي جنايات الغش في مواد التموين، فكان الخباز الذي يبيع خبزاً يقل وزناً عن الوزن القانوني، يربط إلى إطار خشبي ويتدلى عنقه من فتحة الإطار، وقد عُلق بعنقه رغيفٌ، وربما عوقب بوضع أصابع اليدين في آلة ضاغطة أو بالضغط على الساقين، وعرفت الصين حتى تاريخ حديث ألواناً من العقوبات القاسية، كوضع ألواح من الخشب حول أعناق المتهمين ليتمكن الناس من معرفتهم عندما يمرون بهم وقد وقفوا خارج جدار السجن، وفي الهند أشد وأبشع فقد نشرت جريدة الرياض في أحد أعدادها أنّ وكالات الأنباء الهندية أعلنت أنّ إحدى النساء أرغمت خادمتها البالغة من العمر خمسة عشر عاماً على غمس يديها في زيت حار لإثبات براءتها من تهمة سرقة ساعة وقعت في الأسبوع الماضي في مدينة راجكوت غربي الهند. وقالت الوكالة إنّ الضحية (مانجو لا ديفي) نفت التهمة التي وجهتها إليها سيدتها والجدير بالذكر أنّ مثل طرق التعذيب هذه مألوفة في الريف الهندي، ومن أمثلتها: قيام الشرطة الهندية بفقأ عيون عشرين متهماً في جرائم السرقة في ولاية بيهار الهندية الشرقية مؤخراً، وكل هذه المجتمعات المفرطة في العقوبة وغير المفرطة فشل في محاربة الجريمة، ولا يرجع فشل هذه المجتمعات في محاربة الجريمة لمجرد أن العقوبات لا تتناسب مع الجرائم، بل هناك أمر مهم وهو أن هذه المجتمعات المفرطة وغير المفرطة لا تؤمن بشرع الله، ولا تحكم بحكم الله بل تتبع الهوى في أحكامها وأنظمتها وتتخبط في اجتهادها ولذلك لا

يمكن أن تصل إلى نتيجة مرضية وحالة مسعدة والله تعالى يقول: ﴿وَلَوْ
اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾^(١).

الحدود في الإسلام:

الحدود في الإسلام جزء من نظام إلهي كامل أنزله رب العالمين على خاتم
رسله ﷺ ليكون نظاماً يكفل لمن اتبعه السعادة والأمان والاستقرار إلى قيام
الساعة ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً﴾^(٢). وأساس الحدود في
الإسلام أنها ضابط يحفظ التوازن بين حقوق الفرد والجماعة معاً. فمن حق الفرد
على الجماعة تحقيق مصالحه وحفظها، وصيانة حياته ومقوماتها والعمل على
حمايته ليس فقط من غيره بل من نفسه أيضاً. وللمجتمع كذلك الحق في صيانة
كيانه من كل اعتداء أو مساس، وفي الحصول على حياة آمنة وادعة تتسم
بالطهر والعفاف، وجميع الجرائم التي حرمها الإسلام إنما هي من النوع الذي لو
ترك وشأنه لأدى إلى اضطراب المجتمع، وإشاعة الفوضى والقلق فيه.

وينبغي أن يعلم أن الإسلام لا يعتمد على العقوبة في إنشاء الحياة النظيفة
بين الناس ولا يتخذها الوسيلة الوحيدة لذلك، وإنما يعمل على الوقاية من
الجريمة ومحاربتها بالضمير الوازع، والنفس المهذبة، والسلوك المستقيم، وتوفير
أسباب الحياة النظيفة لكل الناس، فمن ارتضى هذه الأسباب واتخذها منهج
حياته ارتقى وعز بالإسلام، وسعد بالمجتمع، وسعد به مجتمعه، ومن هجر هذه
الأسباب ونفر منها وسعى في الأرض فساداً، دون رادع من خلق أو وازع

(١) (المؤمنون: ٧١).

(٢) (البقرة: ١٣٨).

من ضمير. فهو كمن يتمرغ في الوحل مختاراً، وحق للإسلام أن يتزل به عقابه ليحمى الناس من شروره، ويوفر للمجتمع أمنه واستقراره.

والإسلام لم يرصد عقوبة دنيوية لكل انحراف أو معصية، بل إن هناك كثيراً من الانحرافات والمحرمات، اكتفى الإسلام فيها بأن أنذر مرتكبيها بغضب الله وعقابه، وترك تقدير عقابهم الدنيوي للقاضي حسبما يراه كافياً في التأديب والتعزير، ويتلاءم مع أثر المخالفة في المجتمع، وحينما يقول الفقهاء: إن العقوبة حق الله تعالى يعنون بذلك أنها لا تقبل الإسقاط لا من الفرد المجني عليه، ولا من الجماعة أو ولي الأمر، وهم يعتبرون العقوبة حقاً لله كلما استوجبتها المصلحة العامة، وهي دفع الفساد عن الناس وتحقيق الأمن والسلامة لهم.

أما العقوبات المتعلقة بجرائم القصاص والدية فلا تسمى حداً عند بعض الفقهاء؛ لأنها حق الأفراد، بمعنى أنه إذا عفا المجني عليه أو وليه عن القصاص أو الدية سقطا.

وعلة التفريق هنا أن جرائم الحدود يصيب ضررها المباشر الجماعة أكثر مما يصيب الأفراد، أما جرائم القصاص والدية، فمع مساسها بكيان المجتمع، إلا أن ضررها المباشر يصيب الأفراد أكثر مما يصيب الجماعة، ولقد كانت الشريعة عملية واقعية في إعطائها حق العفو للمجني عليه بالنسبة للقصاص والدية؛ لأنهما يتصلان اتصالاً وثيقاً بشخصه، ولأن العفو هنا لا يكون إلا بعد حصول التراضي، والتنازل، وصفاء النفس بين الطرفين، وذلك هو غاية عقوبة القصاص والقصد من ورائها.

لكن يلاحظ هنا أن الشريعة أباحت في حال عفو المجني عليه، وسقوط القصاص أو الدية عن الجاني، أباحت لولي الأمر معاقبة الجاني بعقوبة تعزيرية

ملائمة لظروف الواقعة.

وبعد: فإنه لا يزال البعض يتحرج من إقامة حدود الإسلام. ويثير حولها عجاجة من غبار، ويصفها بالقسوة والشدّة، وعدم مسيرتها لروح العصر الذي ارتقت فيه المدارك.

خصائص نظام العقوبات في الإسلام:

أولاً: الربانية:

- إن الذي شرع الحدود، وحدد العقوبات هو عالم الغيب والشهادة، الخبير بمسالك النفوس ودروبها، العليم بما يصلحها ويقومها ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾^(١)، إذا كان الأمر كذلك فتشريع الله لعباده أمراً أو نهياً، حكماً أو وحداً بعيداً عن كل معاني النقص والقصور. والمبالغة والهوى، وغير ذلك من صفات الجهل والعجز التي يتصف بها البشر وتتسم بها مناهجهم، وإذا كانت الحدود من تشريع الله، فإن الله أرأف بعباده وأرحم مما يظن القاصرون، وهو أخبر بما يصلح حياتهم ويهذب طباعهم، فليس لمتشدق أن يتحدث عن قسوة الحدود، وشدّة العقوبات، لأنه ليس أبصر بمصلحة الخلق. وأرحم بهم من خالقهم، ومن يظن غير ذلك فقد خرج من الإيمان.

- إن الإسلام قبل أن يستأصل هؤلاء المجرمين، ويقرر عليهم العقوبات الرادعة؛ قد أعذر إليهم: حيث قدم لهم من وسائل التربية والوقاية ما كان يكفي لإبعادهم عن الجريمة التي اقترفوها؛ لو كانت لهم قلوب تعقل، أو نفوس ترحم، ثم إنه لا يطبقها أبداً حتى يضمن أن الفرد الذي ارتكب الجريمة قد ارتكبتها دون

(١) (الملك: ١٤).

مسوّغ ولا شبهة اضطرار، فوقعه فيها بعد كل هذا دليل على فساده وشدوده، واستحقاقه للعقوبات الرادعة المؤلمة، فهو مثلاً لا يقطع يد السارق إلا بعد توفير الوسائل التي تمنع من السرقة، فقد عمل على توزيع الثروة توزيعاً عادلاً، وجعل في أموال الأغنياء حقاً معلوماً للفقراء، وأوجب النفقة على الزوج والأقارب، وأمر بإكرام الضيف والإحسان إلى الجار، وجعل الدولة مسؤولة عن كفالة أفرادها بتوفير تمام الكفاية لهم في الحاجات الضرورية من مطعم وملبس ومسكن وغيرها، بحيث يعيشون حياة لائقة كريمة. كما أنها تكفل أفرادها بفتح أبواب العمل الكريم لمن يستطيعه، وتمكين كل قادر من أن يعمل بمقدار طاقته، وهيئة الفرص المتساوية للجميع. وبذلك يمنع الإسلام الدوافع المعقولة للسرقة، فإن وقعت بعد ذلك؛ فإنه يتحقق من ثبوتها، وانتفاء موانعها، وعدم وجود شبهة تسقطها، كأن يرتكبها بدافع الحاجة والاضطرار^(١).

(١) وذلك كالسرقة عام المجاعة، فقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أن الضرورة شبهة قوية تدرأ حد السرقة، وهو ما فعله عمر مع غلمان حاطب بن أبي بلتعة، حيث درأ عنهم الحد لما سرقوا في عام مجاعة، وقال رضي الله عنه: (أما والله! لولا أني أعلم أنكم تستعملوهم وتجيعوهم، حتى إن أحدهم لو أكل ما حرم الله عليه، حلّ له، لقطعت أيديهم)، ولأن من شروط قطع السارق: أن يكون مختاراً، ولا اختيار له عند الجوع الموفي على الهلاك، ولأن له أن يأخذه ما دام مضطراً إليه، وقد حكى الماوردي الإجماع على سقوط القطع لشبهة الضرورة، فقال: (روي عن مروان بن الحكم أنه أتى بسارق سرق عام مجاعة، فلم يقطعه، وقال: أراه مضطراً، فلم ينكر عليه أحد من الصحابة وعلماء عصره، فكان إجماعاً)، وعلى الرغم من أن ابن حزم لا يقول بدرء الحد بالشبهة، إلا أنه ذهب في هذه المسألة مذهب الجمهور، فدرأ الحد عن السارق للضرورة، وفي ذلك يقول ابن القيم: (وهذا محض =

وهو يعترف بقوة الدافع الجنسي، وعنف إلحاحه على البشر، ولكنه يعمل على إشباع هذا الدافع بالطريق المشروع: طريق الزواج، فيدعو إلى الزواج المبكر، ويعين العاجز عن تكاليفه المادية بوسائل كثيرة، من الزكاة والصدقات، والنفقة، وبيت المال، كما أنه يحرص على تنظيف المجتمع من كل وسائل الإغراء والإثارة التي تؤجج الغريزة، وتحرك كوامن الشهوة، كما أنه يأمر بغض البصر، وحفظ الفرج، والاستعفاف، ومجاهدة النفس والتسامي بها، ويحرص كذلك على شغل أوقات الفراغ، واستنفاد الطاقة الحيوية الفائضة بالتقرب إلى الله، والمصارعة إلى الخير، وفعل كل ما من شأنه أن يحقق لصاحبه النفع في

=القياس، ومقتضى قواعد الشرع، فإن السنة إذا كانت سنة مجاعة وشدة، غلب على الناس الحاجة والضرورة، فلا يكاد يسلم السارق من ضرورة تدعوه إلى ما يسد به رمقه، ويجب على صاحب المال بذل ذلك له، إما بالثمن أو مجاناً، على الخلاف في ذلك، والصحيح وجوب بذله مجاناً، لوجوب المواساة وإحياء النفوس مع القدرة على ذلك، والإيثار بالفضل مع ضرورة المحتاج، وهذه شبهة قوية تدرأ القطع عن المحتاج، وهي أقوى من كثير من الشبه التي يذكرها كثير من الفقهاء، لا سيما وهو مأذون له في مغالبة صاحب المال على أخذ ما يسد رمقه، وعام المجاعة يكثر فيه المحاويج والمضطرون، ولا يتميز المستغني منهم، والسارق لغير حاجة من غيره، فاشتبه من يجب عليه الحد بمن لا يجب عليه، فدرى، انظر: إعلام الموقعين، ١١/٣-١٢، والمغني، ٤٦٢/١٢، والمهذب، ٢٨٢/٢، والحاوي الكبير، ١٠٨/١٨، والمحلى، ٣٤٣/١١، وأحكام السرقة في الشريعة الإسلامية والقانون، للكبيسي، ص ٣٢٠-٣٢١، وحديث غلمان حاطب، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، في كتاب السرقة، باب ما جاء في تضعيف الغرامة، ٢٧٨/٨، وعبد الرزاق في المصنف في كتاب اللقطة، باب سرقة العبد، ٢٣٨/١٠-٢٣٩.

الدنيا والآخرة، وبذلك كله يمنع الدوافع التي تسوّغ الجريمة، ثم إذا وقعت فإنه يحتاط احتياطاً شديداً في إثباتها، فلا يقيمها إلا على من أقر بها إقراراً صريحاً أربع مرات، وطلب تطهيره بالحد، ولم يتراجع عن إقراره حتى تنفيذ الحد عليه، أو يكون قد تبجح بارتكابها، حتى ليراه أربعة شهود وهو على هذه الحال. وهكذا شأن الإسلام في بقية العقوبات، يعمل على وقاية المجتمع أولاً من دوافع الجريمة، ثم يدرأ الحدود بالشبهات زيادة في الاحتياط، فليست العقوبة هي الوسيلة الأولى أو الوحيدة للإصلاح والتقويم، ولكن حين يأتي دورها في التطبيق، فإنها تمثل مواجهة حاسمة للظاهرة الإجرامية. فهل يبقى بعد ذلك مجال للطعن في عدالة هذه العقوبات ومناسبتها؟! (١).

ثانياً: حكمة رحيمة:

المتأمل في تشريع الحدود يجد أن علاج النفس الإنسانية بما يتسم بالحكمة والرحمة معاً: أما الحكمة فتتجلى في أن لكل جرم حداً معيناً، ولكل مخالفة عقوبة خاصة دون غلو أو زيادة، ودون مبالغة أو إفراط، بحيث تلاحظ أن الشارع قد سار في هذه الأمور - كما سار في غيرها - على أدق المقاييس، وأعد لها، فالذي يريد أن يستمتع بنشوة اللذة عليه أن يتوقع أنه سيدوق من الألم أشده.. والذي يريد الثراء من كسب غيره يعامل بنقيض مقصوده، وتقطع منه أداة كسبه.. والذي يريد أن يحقر غيره بالقذف سيجد التحقير من

(١) انظر: شبهات حول الإسلام، ص ١٥٤ - ١٥٥، وفي التشريع الإسلامي، ص ٩٧ - ٩٨، وأثر تطبيق الحدود في المجتمع، ص ١٦٩، والمهمة المزروجة للتشريع الجنائي الإسلامي، مقال للدكتور: جمال الدين محمود، في مجلة التضامن الإسلامي، ص ٤٧، ذو القعدة، ١٤٠٨هـ.

الجماعة كلها، فتسقط شهادته، ويمشي بينهم لا يوثق له بكلام.

وهكذا.. وهكذا.. ناسبت كل عقوبة جريمتها، ووضعت على أساس محاربة الدوافع التي تدفع إليها كل جريمة، فهي لم توضع اعتباطاً، وإنما وضعت على أساس طبيعة الإنسان وفهم لنفسيته وعقله، ولهذا كانت العقوبة في الشريعة الإسلامية قائمة على واقعية علمية فنية تامة الضبط والإحكام، لأنه مما لا شك فيه أن العقوبة التي تقوم على أساس العلم بالطبيعة البشرية، وفهم نفسية المجرم هي العقوبة التي يكتب لها النجاح، لأنها تحارب الإجرام في نفس الفرد وداخله، قبل أن تحاربه في حسه وظاهره، الأمر الذي يجعل الشخص يتعد حتى عن مجرد التفكير في اقتراح المنكر.

يقول الإمام ابن القيم: «لما تفاوتت مراتب الجنايات لم يكن بد من تفاوت مراتب العقوبات، وكان من المعلوم أن الناس لو وكلوا إلى عقولهم في معرفة ذلك، وترتب كل عقوبة على ما يناسبها من الجناية جنساً ووصفاً وقدرًا، لذهبت بهم الآراء كل مذهب، وتشعبت بهم الطرق كل متشعب، ولعظم الاختلاف، فكفاهم أرحم الراحمين مؤنة ذلك، وأزال عنهم كلفته، وتولى بحكمته وعلمه ورحمته تقديره نوعاً وقدرًا، ورتب على كل جناية ما يناسبها من العقوبة وما يليق بها من النكال، و أنت تلحظ أن هناك تناسباً جيداً بين الجريمة وعقوبتها المقررة لها بحيث لو وضعت واحدة مكان أخرى أو لو عممت عقاباً واحداً على جرائم متعددة لظهر لك على الفور الاختلال والاضطراب وعدم العدل في الأحكام..، فالشريعة مثلاً عاقبت على السرقة بقطع اليد، ولكنها لم تعاقب على القذف بقطع اللسان، ولم تعاقب على الزنا بالخصاء، وعاقبت على القتل بالقصاص، ولكنها لم تعاقب في إتلاف المال بالقصاص، -وسبحان اللطيف الخبير- هذا يدل على أن الحدود حكمة..

وأما أنها رحمة.. فهي كذلك بالنسبة للمنحرف ذاته، وبالنسبة للمجتمع الذي يعيش فيه..، أمّا بالنسبة للمجتمع فذلك ظاهر لما تجلبه له من شيوع الأمن والحماية الأموال والدماء! وبما تدفعه عنه من أذى العدوان والقلق والترويع. فإذا أرخص الإسلام دم قاتل، فلكي يحقن ألوف الدماء ويحيط الجماعة كلها بما يحفظ عليها حياتها وأمنها ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(١) حياة هادئة مطمئنة لابغي فيها ولا عدوان. يقول ابن القيم: «بلغ من رحمة الله تعالى وجُوده أن جعل تلك العقوبات كفارات لأهلها، وطهرة تزيل عنهم المؤاخذة بالجنايات إذا قدموا عليه، ولا سيما إذا كان منهم بعدها التوبة النصوح والإنابة، فرحمهم بهذه العقوبات أنواعاً من الرحمة في الدنيا والآخرة»^(٢).

ثالثاً: طبيعة العقوبة:

إن العقوبة ليست مكافأة على عمل مبرور، وإنما هي جزاء مقرر على ارتكاب جريمة، يقصد به الإيلام والردع، وإذا لم تكن العقوبة مؤلمة، فليس لتطبيقها أي أثر في الزجر والردع، حتى تأديب الرجل ولده لا بد أن يكون فيه شيء من الإيلام والقسوة، ليتأتى تأديبه وإصلاحه وقديماً قال الشاعر الحكيم:

فقسا ليزدجروا، ومن يك حازماً فليقسُ أحياناً على من يرحمُ
ولا شك أن الإنسان يتمنى ألا توجد في المجتمع جريمة أبداً، حتى لا توجد عقوبات أصلاً؛ بحيث يفهم كل فرد ما له فيقتصر عليه، وما عليه فيؤديه عن طواعية واختيار. ولكن هذا حلم لا يمكن أن يتحقق، ورغبة

(١) (البقرة: ١٧٩).

(٢) كتاب إعلام الموقعين.

خيالية تصطدم بالواقع المعاش، فهناك نفوس جاهلة حمقاء لا تلتزم بما لها وما عليها، ونفوس شريرة ظالمة قد تأصل فيها الإجرام والإفساد، وسعت للإضرار بالآخرين وبخسهم حقوقهم. والحياة لا يمكن أن تستقيم وتنتظم إلا بالالتزام، واحترام حقوق الآخرين، وعدم المضارة بهم، فمن خرج عن هذا الالتزام، وسعى للإضرار بنفسه وبغيره، كان ردعه واجباً عقلاً وشرعاً، ولا ردع إلا بقسوة وإيلام. واسم العقوبة مشتق من العقاب، ولا يكون العقاب عقاباً إذا كان موسوماً بالرخاوة والضعف، فعنصر القسوة -إذا- يمثل الركن الأساسي لمعنى العقوبة، فلو فقدت القسوة فقدت معها العقوبة دون شك، ولكن ما هي الدرجة التي يجب أن تقف عندها قسوة العقوبة على جريمة ما؟ إن الذي يحدد هذه الدرجة هو تصور مدى خطورة الجريمة التي استلزمته؛ أي أن القسوة يجب أن تكون ملائمة للجريمة، فتزيد بزيادة خطورتها وشدة آثارها، وتنقص بنقص ذلك، وهذه الحقيقة محل وفاق عند جميع المشتغلين بالتشريع والتقنين مهما اختلفوا في تحليل فلسفة العقاب، وإن اختلفت القوانين العقابية الوضعية أكبر شاهد على ذلك فإذا كان في الناس من يصف العقوبات الشرعية بقسوة زائدة على مقتضى هذه القاعدة التي لا خلاف فيها، فسبب ذلك أنهم يخطئون في تقويم خطورة الجرائم التي رتب عليها هذه العقوبات، دون أن يعتبروا في ذلك نظرة المشرع لها، وتقويمه لخطورتها، والعجيب أن خصوم الشريعة الإسلامية يدركون هذه الحقيقة، ويفقهون هذا المعنى، عندما يكون البحث متعلقاً بقانون من القوانين الوضعية، فربّ كلمة لا نرى بها بأساً، يتفوه بها فرد من رعايا دولة تطبق قانوناً وضعياً، تواجهه بسببها عقوبة الإعدام. وربّ فاحشة عظيمة يجب مكافحتها، تشيع بين رعايا تلك الدولة فلا يؤبه بها، ولا يلتفت إليها بأي نقد أو استنكار!! وليس أيسر على خصوم الشريعة الإسلامية من أن يدافعوا عن كلا المذهبين، بأن كل أمة إنما تسن

قوانينها حسب مبادئها وفلسفتها التي تنظر بها إلى الإنسان والكون والحياة. أفيحق لكل أمة أن تسن ما تشاء من قوانين الردع والزجر، حسب نظرتها إلى الكون والإنسان والحياة - خطأً كانت النظرة أم صواباً - ثم لا يحق للخالق الكون والإنسان والحياة أن يشرع هو الآخر قوانين الردع والزجر بما يتفق مع مقاصد شريعته، ويتسق مع نظام كونه، ويحقق مصالح عباده؟! والحكمة في تغليظ العقوبات الشرعية التي توصف بالوحشية والهمجية، من قتل القاتل، ورجم الزاني، وقطع يد السارق، وغيرها من العقوبات المقدرة؛ ظاهرة جلية، فإن هذه الجرائم هي أمهات المفساد، وكل واحدة منها تتضمن اعتداء على واحدة أو أكثر من المصالح الخمس الكبرى، والتي أجمعت الشرائع والعقلاء في كل زمان على وجوب حفظها وصيانتها؛ لأنها لا يمكن أن تستقيم الحياة بدونها، ولأجل هذا كان المرتكب لشيء منها جديراً بأن تغلظ عليه العقوبة، حتى تكون زاجرة له، ورادعة لغيره، وها هي ذي الجرائم الكبرى تعصف بكثير من الدول التي لا تطبق الشريعة الإسلامية مع كل ما توفر لها من إمكانيات وقدرات، وتقدم مادي وتقني، وأجهزة أمنية وإدارية واستخبارية.

رابعاً: مراعاة المصلحة العليا:

- إن هؤلاء الطاعنين في هذه العقوبات قد اعتبروا مصلحة الجرم، ونسوا مصلحة المجتمع، وأشفقوا على الجاني، وأهملوا الضحية، واستكثروا العقوبة، وغفلوا عن قسوة الجريمة ولو أنهم قرنوا العقوبة بالجريمة، ولاحظوا الاثنتين معاً، لخرجوا موقنين بالعدالة في العقوبات الشرعية، ومساواتها لجرائمها، فإذا استحضرنا مثلاً فعل السارق وهو يسير في جنح الظلام متخفياً، ينقب الجدار، ويكسر القفل، ويُشهر السلاح، ويروّع الآمنين، هاتكاً حرمة البيوت، وعازماً على قتل من يقاومه، وكثيراً ما تقع جريمة القتل

كوسيلة يتذرع بها السارق إلى إتمام سرقة، أو الفرار من تبعاتها فيقتل من غير تمييز، وإذا تصورنا حالة النساء والأطفال في البيت وهم يستيقظون ويفتحون أعينهم على وجه السارق المرعب الشرس، وهو شاهر سلاحه يهدد من يواجهه، وتصورنا ما يحدثه فعل السارق من قلق عند الناس جميعاً، وتعطيل لحركتهم، وبث للرعب في نفوسهم، وإذهاب لطاقتهم في حماية أموالهم، وتأمينها بالمغاليق والأقفال؛ لأن السارق يبغى المال، وهو موجود عندهم جميعاً، فهم معرضون لإجرامه دون تمييز. لو تصورنا هذا أو بعضه مما يحدثه فعل السارق، ثم قارناه بقطع يده الآثمة الظالمة لما قلنا عن عقوبته: إنها قاسية ظالمة، وهكذا الشأن في بقية العقوبات، علينا أن نستحضر جرائمها، وما فيها من أخطار وأضرار، وظلم واعتداء، حتى نستيقن أن الله تعالى قد شرع لكل جريمة ما يناسبها، وجعل الجزاء من جنس العمل، وما ربك بظلام للعبيد. قال الشيخ أحمد محمد شاكر: «إن بعض النظريات الحديثة ترفّه عن المجرم حتى يظن أنه موضع إكرام بما جنّى، وتدّعي أن القصد من العقاب التريية والتأديب فقط، وأنه لا يجوز أن يُقصد به إلى الانتقام، وتزعم أن الواجب درسٌ نفسية (الجانبي)، فُتلمس له المعاذير من ظروفه الخاصة، وظروف الجريمة، ومن نشأته وتربيته، ومن صحته ومرضه، وما يعتمل في جوانحه من عواطف وشهوات، وما يحيط به من مغريات أو موبقات، إلى آخر ما هنالك.. ونسي قائلوها أن يدرُسوا (الجني عليه) هذا الدرس الطريف، ليرَوا أيّ ذنب اجترح حتى يكون مهدداً في سرّبه، معتدىً عليه في مأمّنه من حيث لا يشعر!! ولم يفكروا أي الفريقيين أحق بالرعاية: أمّن جعلته ظروفه ونشأته ونفسيّته وما إلى ذلك هادئاً مطمئناً، لا يترع إلى الشر، فكان مجنياً عليه؟! أمّن كان على الضد من ذلك، فكان جانياً؟! إن الله خلق الخلق وهو أعلم بهم، وهو يعلم خائنة الأعين وما

تخفي الصدور، ويعلم ما يصلح الفرد، وما يصلح الأمة، وقد شرع الحدود في القرآن زجراً ونكالاً، بكلام عربي واضح لا يحتمل التأويل»^(١).

- إن الله تعالى أراد للناس أن يعيشوا آمنين مطمئنين، ولن يتيسر لهم ذلك إلا بتر الفاسدين وقطع دابرهم. وهذه سنة الله في خلقه^(٢): فإن الإنسان

(١) الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين في مصر، ص ٢٧ - ٢٨.

(٢) حيث نقرأ يوماً عن الجرائم البشعة التي لا تتصور، حيث تدهم البيوت والمؤسسات المالية ويهجم على المصارف ويختطف التجار والسياسيون، أو أبناءهم ولا يطلقون إلا مقابل فدية مالية كبيرة، وتختطف الطائرات أما لأغراض سياسية أو لأغراض إجرامية بحتة، وأصبح الناس في كثير من الدول التي تزعم أنها متطورة ومتقدمة وفي قمة الحضارة، أصبح الناس يجذرون من التجول بعد غروب الشمس، وهذا الأستاذ محمد قطب يذكر في إحدى محاضراته أنه في سان فرانسكو حدثه أكثر من شخص وأنه قرأ في الصحف كذلك، أن الإنسان لا يملك أن يخرج وحده في هذه المدينة بعد غروب الشمس، ويقول: كنت في زيارة قصيرة لمدينة صغيرة في فلاديفيا مدينة أشبه بالمدن الريفية وهي بالنسبة لمدننا كبيرة ولكنها بالنسبة للمدن الأمريكية صغيرة جداً، وجاء الغروب فحدثنا أنفسنا أن نخرج قليلاً للتنزه، فقال لنا المقيمون هناك، احذروا، لا تستطيعون أن تخرجوا، قلنا لماذا؟ قالوا بسبب العصابات، حيث إنها تبدأ عملها بعد غروب الشمس، قتلاً وخطفاً وسرقة.

وهذه دولة من الدول الحديثة، المتقدمة صناعياً، وهي ألمانيا، تقول عنها إحدى الجرائد اليومية، إنه في تقرير نشر عنها أظهر أن لصوص ألمانيا الغربية يحافظون على سمعة مواطنيهم، بوصفهم شعباً عرف بتفانيه في العمل، فقد أوضح التقرير أن هؤلاء اللصوص يرتكبون حادث سرقة كل دقيقة في شتى أنحاء البلاد، وتقدر لجنة غير حكومية قيمة الممتلكات التي تتعرض للفقْد أو الإتلاف نتيجة للسرقات بثلاثة آلاف مليون مارك في العام الواحد، وقد طالبت اللجنة المواطنين الذين يقضون =

إذا كان فيه عضو فاسد، لا علاج له إلا بقطعه كله أو بعضه، فلا مناص من الإقدام على ذلك، وهذا الطبيب الذي يستأصل بمبضعه المرفف هذا العضو الفاسد من جسم أخيه؛ أليس ضربه المبضع في لحمه، وقطعه الجزء الفاسد من جسمه مظهراً من مظاهر القسوة؟! ولكنها قسوة هي عين الحكمة والرحمة والمصلحة، وبخاصة إذا قيست بما يترتب على تركها من هلاك وتلف، وما ينشأ عنها من آلام وأوجاع تفوق مصلحة بقائها. والمجتمع هو الجسم كله، وما الفرد الفاسد إلا عضو من أعضائه^(١).

فهي تحفظ للمجتمع حقه، ولا تضحي به في سبيل الأفراد الخارجين عليه. والعقوبة التي تحابي هؤلاء الأفراد على حساب الجماعة، إنما تضيع مصلحة الفرد والجماعة معاً لأنها تؤدي إلى ازدياد الجرائم واختلال الأمن، وانحلال المجتمع، وإذا دبَّ الانحلال في مجتمع، فقل على الأفراد وعلى المجتمع العفاء^(٢).

قال عز الدين بن عبد السلام: «وربما كانت أسباب المصالح مفسد، فيؤمر بها أو تباح؛ لا لكونها مفسد، بل لكونها مؤدية إلى المصالح، وذلك كقطع الأيدي المتأكلة، حفظاً للأرواح، وكالمخاطرة بالأرواح في الجهاد.

=عطلاتهم خارج مساكنهم بتأمين منازلهم بواسطة الأقفال والسلاسل، أو أجهزة الإنذار. ولم يزل الإجماع يفتك بالدول الغربية وغيرها حتى أصبح المجرمون لهم مراكز خطيرة، وكلمة نافذة، بل أصبح لهم مؤسسات رسمية أو شبه رسمية، تحميهم وتدافع عنهم، حتى صاروا كما يقال حكومات داخل الحكومات.

(١) انظر: حد السرقة بين الأعمال والتعطيل ص ٢٠٩، وأثر تطبيق الحدود في المجتمع، ص ١٦٩.

(٢) انظر: التشريع الجنائي الإسلامي، ١/٦٤٤.

وكذلك العقوبات الشرعية كلها ليست مطلوبة لكونها مفسد، بل لأدائها إلى المصالح المقصودة من شرعها، كقطع يد السارق، وقطاع الطريق، وقتل الجناة، ورجم الزناة وجلدهم وتغريبهم، وكذلك التعزيرات، كل هذه مفسد أو جبهها الشرع لتحصيل ما رتب عليها من المصالح الحقيقية»^(١).

أما الشريعة الإسلامية فإنها في عقوباتها متوسطة لا إفراط ولا تفريط خاصة عندما تطبق بأمانة وعدالة، فإنها تؤثر تأثيراً بالغاً في التقليل من الإجمام والحد منه.

فالعقوبة بصفة عامة هي معالجة الأمراض الاجتماعية فإذا نظرنا إلى المجتمع كوحدة واحدة وجسم واحد، ونظرنا إلى الأفراد وهم يمثلون خلايا الجسم وأعضائه وأطرافه، أمكننا أن نتصور كيف أن إيقاع العقوبات على بعض الأفراد يعتبر علاجاً للمجتمع، تماماً كما يعالج جسم الإنسان، إمّا بأدوية مرة، أو بالمضاد، أو بالشق والجراحة، وقد يصل الأمر إلى بتر العضو وإزالته حتى لا يكون سبباً في تلف الجسم كله، وهذا ما يحصل لخلايا وأعضاء هذا الجسم الكبير المجتمع، فقد يعالج بعض أفراد بالجلد، أو الهجر أو الحبس أو القطع أو القتل إذا لزم الأمر.

وللعقوبة من ناحية أخرى أهداف ترجع إلى الجاني وأهداف ترجع إلى عموم الناس، فبالنسبة للجاني تهدف العقوبة إلى استصلاحه وزجره إذا لم تكن العقوبة متلفة (قتلاً)، وبالنسبة لسائر الناس فإن العقوبة تهدف من ناحية إلى حماية مصالحهم الضرورية في الأعراس والأموال والأبدان والعقول، وغير ذلك من

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ص ٣٥-٣٦، الطبعة القديمة، ١٢/١.

المصالح، ومن ناحية أخرى تهدف إلى ردع المجرمين وتخويفهم وتحذيرهم من الوقوع فيما وقع فيه المتهم فيحل بهم مثل ما حل به من العقوبة.

فهل بعد هذا يقال العقوبات الإسلامية قاسية^{(١)؟!!}

(١) ويعلق أ/سيد قطب على المعارضين على حكم الله في قضية القطع قائلاً: (وأعجب بعد ذلك ممن يقولون: إن عقوبة القطع لا تتفق مع ما وصلت إليه الإنسانية والمدنية في عصرنا الحاضر. كأن الإنسانية والمدنية أن نقابل السارق بالمكافأة على جريمته، وأن نشجعه على السير في غوايته، وأن نعيش في خوف واضطراب، وأن نكد ونشقى ليستولي على ثمار عملنا العاطلون والصوص!)

القسوة لا بد أن تتمثل في العقوبة حتى يصح تسميتها بهذا الاسم، والله سبحانه وهو أرحم الراحمين يقول وهو يشدد عقوبة السرقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالاً من الله فهي تنكيل من الله رادع والردع عن ارتكاب الجريمة رحمة بمن تحدثه نفسه بما لأنه يكفه عنها، ورحمة بالجماعة كلها لأنه يوفر لها الطمأنينة، ولن يدعي أحد أنه أرحم بالناس من خالق الناس إلا وفي قلبه عمى وفي روحه انطماس والواقع يشهد أن عقوبة القطع لم تطبق في خلال نحو قرن من الزمان في صدر الإسلام إلا في آحاد؛ لأن المجتمع بنظامه والعقوبة بشدتها والضمانات بكفائيتها لم تنتج إلا هذه الآحاد ثم يفتح الله باب التوبة لمن يريد أن يتوب على أن يندم ويرجع ويكف؛ ثم لا يقف عند هذه الحدود السلبية بل يعمل عملاً صالحاً ويأخذ في خير إيجابي، فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه إن الله غفور رحيم فالظلم عمل إيجابي شرير مفسد؛ ولا يكفي أن يكف الظالم عن ظلمه ويقعد بل لا بد أن يعوضه بعمل إيجابي خير مصلح على أن الأمر في المنهج الرباني أعمق من هذا فالنفس الإنسانية لا بد أن تتحرك فإذا هي كفت عن الشر والفساد ولم تتحرك للخير والصلاح بقي فيها فراغ وخواء قد يرتدان بها إلى الشر والفساد، فأما حين تتحرك إلى الخير والصلاح فإنها تأمن الارتداد إلى الشر والفساد؛ بهذه الإيجابية وبهذا الامتلاء=

أعتقد أنه بعد التوضيح السابق ومعرفة خصائص نظام العقوبات الإسلامي لا يستطيع أحد أن يقف أمام نظام الإسلام وشريعته، ولكن مع كل هذه الميزات والخصائص قد تعرضت العقوبات التي شرعها الله سبحانه وتعالى، وشرعها رسوله ﷺ، لتأديب المجرمين وزجرهم وردعهم، من جلد وهجر أو قطع أو رجم أو قتل، للهجوم والسخرية والاستهزاء من قبل كثير من الكُتَّاب، فتارة توصف بأنها وحشية وتارة توصف بأنها عقوبات قاسية قديمة ولا تليق بالعصر الحديث، ومن المؤسف أن نجد مثل هذا الانتقاد عند بعض الكُتَّاب المسلمين.

فهذا أحد الكُتَّاب وهو يتحدث عن العقوبات وتطورها يقول:

«والتعويض المدني يمتاز عن الدية بأنه مرن يزيد وينقص حسب مقدار

=إن الذي يربي بهذا المنهج هو الله الذي خلق والذي يعلم من خلق، وعلى ذكر الجريمة والعقوبة وذكر التوبة والمغفرة يعقب السياق القرآني بالمبدأ الكلي الذي تقوم عليه شريعة الجزاء في الدنيا والآخرة، فخالق هذا الكون ومالكه هو صاحب المشيئة العليا فيه وصاحب السلطان الكلي في مصائره هو الذي يقرر مصائره ومصائر من فيه، كما أنه هو الذي يشرع للناس في حياتهم ثم يجزيهم على عملهم في دنياهم وآخرتهم «ألم تعلم أن الله له ملك السماوات والأرض يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء والله على كل شيء قدير» فهي سلطة واحدة سلطة الملك يصدر عنها التشريع في الدنيا ويصدر عنها الجزاء في الآخرة ولا تعدد ولا انقسام ولا انفصام ولا يصلح أمر الناس إلا حين تتوحد سلطة التشريع وسلطة الجزاء في الدنيا والآخرة سواء، ولو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله. إهـ (في ظلال القرآن جـ ٢ صـ ٣٦٢، ٣٦٣).

الضرر الناتج عن الجريمة، كما أنه يمتاز عن القصاص في أنه لا يقصد به مجرد الانتقام من الجاني وإنما يقصد به إزالة الضرر الواقع على المحني عليه إذا أمكن، أو تعويضه عن هذا الضرر ليخفف أثره إذا لم تكن الإزالة ممكنة، كما أن التعويض المدني يمتاز عن الدية والقصاص في أنه حق مدني منفصل عن العقوبة، فيمكن للمحني عليه أن يتنازل عنه، ولكن ذلك لا يعفى الجاني من العقوبة التي هي حق للمجتمع^(١)».

وفي موضع آخر يقول: «ومنذ بدأت حركة إصلاح النظم الجنائية في العصور الحديثة أصبحت العقوبات البدنية محل هجوم شديد من ناحية الفلاسفة والمصلحين، باعتبار أنها تتضمن امتهاناً لكرامة الإنسانية الواجب رعايتها حتى بالنسبة للمجرمين...» إلى أن قال: «ولم تشد التشريعات العربية عن تأثير المذاهب الإصلاحية بل نرى أن التطور التشريعي في بلادنا يأخذ نفس الاتجاه...» ثم يمضي في كلامه...: «ورغم أن الاتجاه الحديث يرمي إلى إلغاء هذه- العقوبات الجسمانية، لما يترتب عليها من مهانة وإذلال للآدمي بمعاملته معاملة الحيوان، فإن بعض المؤلفين يرى ضرورة بقائها في أحوال معينة، ولكن الاتجاه الغالب في العالم المتحضر يدعو إلى إلغائها باعتبارها لا تتناسب مع المدنية الحاضرة»^(٢) أما عقوبة القتل فهي بزعمهم أصبحت محل نقد كثير من الفلاسفة والباحثين، لأنهم يرون أن القتل إجراء وحشي لا يجوز أن يرتكبه المجتمع ضد أحد الأفراد لأي سبب كان مادام يمكن الاستعاضة عنه

(١) العقوبات الجنائية في التشريعات العربية: د. توفيق الشاوي الصفحات ٢٤، ٧٣-٧٧.

(٢) العقوبات الجنائية في التشريعات العربية. د. توفيق الشاوي الصفحات ٢٤، ٧٣-٧٥.

بالسجن المؤبد^(١).

وعن عقوبة الجلد: لقد تأثرت التشريعات المعاصرة بالنقد الموجه إلى عقوبة الجلد أو الضرب ذلك النقد الذي يستند إلى منافاتها لكرامة البشرية إذ أن استعمال الضرب في تأديب الإنسان تشبيه له بالحيوان ونزول به إلى مرتبة الدواب مما يتعارض مع الاحترام الذي تقتضيه الصفة الإنسانية التي لا يمكن نزعها عن الشخص لمجرد ارتكابه جريمة^(٢).

هذا نموذج من النماذج الكثيرة، ونحن نرد على هؤلاء المتهجمين بردين: رد مجمل، ورد مفصل. مع الاختصار الذي يقتضيه المقام.

فأما الرد المجمل:

فإن هؤلاء المتهجمين على العقوبات الإسلامية أحد رجلين، إما كافر بالإسلام لا يؤمن بالله ولا برسوله ﷺ، وأما مسلم، فبالنسبة للكافر فإن القضية مع الكفار أكبر وأعظم من أن تقف عند فرع من فروع الدين فهم أصلاً لا يؤمنون بالله سبحانه ومن يزعم منهم أنه يؤمن بالله فهو لا يؤمن به الإيمان الصحيح الكامل، ولا ينطلق في إيمانه من تصور صحيح، فهم لا يؤمنون بالرسول ولا يقرون برسالته ولا يؤمنون بالقرآن ولا بالبعث بعد الموت والحساب والجزاء، وهذه القضايا أخطر وأكبر من قضية العقوبات، فما دام هؤلاء لا يسلمون بأصول الدين ولا يسلمون لله سبحانه بالحكمة والعدالة والرحمة، بل إنهم ليتهجمون على الشريعة الإسلامية ويسخرون منها فمن باب أولى ألا يسلموا بما دون ذلك، وأما المسلم الذي يتهجم على العقوبات

(١) العقوبات الجنائية في التشريعات العربية. د. توفيق الشاوي الصفحات ٢٤، ٧٣-٧٥.

(٢) العقوبات الجنائية في التشريعات العربية. د. توفيق الشاوي ٢٤، ٧٣-٧٥.

الإسلامية، فإما أن يكون متظاهراً بالإسلام مجرد تظاهر وهو يبطن الكفر والإلحاد والنفاق، فهذا شأنه شأن الفريق الأول، وإما أن يكون مسلماً ضعيفاً جاهلاً، فهذا ينبغي أن يعرف أنه لا يصح إيمانه حتى يسلم بكل ما شرعه الله وشرعه رسوله ﷺ، فالله سبحانه وتعالى عليم حكيم خبير، متصف بكل صفات الكمال متره عن كل صفات النقص فأحكامه وشرائعه تبدو فيها صفاته من الحكمة والرحمة وقد ندرك ذلك وقد لا ندركه ولكن مقتضى الإيمان أن نسلم لله سبحانه بكل ما شرعه لنا، وإن كان هذا لا يمنع أن نتحرى الحكمة ونبحث عن أسرار التشريع بأدب مع الله سبحانه ومع رسوله ﷺ، هذا هو الرد الجمل باختصار.

أما الرد المفصل فإنه:

يحتاج منا إلى وقفات وهي وقفات سريعة حيث إن المقام لا يتحمل الإطالة.

الوقفة الأولى:

مقارنة العقوبات الإسلامية بالعقوبات في المجتمعات الأخرى لنرى مدى القسوة والشدّة فيهما، ولقد تطرق الأستاذ عبد القادر عوده في كتابه التشريع الجنائي الإسلامي إلى شيء من ذلك فقال: «فإذا قدرنا أن الجرائم التعزيرية التي يمكن العقاب عليها بالقتل تصل إلى خمس جرائم، كانت كل الجرائم المعاقب عليها بالقتل في الشريعة لا تزيد على عشر جرائم عند من يجيزون القتل تعزيراً، وكان عددها لا يزيد على خمس جرائم عند من لا يجيزون القتل تعزيراً، وتلك ميزة انفردت بها الشريعة الإسلامية من يوم نزولها، فهي لا تسرف في عقوبة القتل ولا تفرضها دون مقتضى، ونستطيع أن نحيط بمدى تفوق الشريعة في هذه الوجهة، إذا علمنا أن القوانين الوضعية كانت إلى

أواخر القرن الثامن عشر تسرف في عقوبة القتل إلى حد بعيد، بحيث كان القانون الإنجليزي مثلاً يعاقب على مائتي جريمة بالإعدام، والقانون الفرنسي يعاقب على مائة وخمسة عشرة جريمة بالإعدام^(١)..

ويقول في موضع آخر وهو بصدد الحديث عن أساس المسؤولية الجنائية، «كانت القوانين الوضعية في العصور الوسطى وإلى ما قبل الثورة الفرنسية تجعل الإنسان والحيوان بل والجماد محلاً للمسؤولية الجنائية، وكان الجماد يعاقب كالحيوان على ما نسب إليه من أفعال ضارة، كما يعاقب الإنسان على ما ينسب إليه من أفعال محرمة، وكانت العقوبة تصيب الأموات كما تصيب الأحياء، ولم يكن الموت من الأسباب التي تعفي الميت من المحاكمة والعقاب، ولم يكن الإنسان مسؤولاً جنائياً عن أفعاله فقط وإنما كان يسأل عن عمل غيره ولو لم يكن عالماً بعمله، ولو لم يكن له سلطان على هذا الغير، فكانت العقوبة تتعدى المجرم إلى أهله وأصدقائه وتصيبهم كما تصيبه، وهو وحده الجاني وهم البراء من جنايته.

وكان الإنسان يعتبر مسؤولاً جنائياً عن عمله، سواء كان رجلاً أو طفلاً مميزاً أو غير مميز وسواء كان مختاراً أو غير مختار، مدركاً أو فاقد الإدراك وكانت الأفعال المحرمة لا تعين قبل تحريمها، ولا يعلم بها الناس قبل مؤاخذتهم عليها، وكانت العقوبات التي توقع معينة في الغالب...» الخ^(٢).

وكان من الممكن في بعض الشرائع القديمة بل وفي العصور الوسطى في

(١) التشريع الجنائي الإسلامي ج ١ ص ٦٨٩.

(٢) التشريع الجنائي ج ١ ص ٣٨١.

أوروبا نفسها أن توقع العقوبات الجنائية على حيوان، أو على جثة الجاني بعد موته أو على من به مس من الجنون^(١).

ولقد أُلحِتُ في الفقرة السابقة إلى بعض العقوبات القاسية التي تمارس في بعض المجتمعات كما في الهند والصين - فالعقوبات الإسلامية كما نلاحظ من هذا العرض المختصر المقارن أشد ما تكون قتلاً أو قطعاً ومع ذلك فعدد الجرائم التي يعاقب عليها بالقتل لا يجاوز العشر أو الخمس، والجرائم التي يعاقب عليها بالقطع جريمتان فقط. وسوف نلاحظ فيما بعد الحكمة الدقيقة في سن هذه العقوبات للجرائم الخاصة بها.

والقوانين الوضعية وإن كان أغلبها في العصر الحاضر قد استبدل عقوبة الحبس المؤبد بعقوبة الإعدام، وصارت تركز على عقوبة السجن مؤقتاً أو مؤبداً فإن السجن المؤبد أو الطويل الأجل ليس إلا قتلاً بالتقسيم للمجرم، وقتلاً لأسرته معه، فلا هو بالميت الذي استراح من عناء السجن ورهبته وأفضى إلى ما قدم من خير أو شر، ولا هو بالمطلق سراحه ليعمل ويكدح، وكم تعاني أسرة السجين من الشقاء والضياع! وكم تفقد من العناية والرعاية!

ولقد لُحِصَ «عودة» عيوب عقوبة الحبس بعدة نقاط مؤيدة بالأرقام الإحصائية فذكر منها^(٢):

أولاً: إرهاب خزانة الدولة وتعطيل الإنتاج: فلاشك أن الدولة سوف تتحمل نفقات كبيرة لإعداد السجون وصيانتها والعناية بها، ومع ذلك فلا

(١) محاضرات عن المسؤولية الجنائية في التشريعات العربية. د. توفيق الشاوي ص ٣٢.

(٢) نقلتها من التشريع الجنائي ج ١ من الصفحة ٧٣٢-٧٤٠. ملخصة بشيء من التصرف.

يزال السجناء يعانون في كثير من الدول من قلة العناية والرعاية.

ثانياً: إفساد المسجونين: ويقول بهذا الصدد وكان من الممكن أن تتحمل الجماعة هذه الخسارة الكبيرة سنوياً أي نفقات هذا السجن والسجناء لو كانت عقوبة الحبس تؤدي إلى إصلاح المسجونين، ولكنها في الواقع تؤدي بالصالح إلى الفساد وتزيد الفاسد فساداً على فساده، فالسجن يجمع بين المجرم الذي ألف الإجرام وتمرّس بأساليبه، وبين المجرم المتخصص في نوع من الإجرام وبين المجرم العادي، كما يضم السجن أشخاصاً ليسوا بمجرمين حقيقيين، وإنما جعلهم القانون مجرمين اعتباراً كالمحكوم عليهم في حمل الأسلحة أو لعدم زراعة نسبة معينة من القمح والشعير، والمحكوم عليهم في جرائم الخطأ والإهمال، إلى آخر ما ذكره. فحاصل ما ذكر أن السجن أصبح مدرسة إجرامية يلحق فيها المجرمون العتاة والمعتادون المبتدئين من المجرمين....

إلى أن قال: ولقد دلت المشاهدات على أنّ الرجل يدخل السجن لأمر لا يعتبره العرف جريمة كضبط قطعة سلاح معه، وكان المعروف عنه قبل دخوله السجن أنه يكره المجرمين ويأنف أن يكون منهم، فإذا خرج من السجن حبب إليه الإجرام واحترافه بل صار يتباهى به إلى آخر ما ذكر، وهو كلام جيد مدعم بالإحصائيات فيحسن الرجوع إليه.

ثالثاً: قتل الشعور بالمسؤولية: وعقوبة الحبس فوق أنها غير رادعة فإنها تؤدي إلى قتل الشعور بالمسؤولية في نفوس المجرمين، وتحبب إليهم التعطل، خاصة من يقضي منهم مدة طويلة في السجن.

رابعاً: انعدام قوة الردع: إن عقوبة الحبس قد فرضت على أساس أنها عقوبة رادعة، ولكن الواقع قد أثبت أنها لا فائدة منها ولا أثر لها في نفوس

المجرمين، فالذين يعاقبون بالأشغال الشاقة وهى أقصى أنواع الحبس لا يكادون يخرجون من السجن حتى يعودوا لارتكاب الجرائم، ولو كانت العقوبة رادعة لما عادوا، ولما عوقبوا عليه بهذه السرعة ثم ذكر إحصائيات تدعم ذلك.

ومن الطريف ما ذكره بعض الكتاب أنهم في أمريكا قاموا بعرض أفلام على السجناء عن بعض المجرمين وكيف كانت نهايتهم المخزنة، وأن الجريمة لم تجرهم إلا إلى الخيبة والفشل، ثم استطلعوا آراء السجناء ليعرفوا مدى تأثيرهم بهذه الأفلام وتأثيرها في سلوكهم، وكان الباحثون يتوقعون أن يعتبر السجناء بمصير المجرمين ويتعظوا، ولكن الذي حصل هو أن السجناء كانوا يركزون على البحث في نقاط الضعف في الخطط التي سلكها المجرمون، ويركزون على الأخطاء التي صدرت عنهم، وكانت سبباً في القبض عليهم، فكانوا يقولون لو أن المجرم عمل كذا لنجا، ولو أنه لم يعمل كذا لما قبض عليه وهكذا، مما يدل على تأصل الروح الإجرامية في هؤلاء، وأن السجن لم يزددهم إلا عتواً وتمرداً، مصادقاً لما ذكره (عودة).

خامساً: ازدياد سلطان المجرمين بعد خروجهم من السجن وتمردهم على المجتمع.

سادساً: انخفاض المستوى الصحي والأخلاقي نظراً لأن السجون ثابتة المساحة. بينما السجناء يزداد عددهم يوماً بعد يوم، وبالتالي ينخفض مستوى الخدمات التي تقدم لهم.

سابعاً: ازدياد الجرائم: وقد وضعت عقوبة الحبس على اختلاف أنواعها لمحاربة الجريمة ولكن الإحصائيات التي لا تكذب تدل على أن الجرائم تزداد عاماً بعد عام زيادة تسترعي النظر، وتبعث على التفكير الطويل، ثم أورد

الإحصائيات الرسمية التي تؤيد ذلك.

ثامناً: وأمر مهم أغفله «عودة» ألا وهو وضع عوائل المسجونين لدى من ينفق عليها، ومن يقوم بشأنها، ومن يتولى تصريف شؤونها وتدير أمورها، من يغمر صغارهم بالعطف والمودة، لاشك أن أسرة السجين سوف تتعرض للضياع، وربما لحقت بوليها في ركاب الإجرام نتيجة الانحراف الذي ينجرف بها إلى الإجرام، وبسبب الحاجة الماسة وانعدام الشفقة والعطف، وربما قيل إن المجرم وجوده كعدمه في الأسرة، بل قد يكون وجوده وبالاً عليها وسبباً في ضلالها وانحرافها إن كان ولياً لها أو مجرد فرد من أفرادها -ربما قيل ذلك-.

ولكننا نقول:

أولاً: إن أكثر المسجونين والعدد الأكبر منهم ليسوا مجرمين بمعنى الكلمة كما ذكر «عودة»، وليست قضاياهم بالقضايا الإجرامية الخطيرة، بل قد لا تكون جريمة على الإطلاق، ولكنها مخالفة بسيطة وبالتالي فلا خوف على السجين لأنه ليس مجرماً.

ثانياً: إن المجرم مهما كان متمادياً في الإجرام فإنه أولى برعاية أسرته، وهو أشفق عليها وأرحم بها من غيره، كما أن الحيوانات المتوحشة تعطف على أبنائها وتربيهم رغم ما فيها من القسوة والوحشية، فكذلك هذا الإنسان المجرم اللهم إلا في الجرائم الخطيرة جداً وهي قليلة نادرة، فقد تقتضي المصلحة عزلة المجرم وإبعاده عن أسرته لئلا يفسدها وهذا نادر، فمن هذه الوقفة يتبين لنا كيف أن العقوبات الإسلامية هي أفضل بكثير من العقوبات الوضعية التي تتمثل أكثر مما تتمثل بالسجن المؤقت أو المؤبد، والذي ذكرنا شيئاً من مساوئه وعيوبه فالعقوبات الإسلامية أفضل في حق المجرم وفي حق المجتمع.

وختاماً نقول:

إن الغاية الكبرى من هذه العقوبات هو التخويف والردع الذي يمنع وقوعها ابتداءً، ولا يُحوَج إلى اللجوء إليها إلا في أضيق الحدود: فإن هؤلاء الذين يشنعون بهذه العقوبات يتصورون خطأً أنهما كالعقوبات الوضعية، ستطبق كل يوم، وعلى أعداد غفيرة من الناس، فيتصورون في المجتمع الإسلامي مجزرة هائلة: هذا يُجلد، وهذا يُقطع، وهذا يُرجم، ولكن الواقع أن هذه العقوبات الرادعة لا تكاد تنفذ إلا في نطاق محدود، وعلى أعداد يسيرة غارقة في الفساد، ومتأصلة في الشر والإفساد، وفي إيذاء الأمة، وزعزعة أمنها واستقرارها^(١).

وللدكتور (محمد سعيد البوطي) كلام قيم في هذا المعنى، أنقله مع طوله، حيث يقول: «إن ادعاء القسوة والشدة في حدود الشريعة الإسلامية؛ مظهر من مظاهر السطحية في فهمها، بل الجهل العجيب بطبيعتها وأنظمتها وقيودها، وإن كل دارس للشريعة الإسلامية يدرك أن ما قد يبدو في حدودها من القسوة لا يعدو أن يكون قسوة تلويح وتهديد. فهو أسلوب تربوي وقائي أكثر من أن يكون عملاً انتقامياً أو علاجاً بعد الوقوع. وهي بهذا تنطلق من أدق الأسس التربوية السليمة للمجتمع. وتبرز هذه الحقيقة إذا لاحظنا الأمور التالية:

أولاً: لقد أعلنت الشريعة أن عقوبة الزاني المحصن هي الرجم، وهو إعلان مخيف، وتلويح بسلاح رهيب ولا شك. ولكنها شرطت لإيقاع هذه

(١) انظر: شبهات حول الإسلام، ص ١٥٥.

العقوبة أحد الشرطين: الاعتراف القاطع الصريح، أو شهادة أربعة شهود برؤية الفعل على حقيقته، فأما الإقرار: فشيء نادر لا يقام عليه أي اعتبار. وعندما يقع هذا الشيء النادر، فإن على القاضي أن يبادر فيقطع سبيل الإقرار على الزاني قبل أن يتفوه بالاعتراف القاطع الصريح، وأن ينصحه بالتوبة والستر.. وكلنا يذكر هدي رسول الله ﷺ في ذلك. وأما الشهادة: فإن علينا أن نلاحظ أن ثلاثة أرباع الشهادة التامة فيها تنقلب ردعاً للشاهد وزجراً له عن التفوه بالشهادة، كي يظل المتهم في حماية من الستر ونجوة من العقاب. وحسبك أن تعلم أن عدد الشهود ما لم يتكاملوا أربعة، يعدّون آثمين متلبسين بجريمة القذف، وتغدو شهاداتهم سبباً لإنزال العقوبة عليهم بدلاً من أن تكون موجباً لأخذ المتهم بجريمة الزنا، فإذا ما تكامل الشهود أربعة، فإن العقوبة تتحول عندئذ إلى المشهود عليه، حيث يستحق عقوبة الزنا...، فإنه لم يقترف جريمته هذه بحيث رآه متلبساً بها أربعة من الرجال الثقات العدول، إلا وهو مستعلنٌ بعمله في الناس، مستهينٌ بكرامة الأمة وسمعة المجتمع، وتصرف من هذا القبيل من شأنه أن ينشر وباء الفاحشة فيه كما تنتشر النار في الهشيم. لا جرّم أن فاحشة تُرتكب بهذا الشكل تستدعي عقوبة صارمة، تحقق الغاية المرجوة منها، وهي العبرة والردع. ثانياً: لقد أعلنت الشريعة الإسلامية أن الحدود تُدرأ بالشبهات، وهي قاعدة فقهية كبرى، أجمع على الأخذ بها جماهير الأئمة والفقهاء، ومعنى القاعدة: أن أي احتمال لعدم تكامل شروط إقامة الحد يطوف بالمتهم، أو بالظرف الذي تمت فيه الجريمة، يُسقط الحد ويلغي ثبوته، وعلى الحاكم أن يستعيض عنه بما يراه من أنواع العقوبات التعزيرية الأخرى.

وإننا لتأمل فنجد أن هذه الاحتمالات كثيرة متنوعة لا تكاد تنتهي؛ وننظر؛ فنجد لها التطبيقات الكثيرة والمختلفة في عهد الصحابة والتابعين، كما نجد لها التطبيقات المتنوعة في تخریجات الفقهاء وفتاواهم، فإذا ما ألغى الحد لشبهة، فإن الجاني لا يؤخذ عندئذٍ إلا بمسؤوليتين اثنتين: أولاهما: التسوية الحقوقية، إذا كانت الجناية مما يستلزم ذلك، كالسرقة وقطع الطريق، حيث يجب أن يغرم السارق ما قد سرقه.. وهو خطاب وضعي يواجه به حتى مَنْ لم يكن أهلاً للتكليف. الثانية: عقوبة التعزير، ويتخير الحاكم نوعها وكيفيةها وكميتها حسب ما تقضي به المصلحة، ويحقق الغاية من شرع العقوبات.. فتلك هي قصة القسوة التي ينعت بها بعض الناس حدود الشريعة الإسلامية، وإنه لنعته ظالم باطل، يندفع إليه من لا يريد لهذه الأمة أن ترقى إلى شيء من الالتزام بمنهج الفضيلة والخلق الإنساني القويم، ويشفق على وباء الإباحية الذي تسفيه علينا رياح الغرب والشرق، أن ينقطع سيله، أو تسكن ريجته. وإنه لشيء مثير للعجب حقاً، أن يُضخم أناس من مظهر هذه القسوة الخيالية التي عرفنا حقيقتها في غيبوبة من التأمل العقلي، ثم لا يلتفتوا بأي نظرة إلى النتائج الإنسانية الحميدة التي تنبسط في ساحة المجتمع كله لدى اتخاذ قرار جاد بتطبيق هذه الحدود، وأعجب من هذا أن يعبروا عن مشاعر الرحمة في نفوسهم بصدد ما يتخيلونه من قسوة الحدود، ثم لا يستشعروا أي رحمة بالمجتمعات التي تشيع فيها القرصنة وينتشر الإجرام، وتزهق فيها الأرواح رخيصة طمعاً في تمزيق عرض أو الوصول إلى مال! ولكم سمعنا وقرأنا قصص أسر طاف بها الموت في جوف الليالي خنقاً أو تذييحاً ابتغاء اقتناص ثروة من المال!! كل هذه الشراسة المتوحشة لا تحرك قلوب أولئك الذين يمثّلون الرحمة والرحماء، حتى إذا ما أقبلت الشريعة الإسلامية تلوح بعصا التأديب التي لا

بديل عنها لتقي المجتمع من هذه الفوضى والوحشية المرعبة، وتغرس في
مكائهما الأمن والنظام والرحمة؛ استشعروا القسوة فجأة، وتذكروا الرحمة
على حين غرة!!»^(١).



(١) على طريق العودة إلى الإسلام، ص ١٢٩ - ١٣٤، مع تصرف يسير.



شبهة
العصمة للرسول

حول عصمة الرسول ﷺ وموقف القرآن من العصمة

عصمة الرسول ﷺ وما يدور حول هذه العصمة من أحكام وتكاليف كانت مثار تشكيك علماء الاستشراق إذ زعموا أنه يوجد في العالم الإسلامي من لا يعترفون بأن الرسول معصوم عن الخطأ، ويقدمون الأدلة على ذلك بسورة [عبس وتولى] وكذلك عندما جامل الرسول ﷺ زوجاته، ونزلت الآية الكريمة التي تنهاه عن ذلك (انتهى).

– الرد على الشبهة:

إن عصمة الرسول ﷺ، وكذلك عصمة كل الرسل –عليهم السلام– يجب أن تفهم في نطاق مكانة الرسول..، ومهمة الرسالة.. فالرسول: بشر يُوحَى إليه..، أي أنه – مع بشريته – له خصوصية الاتصال بالسماء، بواسطة الوحي، ولذلك فإن هذه المهمة تقتضى صفات يصنعها الله على عينه فيمن يصطفيه، كي تكون هناك مناسبة بين هذه الصفات وبين هذه المكانة والمهام الخاصة الموكولة إلى صاحبها.

والرسول مكلف بتبليغ الرسالة، والدعوة إليها، والجهاد في سبيل إقامتها وتطبيقها، وله على الناس طاعة هي جزء من طاعة الله – سبحانه وتعالى –

﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾^(١) ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾^(٢) ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(٣) ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾^(٤)

(١) (النساء: ٥٩).

(٢) (آل عمران: ٣٢).

(٣) (النساء: ٨٠).

(٤) (آل عمران: ٣١).

ولذلك كانت عصمة الرسل فيما يبلغونه عن الله ضرورة من ضرورات صدقهم، والثقة في هذا البلاغ الإلهي الذي اختيروا ليقوموا به بين الناس، وبداهة العقل -فضلاً عن النقل- تحكم بأن مُرسل الرسالة إذا لم يتخير الرسول الذي يضيفي الصدق على رسالته، كان عابثاً، وهو ما يستحيل على الله الذي يصطفي من الناس رسلاً تؤهلهم العصمة لإضفاء الثقة والصدق على البلاغ الإلهي.. والحجة على الناس بصدق هذا الذي يبلغون.

وفي التعبير عن إجماع الأمة على ضرورة العصمة للرسول فيما يبلغ عن الله يقول الإمام محمد عبده عن عصمة الرسل -كل الرسل-: «.. ومن لوازم ذلك بالضرورة: وجوب الاعتقاد بعلو فطرتهم، وصحة عقولهم، وصدقهم في أقوالهم، وأمانتهم في تبليغ ما عهد إليهم أن يبلغوه، وعصمتهم من كل ما يشوه السيرة البشرية، وسلامة أبدانهم مما تنبو عنه الأبصار وتنفّر منه الأذواق السليمة، وأنهم مترهون عما يضاد شيئاً من هذه الصفات، وأن أرواحهم ممدودة من الجلال الإلهي بما لا يمكن معه لنفس إنسانية أن تسطو عليها سطوة روحانية..، إن من حكمة الصانع الحكيم - الذي أقام الإنسان على قاعدة الإرشاد والتعليم - أن يجعل من مراتب الأنفس البشرية مرتبة يُعدُّ لها بمحض فضله بعض مَنْ يصطفيه من خلقه، وهو أعلم حيث يجعل رسالته، يميزهم بالفطرة السليمة، ويبلغ بأرواحهم من الكمال ما يليقون معه للاستشراق بأنوار علمه، والأمانة على مكنون سره، مما لو انكشف لغيرهم انكشافه لهم لفاضت له نفسه، أو ذهبت بعقله جلالته وعظمته، فيشرفون على الغيب بإذنه، ويعلمون ما سيكون من شأن الناس فيه، ويكونون في مراتبهم العلوية على نسبة من العالمين، نهاية الشاهد وبداية الغائب، فهم في الدنيا كأهم ليسو من أهلها، هم وفد الآخرة في لباس من ليس من سكانها، أما فيما عدا ذلك

- [أي الاتصال بالسماء والتبليغ عنها] - فهم بشر يعترهم ما يعترى سائر أفراده، يأكلون، ويشربون، وينامون، ويسهون، وينسون فيما لا علاقة له بتبليغ الأحكام، ويمرضون وتمتد إليهم أيدي الظلمة، ويناھم الاضطهاد، وقد يقتلون»^(١).

فالعصمة - كالمعجزة - ضرورة من ضرورات صدق الرسالة، ومن مقتضيات حكمة من أرسل الرسل - عليهم السلام - .

وإذا كان الرسول - كبشر - يجوز على جسده ما يجوز على أجساد البشر..، وإذا كان الرسول كمجتهد قد كان يمارس الاجتهاد والشورى وإعمال العقل والفكر والاختيار بين البدائل في مناطق وميادين الاجتهاد التي لم يتزل فيها وحي إلهي، فإنه معصوم في مناطق وميادين التبليغ عن الله - سبحانه وتعالى - لأنه لو جاز عليه الخطأ أو السهو أو مجانبة الحق والصواب أو اختيار غير الأولى في مناطق وميادين التبليغ عن الله لتطرق الشك إلى صلب الرسالة والوحي والبلاغ، بل وإلى حكمة من اصطفاه وأرسله ليكون حجة على الناس..، كذلك كانت العصمة صفة أصيلة وشرطاً ضرورياً من شروط رسالة جميع الرسل - عليهم السلام - .. فالرسول في هذا النطاق - نطاق التبليغ عن الله - ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾^(٢). وبلاغة ما هو بقول بشر، ولذلك كانت طاعته فيه طاعة لله، وبغير العصمة لا يتأتى له هذا المقام.

(١) [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] ج ٢ ص ٤١٥، ٤١٦، ٤٢٠، ٤٢١. دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة القاهرة سنة ١٩٩٣م.
(٢) (النجم: ٣-٤).

أما اجتهادات الرسول ﷺ فيما لا وحي فيه، والتي هي ثمرة لإعماله لعقله وقدراته وملكاته البشرية، فلقد كانت تصادف الصواب والأولى، كما كان يجوز عليها غير ذلك..، ومن هنا رأينا كيف كان الصحابة رضوان الله عليهم في كثير من المواطن وبإزاء كثير من مواقف وقرارات وآراء واجتهادات الرسول ﷺ يسألونه - قبل الإدلاء بمساهماتهم في الرأي - هذا السؤال الذي شاع في السنة والسيرة:

«يا رسول الله، أهو الوحي؟ أم الرأي والمشورة؟..»^(١) فإن قال: إنه الوحي، كان منهم السمع والطاعة له، لأن طاعته هنا هي طاعة الله، وهم يسلمون الوجه لله حتى ولو خفيت الحكمة من هذا الأمر عن عقولهم، لأن علم الله - مصدر الوحي - مطلق وكلي ومحيط، بينما علمهم نسبي، قد تخفى عليه الحكمة التي لا يعلمها إلا الله..، أما إن قال لهم الرسول - جواباً عن سؤالهم -: إنه الرأي والمشورة.. فإنهم يجتهدون، ويشيرون، ويصوبون.. لأنه ﷺ هنا ليس معصوماً، وإنما هو واحد من المقدمين في الشورى والاجتهاد، ووقائع نزوله عن اجتهاده إلى اجتهادات الصحابة كثيرة ومتناثرة في كتب السنة ومصادر السيرة النبوية: في مكان القتال يوم غزوة بدر.. وفي الموقف من أسراها.. وفي مكان القتال يوم موقعة أحد.. وفي مصالحة بعض الأحزاب يوم الخندق.. إلخ.. إلخ.

ولأن الرسول ﷺ قد أراد الله له أن يكون القدوة والأسوة للأمة ﴿لَقَدْ

(١) صحيح مسلم- كتاب الفضائل- باب توقيره ﷺ رقم الحديث (٤٣٥٦) حديث مرفوع.

كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿١﴾ .

وحتى لا يقتدي الناس باجتهدا نبويّ لم يصادف الأولى، كان نزول الوحي لتصويب اجتهاداته التي لم تصادف الأولى، بل وعتابه - أحيانا - على بعض هذه الاجتهادات والاختيارات من مثل: ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴿١﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴿٢﴾ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى ﴿٣﴾ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى ﴿٤﴾ أَمَّا مَنِ اسْتَغْنَى ﴿٥﴾ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ﴿٦﴾ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنِ جَاءَكَ يَسْعَى ﴿٨﴾ وَهُوَ يَخْشَى ﴿٩﴾ فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى ﴿١٠﴾ . ومن مثل: ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾ قَدْ فَضَّضَ اللَّهُ لَكُمْ نَحْلَةَ آيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٢﴾ وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضُهُ، وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٣﴾ . ومن مثل: ﴿ مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُشْخَرَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ تَوَلَّا كَنُوبٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤﴾ .

وغيرها من مواطن التصويب الإلهي للاجتهادات النبوية فيما لم يسبق فيه وحي، وذلك حتى لا يتأسى الناس بهذه الاجتهادات المخالفة للأولى.

(١) (الأحزاب: ٢١).

(٢) (عبس: ١-١٠).

(٣) (التحریم: ١-٣).

(٤) (الأنفال: ٦٧-٦٨).

فالعصمة للرسول ﷺ، فيما يبلغ عن الله شرط لازم لتحقيق الصدق والثقة في البلاغ الإلهي، وبدونها لا يكون هناك فارق بين الرسول وغيره من الحكماء والمصلحين، ومن ثم لا يكون هناك فارق بين الوحي المعصوم والمعجز وبين الفلسفات والإبداعات البشرية التي يجوز عليها الخطأ والصواب، فبدون العصمة تصبح الرسالة والوحي والبلاغ قول بشر، بينما هي -بالعصمة- قول الله - سبحانه وتعالى - الذي بلغه وبينه المعصوم - عليه الصلاة والسلام -، فعصمة المبلِّغ هي الشرط لعصمة البلاغ، بل إنها -أيضاً- الشرط لنفي العبث وثبوت الحكمة لمن اصطفى الرسول وبعثه وأوحى إليه بهذا البلاغ.

لذلك نقول: لقد حاول البعض أن يصطاد في المياه العكرة، لينال من الإسلام وأهله ومن تلك المحاولات قضية عصمة رسول الله ﷺ، حيث طرح بعضهم إشكالية التناقض بين أمانة حمل الرسالة بالعصمة التي لا تشوبها الذنوب وبين عتاب الله لنبيه في مواضع من القرآن الكريم، ليدللوا على أن النبي ليس أهلاً للرسالة.

لهؤلاء نقول: إنَّ قضية العصمة يجب فهمها من خلال مكانة الرسول ومهمته التي كلفه الله بها.

أولاً: قد يستعظم البعض عتاب الله لنبيه في غير آية زاعماً أن ذلك ينقص من قدره ﷺ، وحقيقة الأمر ليست كذلك، فحق الله عظيم وهو فوق حقوق البشر أياً كانوا، ومن الإيمان الحق أن يسلم المرء بكلام الله الذي نقله رسوله ﷺ، وهذا أهم وأولى من زعم العصمة أو عدمها، ولو أن العتاب الرباني فيه نقص لقدّر النبي ﷺ، ونيل من مصداقية رسالته كما ذكرها الله عز وجل في كتابه العزيز.

ثانياً: يجب تنزيه الله عز وجل في اختيار الإنسان الذي يكلف بحمل الرسالة وتأديتها إلى الناس بأمانة، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿٤٦﴾﴾^(١)، فحاش لله عز وجل أن يختار إنساناً غير كفاء لحمل الرسالة، أو أن يختار إنساناً لا تتوفر فيه صفات الصدق والأمانة والإخلاص.

فالقضية ليست خاصة بالنبي ﷺ، بل إنها تمس الذات الإلهية فالتشكيك بشخص النبي ﷺ هو بالضرورة نيل من حسن اختيار الله للنبي وللرسول، وهما أمران أحدهما أسوأ من الآخر، والعياذ بالله.

ثالثاً: تقوم شخصية النبي ﷺ على جانبين اثنين هما:

١- الجانب النبوي: وهو جانب التبليغ وحمل الرسالة بأمانة، فهذا جانب يستوجب العصمة الذي لا يحمل الخطأ، أو مجانبة الحق أو النسيان، وهو ما لا يتأتى لبشر غيره ويدلنا على ذلك قول الله تعالى في سورة النجم:

﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾^(٢).

٢- الجانب البشري: وهو فيه كباقي البشر، ويجري عليه ما يجري عليهم، فهو يحب ويكره ويأكل ويشرب وينام وينكح النساء، وفي هذا الجانب هناك اجتهادات للرسول ﷺ لا وحي فيها، وهي ثمرة لإعماله عقله وقدراته وملكاته البشرية. وحول هذا يقول د. محمد عمارة: «كان الصحابة رضوان الله عليهم في كثير من المواضع وإزاء كثير من

(١) (الأحزاب: ٤٥-٤٦).

(٢) (النجم: ٣-٤).

المواقف وقرارات وآراء واجتهادات الرسول ﷺ يسألونه قبل الإدلاء بمسألتهم في الرأي هذا السؤال الذي شاع في السنة والسيره: يا رسول الله أهو الوحي؟ أم الرأي والمشورة؟ فإن قال: إنه الوحي كان منهم السمع والطاعة؛ لأن طاعته هي طاعة الله.. أما إن قال لهم الرسول -جواباً عن سؤالهم-: إنه الرأي والمشورة فإنهم يجتهدون ويشيرون ويصوبون، لأنه هنا ليس معصوماً وإنما هو واحد من المقدمين في الشورى والاجتهاد».

وفي هذا الجانب قد يقع من النبي بعض الأخطاء التي يعاتبه الله عليها كعتابه في عبد الله بن أم مكتوم وبشأن أسرى بدر، وبذلك يخبرنا القرآن الكريم على لسان النبي ﷺ في سورة الإسراء الآية ٩٣: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾^(١).

وللدكتور مساعد الطيار إضافة لطيفة في هذا السياق حين يقول: «وتكمن العصمة في هذا الجانب، أن الله ينبه نبيه ﷺ على ما وقع منه من خطأ وهذا ما لا يتأتى لأحد من البشر غيره فتأمله فإنه من جوانب العصمة المغفلة».



(١) (الإسراء: ٩٣).



شبهة
الاستغناء بالقرآن عن السنة

شبهات حول حجية السنة النبوية ومكانتها التشريعية والرد عليها

هناك من أنكر حجية السنة النبوية ومكانتها التشريعية فيقولون: علينا الاكتفاء بالقرآن الكريم فقط، فهو كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وهو المصدر الأول للإسلام، وهو الذي سلم من التغيير والتبديل إلى آخر ما يقولونه تظاهراً بحجهم للإسلام، ودفاعاً عنه، وغيره على ما في كتاب الله من شريعة وأحكام، غير أنهم لا يريدون مع ذلك أن يضبطوا أنفسهم وعقولهم بهذا الذي أمر القرآن الكريم بضبط أنفسنا وعقولنا به من اتباع سنة المصطفى ﷺ، وهو لا شك الأصل المتين في عمادة هذا الدين مصطنعين لأنفسهم ما يشاؤون من آيات القرآن الكريم يستدلون بها على الاكتفاء بالقرآن وحده، وعدم حجية السنة والحاجة إليها.

وما استدلوا به من آيات قرآنية بنوا عليها شبهتين جعلوهما قاعدتين ينطلقون منهما تشكيكاً في حجية السنة المطهرة.

الشبهة الأولى: شبهة الاكتفاء بالقرآن وعدم الحاجة إلى السنة النبوية.

الشبهة الثانية: شبهة أن السنة لو كانت حجة لتكفل الله بحفظها.

أما الشبهة الأولى: فاستدلوا لها من آيات القرآن الكريم بآيات عدة منها قوله

تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ٣٨)، وقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا

عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّبًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ (النحل: ٨٩)، وقوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ

أَبْتَعِيَ حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ (الأنعام: ١١٤).

واستدل بهذه الآيات وما في معناها عدد من أعداء السنة المطهرة المنكرين لحجيتها قديماً وحديثاً، الزاعمين أن القرآن في غنى عن السنّة؛ لأن فيه بيان كل شيء وتفصيله.

فقديماً على سبيل المثال لا الحصر كانت الطائفة التي ناظر الإمام الشافعي واحداً من أتباعها^(١).

وحديثاً: أمثال الدكتور توفيق صدقي^(٢)، ومحمود أبو رية^(٣)، و محمد نجيب^(٤)، و مصطفى كمال المهدي^(٥)، وأحمد صبحي منصور^(٦)، و قاسم أحمد^(٧)، و جمال البنا^(٨)، و رشاد خليفة^(٩)، و إسماعيل منصور^(١٠)، وغيرهم.

وللجواب عن هذه الشبهة نقول: رغم أن بعض هذه الآيات المراد فيها بالكتاب: اللوح المحفوظ الذي حوى كل شيء، واشتمل على جميع أحوال المخلوقات كبيرها وصغيرها، جليلها ودقيقها، ماضيها وحاضرها ومستقبلها،

(١) انظر: الأم، للإمام الشافعي، ٢٥٠/٧.

(٢) مجلة المنار، ٩/٩٠٧.

(٣) أضواء على السنة، ص ٤٠٤.

(٤) كتاب الصلاة في القرآن، ص ٢٢.

(٥) البيان بالقرآن، ١/٢٩.

(٦) كتاب الصلاة في القرآن، ص ٣٢، ٦٠، ٦١، وكتاب لماذا القرآن، ص ١٠.

(٧) إعادة تقييم الحديث، ص ٨٦.

(٨) السنة ودورها في الفقه الجديد، ص ٣٢.

(٩) قرآن أم حديث، ص ٦، والقرآن والحديث والإسلام، ص ٣٢.

(١٠) تبصير الأمة بحقيقة السنة، ص ١١.

على التفصيل التام كما جاء في الحديث الصحيح من قوله ﷺ: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، قال: وعرشه على الماء»^(١).

ومن هذه الآيات قوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾^(٢) والتي وردت عقب قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾^(٣) والمثلية في الآية ترشح أن المراد بالكتاب (اللوحة المحفوظ) لأن القرآن الكريم لم ينظم للطير حياة كما نظمها للبشر، وإتاما الذي حوى كل شيء للطير والبشر، هو اللوح المحفوظ^(٤).

وبعض هذه الآيات المراد من الكتاب (القرآن)، وهبوا أن المراد بالكتاب في جميع هذه الآيات (القرآن الكريم) ولكننا نقول لكم: إن هذا العموم غير تام، بل هو مخصص بقول الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾^(٥).

ونقول لكم: نعم لم يفرط ربنا عز وجل في كتابه في شيء من أمور الدين على سبيل الإجمال، ومن بين ما لم يفرط في بيانه وتفصيله إجمالاً بيان حجية السنة، ووجوب اتباعها والرجوع والتحاكم إليها؛ فالقرآن جامع دون تفريط

(١) أخرجه مسلم، ٤٥٢/٨، رقم ٢٦٥٣.

(٢) (الأنعام: ٣٨).

(٣) (الأنعام: ٣٨).

(٤) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ١٣١/٢، وفتح القدير، ٦١/٣.

(٥) (النحل: ٦٤).

كل القواعد الكبرى للشريعة التي تنظم للناس شؤون دينهم ودنياهم، والسنة النبوية هي المبينة لجزئياتها وتفصيلاتها، وهي المنيرة للناس طريق الحياة، وتنسجم هذه الآية مع الآيات الأخرى التي تؤكد بالنص أهمية السنة تجاه ما في الكتاب من القواعد التي تحتاج إلى تخصيص أو تقييد أو توضيح أو تبين... إلخ.

ومن هنا فالقول بأن القرآن الكريم بيان لكل شيء قول صحيح في ذاته بالمعنى الإجمالي السابق، ولكن الفساد فيما بنوه عليه من الاستغناء عن السنة والاكتفاء بالقرآن ليؤولوه حسب أهوائهم، وإلا فربُّ العزة هو القائل في سورة النحل نفسها، وقبل الآية التي استدلوا بها على عدم الحجية: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى وَعَدَّا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ ﴿٣٩﴾﴾^(١).

وقال تعالى: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُرُونَ ﴿٢﴾﴾ (النحل: ٤٤). وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٣﴾﴾. فتلك ثلاث آيات كريمات في سورة النحل نفسها هي سابقة لآية:

﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيِّنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾^(٤).

(١) (النحل: ٣٨-٣٩).

(٢) (النحل: ٤٤).

(٣) (النحل: ٦٤).

(٤) (النحل: ٨٩).

والثلاث آيات تسند صراحة مهمة البيان والتفصيل إلى النبي ﷺ صاحب السنة المطهرة؛ فهل يُعقل بعد ذلك أن يسلب الله عز وجل هذه المهمة البيان التي هي من مهام الرسل جميعاً كما قال عز وجل: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾^(١) ويوقع التناقض بآية: ﴿ أَلَكِتَابَ تَبَيَّنَّا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾^(٢).

إنّ كلّ الرافضين لحجية السنّة لا بد أن يلتزموا بهذه النتيجة التي تعود بالنقض على الإيمان بالكتاب، وبمن أنزل الكتاب جل جلاله سواء أقرأوا بلسانهم بهذا النقص أم لا، وتنبهوا إلى ذلك أم لا!!

ومما هو جدير بالذكر أن بعض دعاة الفتنة وأدعياء العلم يتمسحون بإيمانهم بالسنة البيانية، ثم يصفون قيمة تلك السنّة بقولهم: «إنها للاستئناس لا للاستدلال، وللبيان لا للإثبات مما يجعل الآخذين بها والرافضين لها أمام الشرع على حد سواء؛ فلا إلزام لأي طرف منهما على قبول رأي الآخر؛ فالأخذ بما فعله مقبول، والرافض لها فعله مقبول كذلك»^(٣).

أما الشبهة الثانية: «أنّ السنّة لو كانت حجة لتكفل الله بحفظها» فاحتجوا لذلك بقوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾^(٤) وقالوا: لو كانت السنة حجة ووحياً مثل القرآن لتكفل الله عز وجل بحفظها، كما

(١) (إبراهيم: ٤).

(٢) (النحل: ٨٩).

(٣) إسماعيل منصور، تبصير الأمة بحقيقة السنة، ص ٦٦٣.

(٤) (الحجر: ٩).

تكفل بحفظ القرآن الكريم.

ومن قال بتلك الشبهة الدكتور توفيق صدقي^(١)، وإسماعيل منصور^(٢)، وأيدهما جمال البنا^(٣)، وفرقة أهل القرآن بالهند وباكستان^(٤)، والدكتور مصطفى محمود قائلاً: «القرآن هو الكتاب الوحيد الذي تولى رب العالمين حفظه بنفسه من أي تحريف، وقال في محكم كتابه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(٥) ولم يقل لنا رب العالمين إنه حفظ لنا كتاب البخاري»^(٦).

ونقول رداً على ذلك: إن رب العزة قد تكفل بحفظ ما صحح من حديث رسوله ﷺ، ويدل على ذلك القرآن الكريم؛ فقد قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(٧)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾^(٨) ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَابْتَغِ قُرْآنَهُ، ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ. ﴿١٩﴾ ففي الآيتين دليل على أن الله عز وجل قد تكفل أيضاً بحفظ السنة؛ لأن حفظ المبيّن يستلزم حفظ البيان للترابط بينهما.

(١) مجلة المنار، المجلد ٩/١١١/٩، ص ٩/٣.

(٢) تبصير الأمة بحقيقة السنة، ص ٢٣.

(٣) السنة ودورها في الفقه الجديد، ص ٣٣.

(٤) مقام الحديث، ص ٦، ١٨.

(٥) (الحجر: ٩).

(٦) مقالاته عن الشفاعة المنشورة بجريدة الأهرام، ١/٥/١٩٩٩م، ١٥/٥/١٩٩٩م.

(٧) (النحل: ٤٤).

(٨) (القيامة: ١٧-١٩).

والذكر اسم واقع على كل ما أنزل الله على نبيه ﷺ من قرآن أو سنة يبين بها القرآن، لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾^(١) أي بيان القرآن، والبيان كما يكون للنبي ﷺ يكون لأُمَّته من بعده، وهو يكون للنبي ﷺ بالإيجاء به ليلغنه للناس، وهو المراد في الآية السابقة ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(٢) فالسنة النبوية على هذا منزلة من عند الله عز وجل (بوحى غير متلو).

وفي هذا رد على ما زعمه الدكتور إسماعيل منصور بأن البيان للذكر لم يتزل مع الذكر (القرآن) وإلا لكان النص على نحو: «وأنزلنا إليك الذكر وبيانه»^(٣).

ولو شغّب مشاغب بأن هذا الخطاب: «علينا بيانه» متوجه إلى الله عز وجل فقط دون الأمة وإلا قال عز وجل: «عليكم بيانه» لما أمكنه هذا الشغب في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾^(٤)، فمن الذي جمع القرآن الكريم؟ الله عز وجل بذاته المقدسة، كما زعم الدكتور مصطفى محمود في مقالاته السابقة، أم قيّض ربّ العزة لذلك رجالاً من خلقه، وعلى رأسهم من أنزل عليه ﷺ وصحابته الكرام فمن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؟!

وفي ذلك رد على ما زعمه الدكتور إسماعيل منصور بأن حفظ الرجال

(١) (القيامة: ١٩).

(٢) (النحل: ٤٤).

(٣) تبصير الأمة بحقيقة السنة، ص ٢٦٠.

(٤) (القيامة: ١٧).

للسنة يجعلهم يتساوون مع الله عز وجل في القدرة بحفظه كتابه عز وجل فتستوي بذلك قدرة الله وقدرة المخلوقين^(١).

إن في القرآن مجملًا كثيرًا في العبادات من صلاة، وصيام، وزكاة، وحج، ومعاملات، وأخلاق.. إلخ وتولت السنة المطهرة بيان ذلك، فإذا كان بيانه عليه الصلاة والسلام لذلك المجمل غير محفوظ، ولا مضمون سلامته مما ليس منه فقد بطل الانتفاع بنص القرآن، فبطلت أكثر شرائعه المفترضة علينا فيه، ولم ندر صحيح مراد الله تعالى منها، وما أخطأ فيه المخطئ، أو تعمد فيه الكذب الكاذب، ومعاذ الله من هذا.

فعلم من ذلك أن حفظ السنة المطهرة من أسباب حفظ القرآن، وصيانتها صيانة له، ولقد حفظها الله تعالى كما حفظ القرآن فلم يذهب منها والله الحمد شيء على الأمة، وإن لم يستوعبها كل فرد على حدة.

– ثالثاً: شبهة عرض السنة النبوية على القرآن الكريم:

احتج خصوم السنة النبوية على عدم حجيتها بأحاديث من وضع الزنادقة، تدور في نظرهم على وجوب عرض كل ما يروى من أحاديث على كتاب الله ومقارنتها به، فإن كانت توافق الكتاب فهي حجة يجب التمسك بها، والعمل بمقتضاها، وإن كانت تخالف الكتاب ولو مخالفة ظاهرية يمكن الجمع بينهما فهي باطلة مردودة لم يقلها النبي ﷺ، وليست من سنته، ومن هذه الأحاديث التي يستشهدون بها: «إن الحديث سيفشو عني، فما أتاكم يوافق القرآن فهو عني، وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني»^(٢).

(١) تبصير الأمة بحقيقة السنة، ص ٢٥٨، ٢٨٨، ٢٨٩.

(٢) الأم للشافعي رقم الحديث ٢١٠٣ حديث مرفوع، كتاب سير الأوزاعي، باب

وبهذه الشبه قال الزنادقة قديماً كما حكاها الحافظ السيوطي^(١)، وقال به بعض من سبق ذكرهم كالدكتور توفيق صدقي، وجمال البنا، ومحمد نجيب، وإسماعيل منصور، ومحمود أبو رية، وقاسم أحمد، وأحمد صبحي منصور، في كتبهم السابق ذكرها.

يقول جمال البنا: «هناك أحاديث جاءت بما لم يأت به القرآن، نحن نحكم عليها في ضوء القرآن، فما لا يخالف القرآن يقبل، وما يخالفه يستبعد؛ فتحریم الجمع بين المرأة مع عمتها أو خالتها، وتحريم لحم الحمر الأهلية، أمور لا نرى مانعاً فيها، ونجد فيها قياساً سليماً»^(٢).

الجواب:

أولاً: الحديث الذي استشهدوا به على شبهتهم لا وزن له عند نقاد الحديث وصيارفته، وتكلم فيه العلماء كلاماً يستلزم أن يكون من أشد الموضوعات أو الضعيف المردود، ونختار من أقوالهم ما بينه الإمام ابن عبد البر بقوله: «وقد أمر الله عز وجل بطاعته واتباعه أمراً مطلقاً مجملاً لم يقيد بشيء، كما أمرنا باتباع كتاب الله، ولم يقل ما وافق كتاب الله كما قال بعض أهل الزيغ، قال عبد الرحمن بن مهدي: الزنادقة وضعوا ذلك الحديث، وهذه الألفاظ لا تصح عنه ﷺ بصحيح النقل من سقيم، وقد عارض هذا الحديث قوم من أهل العلم، وقالوا: نحن نعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل كل شيء، ونعتمد على ذلك، قالوا: فلما عرضناه على كتاب الله

سهم الفارس والراجل وتفضيل الخيل.

(١) مفتاح الجنة، ص ١٣، ١٤.

(٢) السنة ودورها في الفقه الجديد، ص ٢٥٤.

وجدناه مخالفاً لكتاب الله، لأننا لم نجد في كتاب الله ألا يقبل حديث رسول الله ﷺ إلا ما وافق كتاب الله، بل وجدنا كتاب الله يطلق التأسّي به، والأمر بطاعته، ويحذر المخالفة عن أمره جملة على كل حال»^(١).

ومع أن أحاديث عرض السنة على القرآن الكريم لا وزن لها عند أهل العلم، إلا أن معناها صحيح، وعمل بها المحدثون في تقديمهم للأحاديث متناً، فجعلوا من علامات وضع الحديث مخالفته لصريح القرآن الكريم، والسنة النبوية والعقل، إلا أنهم وضعوا لذلك قيلاً وهو: «استحالة إمكان الجمع، فإن أمكن الجمع بين ما ظاهره التعارض مع الكتاب أو السنة أو العقل جمعاً لا تعسف فيه يصار إلى الجمع والقول بهما معاً ولا تعارض حينئذ، وإن كان وجه الجمع ضعيفاً باتفاق النظائر؛ فالجمع عندهم أولى»^(٢).

وإعمال الأدلة أولى من إهمال بعضها، وإلا فلنتعرف على الناسخ والمنسوخ فنصير إلى الناسخ ونعمل به، ونترك المنسوخ ولا نعمل به، وإلا نرجح بأحد وجوه الترجيحات المفصلة في كتب الأصول، وعلوم الحديث، والعمل بالأرجح حينئذ واجب، وهؤلاء المبتدعة لم يرفعوا بهذا الأصل رأساً، إما جهلاً به أو عناداً منهم كما قال الإمام الشاطبي^(٣).

ولا أعلم نقلاً عن أحد من العلماء برفض الحديث بمجرد المخالفة الظاهرية مع القرآن الكريم مع إمكان الجمع، أو التأويل، أو الترجيح، حتى من نقل عنهم

(١) ابن عبد البر، جامع بيان العلم، ١٩٠/٢، ١٩١.

(٢) إرشاد الفحول للشوكاني، ٣٦٩/٢، والحصول في أصول الفقه للرازي، ٤٣٤/٢.

(٣) الاعتصام باب في مأخذ أهل البدع بالاستدلال، ٢٠٠/١.

الأصوليون إنكار الترجيح وردوا عليهم إنكارهم، قالوا عند التعارض: يلزم التخيير أو الوقف، ومعلوم بأن التوقف أولى من التعبير بالتساقط؛ لأن خفاء ترجيح أحد الدليلين على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه، وفوق كل ذي علم عليم».

مثال على ما سبق:

حديث: «لم يكذب إبراهيم النبي عليه السلام قط إلا ثلاث كذبات: ثنتين في - ذات الله - الحديث»^(١). قالوا هذا الحديث لا يصح؛ لأنه يتعارض مع قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾^(٢). وتناسوا بقية الحديث وما جاء فيه مؤكداً لكتاب الله عز وجل وأنه لا تعارض ففي الحديث: «ثنتين» في الله: قوله: ﴿فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾^(٣).

وقوله تعالى: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾^(٤) وواحدة في شأن سارة وقوله: «أختي».

وجمع العلماء ووقفوا فقالوا: ليس المراد بالكذب هنا حقيقته، وإنما هو من باب المعارض، وكان ذلك من إبراهيم عليه السلام على طريق الاستفهام الذي يقصد به التوبيخ، وعلى كل الأحوال فالحديث هنا لم يعارض القرآن بل جاء مؤكداً لما جاء في القرآن، وإلا فليبينوا لنا هم

(١) أخرجه الشيخان: البخاري، ٤٤٧/٦، رقم ٣٣٥٨، ومسلم، ١٣٤/٨، رقم ٢٢٧١.

(٢) (مریم: ٤١).

(٣) (الصفات: ٨٩).

(٤) (الأنبياء: ٦٣).

حقيقة هذا التعارض!!؟

– رابعاً: شبهة أن الوضع وكثرة الوضعين للحديث أضعفت الثقة بالسنّة الشريفة:

واستدل بتلك الشبهة من استدل بالشبهة السابقة، ونزيد عليهم هنا السيد صالح أبو بكر^(١)، وحسين أحمد أمين^(٢)، وأحمد أمين^(٣)، وعبد الله النعيم^(٤)، وسعيد العشماوي^(٥)، وصالح الورداني^(٦)، والمستشار عبد الجواد ياسين^(٧)، ونصر أبو زيد^(٨)، وزكريا عباس داود^(٩)، وحولة نهر^(١٠)، وموريس بوكاي^(١١)، ومرضى العسكري^(١٢)، والدكتور مصطفى محمود في مقالاته عن الشفاعة المشار إليها سابقاً.

والجواب:

نقول: صحيح أنه كان هناك وضاعون وكذابون لفقوا أقوالاً، ونسبوا إلى

-
- (١) الأضواء القرآنية، ٣٥/١.
 - (٢) دليل المسلم الحزين، ص ٤٥.
 - (٣) فجر الإسلام، ص ٢١٠، ٢١١.
 - (٤) نحو تطوير التشريع الإسلامي، ص ٤٤.
 - (٥) حقيقة الحجاب، ص ٨٤.
 - (٦) الخدعة رحلتي من السنة إلى الشيعة، ص ٩٧.
 - (٧) السلطة في الإسلام، ص ٢٣٦.
 - (٨) الإمام الشافعي، ص ٩٧.
 - (٩) تأملات في الحديث، ص ١٣١.
 - (١٠) دراسات محمدية، ص ٤٨٩.
 - (١١) دراسة الكتب المقدسة، ص ١٣.
 - (١٢) خمسون ومائة صحابي مختلف، ٥٠/١.

رسول الله ﷺ، ولكن الأمر لم يكن بهذه البساطة التي تخيلها أصحاب هذه الشبهة، وأثاروا بها الوسوس في النفوس، وقد جهلوا أو تجاهلوا الحقائق التي سادت الحياة الإسلامية فيما يتعلق بالسنة النبوية، فقد كان إلى جانب ذلك عدد وفير من الرواة الثقات المتقنين العدول، وعدد وفير من العلماء الذين أحاطوا حديث رسول الله ﷺ بسياج قوي يعسر على الأفاكين اختراقه، واستطاع هؤلاء المحدثون بسعة اطلاعهم، ونفاذ بصيرتهم أن يعرفوا الوضع، وأن يقفوا على نواياهم ودوافعهم، وأن يضعوا أيديهم على كل ما نسب إلى رسول الله ﷺ على سبيل الوضع والكذب، فهؤلاء الوضعيون لم يترك لهم الحبل على الغارب يعيشون في الحديث النبوي كما يشاؤون، ولم يترك لهم المجال لأن يندسوا بين رواة الأحاديث النبوية الثقات العدول دون أن يعرفوا.

وإلا فمن إذن الذي كشف كذب الكفرة والزنادقة وغلاة المبتدعين؟

ومن الذي عرّف بالموضوع، وبأسبابه، وبأصنافه، وبعلاماته، وصنف فيه المصنفات المتعددة؟

إنّهم حراس الدين خلفاء الله وجنوده في أرضه، إنهم الجهابذة الذين قال فيهم هارون الرشيد لما أخذ زنديقاً فأمر بضرب عنقه فقال له الزنديق: لم تضرب عنقي؟ قال: لأريح العباد منك، فقال: يا أمير المؤمنين! أين أنت من ألف حديث وفي رواية أربعة آلاف حديث وضعتها فيكم، أحرم فيها الحلال، وأحلل فيها الحرام، ما قال النبي منها حرفاً؟ فقال له هارون الرشيد: أين أنت يا عدو الله من أبي إسحاق الفزاري و عبد الله بن المبارك؟ فإنهما ينخلانها نخلاً

فيخرجانها حرفاً حرفاً^(١).

يقول الأستاذ محمد أسد: «فوجود الأحاديث الموضوعية إذن لا يمكن أن يكون دليلاً على ضعف نظام الحديث في مجموعه؛ لأنّ تلك الأحاديث الموضوعية لم تخفّ قط على المحدثين كما يزعم بعض النقاد الأوروبيين عن سذاجة، وتابعهم على ذلك بعض أدعياء من أبناء أمتنا الإسلامية»^(٢).

ونختتم هذه الشبهة بما ذكره الإمام ابن قيم الجوزية: قال الإمام أبو المظفر السمعاني: «فإن قالوا: قد كثرت الآثار في أيدي الناس واختلطت عليهم، قلنا: ما اختلطت إلا على الجاهلين بها، فأما العلماء بها فإنهم ينتقدونها انتقاد الجهابذة الدراهم، والدنانير، فيميزون زيوفها ويأخذون خيارها، ولئن دخل في أعمار الرواة من وسم بالغلط في الأحاديث فلا يروج ذلك على جهابذة أصحاب الحديث، ورواته العلماء حتى إنهم عدّوا أغاليط من غلط في الإسناد والمتون، بل تراهم يعدون على كل واحد منهم كم في حديث غلط! وفي كل حرف حرّف، وماذا صحّف، فإن لم تُرْج عليهم أغاليط الرواة في الأسانيد والمتون فكيف يروج عليهم وضع الزنادقة، وتوليهم الأحاديث التي يرويها الناس حتى خفيت على أهلها؟ وهو قول بعض الملاحدة، وما يقول هذا إلا جاهل ضال مبتدع كذاب يريد أن يهجنّ بهذه الدعوة الكاذبة صحاح أحاديث النبي ﷺ، وآثاره الصادقة، فيغالط جهال الناس بهذه الدعوى، وما احتج مبتدع في رد آثار رسول الله ﷺ بحجة أو هن ولا أشد استحالة من هذه الحجة؛ فصاحب هذه الدعوى يستحق أن يُسَفَّ في فيه،

(١) انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي، ٢٧٣/١، وتاريخ الخلفاء، للسيوطي، ص ١٧٤.

(٢) الإسلام على مفترق الطرق، ص ٩٦.

وَيُنْفَى مِنْ بِلَدِ الْإِسْلَامِ»^(١).

ولا بد من تعميم الفائدة أن أضيف رد الدكتور يوسف القرضاوي على فرية عدم الاحتجاج بالسنة وأن الاستغناء عن السنة بالقرآن مخالف للقرآن مبيناً حجج علماء السنة في الرد عليهم وفق ما يلي:

- جُلَّ أحكام الفقه مرجعها السنة:

ومع ذلك ابتليت أمتنا - قديماً وحديثاً - بفئة قليلة العدة، ضعيفة العدة، قصيرة العرفان، طويلة اللسان، زعموا أننا في غير حاجة إلى السنة، وأن القرآن يغنيها عنها، وأنه وحده مصدر الدين كله، عقائده وشرائعه، ومفاهيمه وقيمه، وأخلاقه وآدابه.

- شبهات أعداء السنة:

واستندوا فيما زعموا - ككل صاحب بدعة وضلالة - إلى شبهات حسبوها أدلة، وهي مردودة عليهم بحجج أهل العلم التي لا تخلو الأرض منهم. استدل الذين يزعمون أنهم أهل القرآن وأنصاره بما يلي:

١. قول الله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾^(٢)، ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ﴾^(٣).

٢. أن الله تعالى تكفل بحفظ القرآن فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ

(١) مختصر الصواعق المرسله، ٥٦١/٢.

(٢) (الأنعام: ٣٨).

(٣) (النحل: ٨٩).

لِحَفِظُونَ ﴿١﴾، ولم يتكفل بحفظ السنة.

٣. أن النبي ﷺ جعل للقرآن كتاباً يكتبونه منذ نزل به جبريل عرفوا باسم «كتاب الوحي»، ولم يجعل ذلك للسنة، بل صح عنه قوله: «لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن».

٤. أن السنة من أجل ذلك دخلها المنكر والموضوع، وما لا أصل له من الحديث، فضلاً عن الضعيف والواهي وما لا يصلح للاحتجاج به، واختلط الحابل بالنابل، فلم يعد في الإمكان التمييز بين ما يصح وما لا يصح.

- حجج علماء السنة في الرد عليهم:

وهذه الشبهات كلها لا تصمد أمام التمحيص العلمي، وكلها مردودة.

* القرآن يبين القواعد، والسنة تفصل الأحكام:

١. أما قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدُنَا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾^(١)، فالمراد بهذه «الكلية»: ما يتعلق بالأصول والقواعد الكلية التي يقوم عليها بنیان الدين في عقيدته وشريعته، ومن هذه الأصول: أن الرسول مبین لما نزل إليه، وبعبارة أخرى: أن السنة مبيّنة للقرآن: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(٢).

ولم يفهم أحد - في الأولين ولا الآخرين - أن التبيان القرآني تبيان تفصيلي، وإلا فإن العبادة الأولى، والفريضة اليومية، والشعيرة الكبرى في الإسلام (الصلاة) لا يوجد في القرآن أي تفصيل لها: لا عددها، ولا مواقيتها،

(١) (الحجر: ٩).

(٢) (النحل: ٨٩).

(٣) (النحل: ٤٤).

ولا ركعاتها، ولا كيفياتها، ولا تفاصيل شروطها وأركانها، وكلها عرف بالسنة، وهو من المعلوم من الدين بالضرورة.

– حفظ الله للقرآن يستلزم حفظ السنة:

٢. أن قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١) يدل على حفظ القرآن بدلالة المطابقة، ويدل على حفظ السنة الميمنة للقرآن بدلالة التضمن، فإن حفظ المبين يتضمن ويستلزم حفظ ما يبينه، لأن هذا من جملة الحفظ. كما بين ذلك الإمام الشاطبي رضي الله عنه.

فالحفظ له مظهران: مظهر مادي وهو حفظ الألفاظ والعبارات أن تنسى أو تحذف أو تبدل. ومظهر معنوي: وهو حفظ المعاني أن تحرف أو تمسخ وتشوه. والكتب السماوية السابقة لم يتكفل الله بحفظها، واستحفظها أهلها، فلم يحفظوها، فتعرضت لنوعين من التحريف: التحريف اللفظي بتبديل الألفاظ بأخرى أو إسقاطها، والتحريف المعنوي بتأويلها بما يعدها عن مراد الله تعالى منها.

وقد حفظ الله القرآن من كلا التحريفين، وكان البيان النبوي بالسنة من تمام حفظ الله تعالى لكتابه، وتصديقاً لوعده بذلك حين قال: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾^(٢).

ولقد أثبت التاريخ العلمي للمسلمين صدق ذلك، وحفظ الله تعالى سنة نبيه، كما حفظ كتابه الكريم.

(١) (الحجر: ٩).

(٢) (القيامة: ١٩).

وقام في كل عصر حراس أيقاظ، يحملون علم النبوة، وميراث الرسالة، يورثونه للأجيال، مشاعل تضيء، ومعالم تهدي، تصديقاً لتلك النبوة المحمدية، والبشارة المصطفوية: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»^(١).

* أطوار تدوين السنة:

٣. صحيح أن النبي ﷺ لم يجعل للسنة كتاباً يكتبونها كالقرآن، بل نهى عن كتابة غير القرآن في أول الأمر، لتتوفر الهمم على كتابة القرآن، لقلة الكاتبين، وقلة مواد الكتابة وتنوعها، وعسرهما، وخشية اختلاط القرآن بغيره. ولكنه كتب أشياء مهمة لتبلغ عنه وتنفذ، مثل كتبه في الصدقات والديات وغيرها، وأذن لبعض الصحابة أن يكتبوا، مثل عبد الله بن عمرو وغيره، وحث على تبليغ الأحاديث لمن لم يسمعها بدقة وأمانة، وجاء في ذلك حديثه المستفيض، بل المتواتر عند بعض العلماء: «نصّر الله امرءاً سمع مقالتي، فوعاها، فأداها كما سمعها، فرب مبلغ أوعى من سامع»، وفي رواية: «فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»^(٢).

ومن الثابت بيقين لدى الباحثين المتخصصين اليوم: أن تدوين السنة لم يبدأ في رأس المائة الأولى للهجرة، كما قيل يوماً، بل إن للتدوين أطوراً بدأت منذ عصر النبوة، ونمت بعد ذلك في عصر الصحابة فمن بعدهم، كما دلت على ذلك الدراسات العلمية الموضوعية.

(١) سند الشاميين للطبراني رقم الحديث [٥٨٨] - مشكاة المصابيح كتاب العلم الفصل الأول ج ١/ ص ٥٣.

(٢) أخرجه أحمد [٤١٥٧] - ابن ماجة [٢٣٢].

* جهود علماء الأمة في خدمة السنة وتنقيتها:

٤. من المؤكد أن هناك من كذبوا على رسول الله ﷺ متعمدين لدوافع شتى، فاستحقوا أن يتبوؤوا مقعدهم بين عيني جهنم، ولا غرو، فهناك من افتروا الكذب على الله ذاته، ومن قال: أُوحي إلي ولم يوح إليه شيء! ولكن من المؤكد أن علماء الأمة وصيارفة السنة، تصدوا لهؤلاء الدجالين، وكشفوا أستارهم، وفضحوا زيفهم، وقد قيل للإمام عبد بن المبارك: هذه الأحاديث الموضوعية؟ قال: تعيش لها الجهابذة!

ولقد عاش لها الجهابذة النقاد بالفعل، وطاردوها كما يطارد الخبثاء النقود الزائفة في الأسواق، فقد تروج لدى بعض العوام، وتمر من يد إلى يد ثانية في غفلة عن الأعين الساهرة، ثم لا تلبث أن تضبط وينكشف زيفها وغشها.

وضع علماء الحديث القواعد الضابطة، ورفعوا المنارات الهادية، وأسسوا علوم الحديث ومصطلحه، واشتروا لقبول الحديث شروطاً أشرنا إليها من قبل، وهو ما لم تفعله أمة سبقت لحفظ تراث نبيها من الضياع أو التزوير. وما قيل من أن الصحيح قد التبس بالضعيف، والحابل اختلط بالنابل، فهو ادعاء من لم يغص في بحار هذا العلم الشريف، ولم يسر أغواره، ولم يطلع على الجهود الضخمة التي بذلتها عقول كبيرة، وملكات عالية، ومواهب خارقة، نذرت نفسها لخدمته وتجليته والدفاع عنه، فأسسوا علوم الرجال والطبقات والتواريخ، للثقات والمقبولين، وللضعفاء والمجروحين، وصنفوا في نحو تسعين علماً ابتكروها عرفت باسم «علوم الحديث»، وكانت هي للحديث بمثابة «الأصول» للفقهاء. وأفردوا الصحيح من غيره، وعنوا بأحاديث الأحكام، وألفوا في الأحاديث الواهية والموضوعية. وكذلك في علل الأحاديث ونقدها.

إن التاريخ لم يسجل لأمة في حفظ تراث نبيها ما سجل لهذه الأمة الخاتمة. ووجود أحاديث زائفة لا يجعلنا نلقى الأحاديث كلها في سلة المهملات. هل يقول عاقل بإلغاء النقود السليمة وتحريم التعامل بها، أو اعتبارها عديمة القيمة، لأن هناك من المزورين من زيفوا بعض العملات، وروجوها لدى بعض الغافلين!؟

الاستغناء عن السنة بالقرآن مخالف القرآن:

ثم إن الذين يزعمون الاستغناء عن السنة بالقرآن يخالفون -أول ما يخالفون- القرآن ذاته مخالفة صريحة.

فالقرآن يأمر بطاعة الرسول، بجوار طاعة الله تعالى، وذلك في عدد من الآيات الكريمة.

بل اعتبر القرآن الكريم طاعة الرسول هي طاعة لله تعالى، كما اعتبرت بيعته ببيعة الله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(١)، ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾^(٢).

وهذه بعض الآيات الآمرة بطاعة الرسول مع طاعة الله:

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ﴾^(٣).

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾^(٤).

(١) (النساء: ٨٠).

(٢) (الفتح: ١٠).

(٣) (المائدة: ٩٢).

(٤) (الأنفال: ٢٠).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ

فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(١).

ولو كانت طاعة الرسول تعني اتباع القرآن وحده، لما كان هناك معنى لعطف الأمر بطاعته على طاعة الله تعالى، إذ العطف يقتضي المغايرة، وقد طلب الطاعة - في غير موضع - لكل منهما. فأفاد أن لكل منهما طاعة مستقلة.

وللعلامة ابن القيم كلام جيد في معنى الآية التي ذكرناها من سورة النساء.

جل أحكام الفقه مرجعها السنة:

والحق الذي لا مرء فيه: أن جلّ الأحكام - التي يدور عليها الفقه في شتى المذاهب المعتمدة - قد ثبت بالسنة.

ومن طالع كتب الفقه تبين له ذلك بكل جلاء! ولو حذفنا السنن، وما

تفرع عليها واستنبط منها من تراثنا الفقهي، ما بقي عندنا فقه يذكر!!

ولهذا كان مبحث «السنة» - باعتبارها الدليل التالي للقرآن - في جميع كتب أصول الفقه، ولدى جميع المذاهب المعتمدة مبحثاً إضافياً طويل الذيول، يتناول حجيتها وثبوتها وشروط قبولها، ودلالاتها، وأقسامها، إلى غير ذلك مما لا يخفى على الدارسين.

وهذا ينطبق على جميع المذاهب، من مذهب داود وابن حزم الظاهري المنكرين للقياس والتعليل، إلى أبي حنيفة وأصحابه الذين يعرفون باسم «مدرسة الرأي» في تاريخ الفقه الإسلامي.



(١) (النساء: ٥٩).



شبهة
تعلم محمد ﷺ من غيره

تعلم محمد ﷺ من غيره

- الرد على شبهة أن محمداً ﷺ تعلم من غيره:

الرد على الشبهة:

وهي من أسوأ المفتريات على محمد ﷺ الذي قال ربه عز وجل عنه:

﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (١).

لكنّ الحقد حين يتمكن من قلوب الحاقدين يدفعهم إلى المنكر من القول ومن الزور، حتى إنهم ليتجرؤون على قول لا يقبله عقل عاقل، ولا يجروء على مثله إلا المفترون.

في هذه المقولة زعموا أنه حين كان ينزل عليه الوحي بالآيات التي أثبت العلم الحديث المعاصر أنها من أبرز آيات الإعجاز العلمي في القرآن فيما تتصل بمراحل خلق الإنسان من سلالة من طين ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة ثم يكون إنشاؤه خلقاً آخر..

زعموا أن كاتب وحيه قال مادحاً من هذا خلقه: (تبارك الله أحسن الخالقين) (٢).

ثم أفرطوا في زعمهم فقالوا إن محمداً ﷺ قال له: اكتبها فهكذا نزلت عليّ..؟! وهنا لا بد من وقفة:

فأولاً: مما هو ثابت أن الرسول ﷺ كان إذا نزل عليه الوحي يأخذ العرق يتصبب من جسده، ويكون في غيبة عن حوله، فإذا انقضى الوحي أخذ في

(١) النجم: (٣-٤).

(٢) المؤمنون: (١٤).

ذكر وتلاوة ما نزل عليه من القرآن، وهذا ما تقرره كل كتب السيرة.
ثانياً: معنى ما سبق أنه ﷺ لا يأخذ في الإملاء على كاتب وحيه إلا بعد
اكتمال نزول الوحي واكتمال نزول الآيات المتعلقة بمراحل خلق الإنسان في
سورة «المؤمنون».

ثالثاً: وبهذا يتضح كذب المقولة أن كاتب وحيه ﷺ هو الذي أملاها
عليه وأنه أمر بإثباتها.

رابعاً: أن لفظة «تبارك الله» تكررت في القرآن الكريم تسع مرات،
تلتقي جميعها في مواضع يكون الحديث فيها عن قدرة الخالق فيما خلق من
مثل قوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾^(١).

﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾^(٢).

﴿نَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا﴾^(٣).

﴿وَتَبَارَكَ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾^(٤).

﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٥).

فلماذا تعلم محمد ﷺ من كاتب وحيه آية «المؤمنون» دون غيرها مما

جاء في بقية السور؟!!

(١) الأعراف: (٥٥).

(٢) الفرقان: (١).

(٣) الفرقان: (٦١).

(٤) الزخرف: (٨٥).

(٥) الملك: (١).

– شبهة أن النبي أخذ القرآن عن اليهود والنصارى:

قال المستشرقون: إن محمداً -ﷺ- أخذ القرآن، وأصول دينه، وأخبار الأنبياء والمرسلين عن الراهب بحيرا عندما لقيه في الشام، وعن ورقة بن نوفل الذي كان من متنصرة العرب العلماء بالنصرانية وأحد أقرباء خديجة (رضي الله عنها)، وعن الغلام الرومي الأعجمي الذي كان يعمل حداداً في مكة المكرمة، وهذه الادعاءات ليست جديدة، والمستشرقون يرددون أقوال المشركين في مكة واليهود في المدينة قال -تعالى-: ﴿وَقَالُوا أَسْطِيرٌ الْأَوَّلِينَ أَكْتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾^(١). وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾^(٢).

وقد كفانا العلامة الزرقاني -رحمه الله- في رده على هؤلاء الكافرين ودحض شبهاتهم. قال (رحمه الله):

١- إن هذه الدّعوة مجردة من الدليل، خالية من التحديد والتعيين، ومثل هذه الدعاوى لا تُقبل مادامت غير مدللة، وإلا فليخبرونا ما الذي سمعه محمد -ﷺ- من بحيرا الراهب؟ ومتى كان ذلك؟ وأين كان ذلك؟

٢- إن التاريخ لا يعرف أكثر من أنه -ﷺ- سافر إلى الشام في تجارة مرتين، مرة في طفولته ومرة في شبابه، ولم يسافر غير هاتين المرتين، ولم يجاوز سوق بصرى فيهما، ولم يسمع من بحيرة ولا من غيره شيئاً من الدين،

(١) (الفرقان: ٥).

(٢) (النحل: ١٠٣).

ولم يكن أمره سرّاً هناك بل كان معه شاهد في المرة الأولى وهو عمه أبو طالب، وشاهد في المرة الثانية وهو ميسرة غلام خديجة التي خرج الرسول ﷺ - بتجارتهما يومئذ، وكل ما هنالك أن بحيرة رأى سحابة تظله ﷺ - من الشمس، فذكر لعمه أن سيكون لهذا الغلام شأن، ثم حذره من اليهود، وقد رجع به عمه خوفاً عليه ولم تتم رحلته. كذلك روي هذا الحديث من طرق في بعض أسانيدھا ضعف، ورواية الترمذي ليس فيها اسم بحيرة، وليس في شيء من الروايات أنه - ﷺ - سمع من بحيرا الراهب أو تلقى منه درساً واحداً أو كلمة واحدة لا في العقائد ولا في العبادات ولا في المعاملات ولا في الأخلاق، فأني يؤفكون؟

٣- إن تلك الروايات التاريخية نفسها تحيل أن يقف هذا الراهب موقف المعلم لمحمد - ﷺ - لأنه بشره أو بشر عمه بنبوته، وليس بمعقول أن يؤمن رجل بهذه البشارة التي يزفها ثم ينصب نفسه أستاذاً لصاحبها الذي سيأخذ عن الله ويتلقى من جبريل ويكون هو أستاذ الأساتذة وهادي الهداة والمرشدين وإلا كان هذا الراهب متناقضاً مع نفسه.

٤- إن بحيرة الراهب لو كان مصدر هذا الفيض الإسلامي المعجز لكان هو الأحرى بالنبوة والرسالة والانتداب لهذا الأمر العظيم.

٥- إنّه من المستحيل في مجرى العادة أن يتم إنسان على وجه الأرض تعليمه وثقافته ثم ينضج النضج الخارق للمعهد فيما تعلم وتتقف، بحيث يصبح أستاذ العلم كله بمجرد أنه لقي -مصادفةً واتفاقاً- راهباً من الرهبان مرتين، على حين أن هذا التلميذ كان في كلتا المرتين مشغلاً عن التعليم بالتجارة، وكان أمياً لا يعرف القراءة ولا الكتابة، وكان صغيراً تابعاً

لعمه في المرة الأولى، وكان حاملاً لأمانة ثقيلة في عنقه لا بدّ أن يؤديها في المرة الثانية، وهي أمانة العهد والإخلاص في مال خديجة وتجارها.

٦- إن طبيعة الدين الذي ينتمي إليه الراهب بحيرة، تأبى أن تكون مصدراً للقرآن وهدايته، خصوصاً بعدما أصاب ذلك الدين ما أصابه من تغيير وتحريف. وحسبك أدلة على ذلك أنّ القرآن قد صور علوم أهل الكتاب في زمانه بأنها الجهالات ثم تصدى لتصحيحها، وصور عقائدهم بأنها الضلالات ثم عمل على تقويمها، وصور أعمالهم بأنها المخازي والمنكرات ثم حض على تركها، ثم تذكّر أن فاقد الشيء لا يعطيه، وأن الخطأ لا يمكن أن يكون مصدراً للصواب، وأنّ الظلام لا يمكن أن يكون مشرقاً للنور.

٧- إن أصحاب هذه الشبهة من الملاحدة يقولون: إنّ القرآن هو الأثر التاريخي الوحيد الذي يمثل روح عصره أصدق تمثيل. فإذا كانوا صادقين في هذه الكلمة فإننا نحاكمهم في هذه الشبهة إلى القرآن نفسه، وندعوهم ليقرؤوا ولو مرة واحدة بتعقل وإنصاف، ليعرفوا منه كيف كانت الأديان وعلمائها وكتّابها في عصره؟ وليعلموا أنّها ما كانت لتصلح لأستاذية رشيدة، بل كانت هي في أشد الحاجة إلى أستاذية رشيدة. إنهم إن فعلوا ذلك فسيستريحون ويريحون الناس من هذا الضلال والزيغ، ومن ذلك الخبط والخلط، هداًنا وهداهم الله فإن الهدى هداة: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ﴾^(١).

٨- إن هذه التهمة لو كان لها نصيب من الصحة، لفرح بها قومه وقاموا لها وقعدوا لأنهم كانوا أعرف الناس برسول الله -ﷺ-، وكانوا أحرص

(١) (النور: ٤٠).

النَّاسَ عَلَى تَبْهِيْتِهِ وَتَكْذِيْبِهِ وَإِحْبَابِ دَعْوَتِهِ بِأَيَّةِ وَسِيْلَةٍ، وَلَكِنْهُمْ كَانُوا أَكْرَمَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمَلَاْحِدَةِ فَحِينَ أَرَادُوا طَعْنَهُ بِأَنَّهُ تَعْلَمُ الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ لَمْ يَفْكَرُوا أَنْ يَقُولُوا أَنَّهُ تَعْلَمُ مِنْ بَحِيْرَةِ الرَّاهِبِ كَمَا قَالَ هَؤُلَاءِ؛ لِأَنَّ الْعَقْلَ لَا يَصْدُقُ ذَلِكَ وَالْهَزْلَ لَا يَسْعَهُ، بَلْ لَجُّوا إِلَى رَجُلٍ فِي نَسْبَةِ الْأُسْتَاذِيَّةِ إِلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الطَّرَافَةِ وَالْهَزْلِ، حَتَّى إِذَا مَجَتْ الْعُقُولُ نَسْبَةَ الْأُسْتَاذِيَّةِ إِلَيْهِ لِاسْتِحَالَتِهَا، قَبَلَتْهَا النُّفُوسُ لَهْزَلِهَا وَطَرَافَتِهَا، فَقَالُوا: إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ، وَأَرَادُوا بِالْبَشَرِ حَدَادًا رُومِيًّا مِنْهُمْ كَمَا بَيْنَ مَطْرَقَتِهِ وَسِنْدَانِهِ، ظَالِمًا طَوَّلَ يَوْمَهُ فِي خَبَثِ الْحَدِيدِ وَنَارِهِ وَدُخَانِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ اجْتَمَعَ فِيهِ أَمْرَانِ حَسْبُوهُمَا مَنَاطٌ تَرْوِيحٌ تَهْمَتُهُمْ، أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ مَقِيمٌ بِمَكَّةَ إِقَامَةً تَيْسِرَ لِحَمْدِ -ﷺ- الْإِتِّصَالِ الدَّائِمِ الْوَثِيقِ بِهِ، وَالتَّلْقِيِ عَنْهُ، وَالْآخَرُ: غَرِيبٌ عَنْهُمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ، لِيُخَيَّلُوا إِلَى قَوْمِهِمْ أَنَّ عِنْدَ هَذَا الرَّجُلِ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمُوا هُمْ وَلَا آبَاؤُهُمْ فَيَكُونُ ذَلِكَ أَدْنَى إِلَى التَّصْدِيقِ بِأُسْتَاذِيَّتِهِ لِحَمْدِ -ﷺ-، وَغَابَ عَنْهُمْ أَنَّ الْحَقَّ لَا يَزَالُ نُورُهُ سَاطِعًا يَدُلُّ عَلَيْهِ، لِأَنَّ هَذَا الْحَدَادَ الرَّومِيَّ أَعْجَمِيٌّ لَا يَحْسُنُ الْعَرَبِيَّةَ، فَلَيْسَ بِمَعْقُولٍ أَنْ يَكُونَ مُصَدِّرًا لِهَذَا الْقُرْآنِ الَّذِي هُوَ أْبْلَغُ نُصُوصِ الْعَرَبِيَّةِ بَلْ هُوَ مَعْجَزَةُ الْمَعْجَزَاتِ وَمُفْخِرَةُ الْعَرَبِ وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ: ﴿لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾^(١).

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين.

– أَكْذُوبَةُ النَّصَارَى بِأَنَّ الرَّسُولَ قَدْ اقْتَبَسَ مِنْ شَعْرِ أَمْرِيءِ الْقَيْسِ الْجَاهِلِيِّ:

(١) (النحل: ١٠٣).

لقد أثار بعض الجهلة من المستشرقين وأذناهم كـ(زكريا بطرس) قضية آيات منحولة إلى امرئ القيس الشاعر الجاهلي، بأن نبينا عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم قد اقتبسها ووضعها بالقرآن، في محاولات مستميتة منهم للطعن في كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ومحاولاتهم بدأت مع بداية بعثة نبينا ﷺ ولم تنل من الإسلام شيئاً ولن تنل من الإسلام شيئاً، فإن الله قد تكفل لنا بحفظ كتابه حتى قيام الساعة، فلا خوف على كتاب الله أن يصيبه التحريف أو التبديل سواء نصاً أو معنى، كما أصاب كتب النصرى أو اليهود. وكان من نتيجة ادعاء هؤلاء الجهلة ذلك وغيره، أن انبرى عدد من المسلمين للرد على مزاعم هؤلاء، وتفنيد شبهاتهم، وبهذا يحدث التأييد والنصرة لهذا الدين على يد هؤلاء السفهاء من حيث لا يعلمون.

وأنا أصف هؤلاء الجهلة بما وصف به امرؤ القيس حمراً حيث قال:

يُوارد مجهولات كل خميلة
يمج لفاظ البقل في كل مشرب
فهم يردون الخمائل وهي الحدائق وأعني بما الكتب والتراث، ولكنهم كالحمار لا يحسنون شم الورود بل فقط إفسادها بأكملها، ثم يردون الماء الذي هو سبيل الحياة ولا يحسنون سوى مج بقايا الطعام الذي هو البقل من أفواههم إلى الماء فهم دائماً يكفرون صفاء الماء ويتلفون جمال الحدائق، فتراثنا جميل كخميلة ولكن هؤلاء يختارون منه ما يوافق كفرهم ليشوهوا به صفاء عقيدتنا. بحثت عن أصل لتلك الآيات المدعاة فلم أجد لها ذكراً، ولكن للأمانة العلمية فقط أسوق مصدراً واحداً وردت فيه على سبيل ما ينسب ويدعى لامرئ القيس، ففي كتاب فيض القدير شرح الجامع الصغير للإمام المناوي وردت تلك الآيات في سياق تعريفه لامرئ القيس وأنها تنسب إليه ولم يتعرض الإمام المناوي لها (لمن لا يعلم فالإمام المناوي متوفى عام ١٠٢٩هـ)،

ولم ترد تلك الأبيات في ديوان امرئ القيس بطبعاته المختلفة. فمن هو امرؤ القيس المقصود، والذي يعنيه جهلة الاستشراق أنه صاحب تلك الأبيات، فلدينا الكثير من الشعراء ممن يحملون اسم امرئ القيس بعضهم جاهلي، وبعضهم إسلامي فأيهم يعنون؟ بالطبع هم أجهل من أن يعلموا ذلك.

١- الجاهلي:

أ- امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، شاعر جاهلي وهو أشهر الشعراء على الإطلاق، يمني الأصل مولده بنجد، كان أبوه ملك أسد وغطفان، وأمه أخت المهلهل الشاعر، قال الشعر وهو غلام وجعل يشب ويلهو ويعاشر صعاليك العرب، فبلغ ذلك أباه فنهاه عن سيرته فلم ينته، فأبعده الى حضرموت، موطن أبيه وعشيرته وهو في نحو العشرين من عمره، عاش من سنة ١٣٠ قبل الهجرة الى سنة ٨٠ قبل الهجرة وهو المقصود في بحثنا هذا حيث نسبوا إليه الأبيات المدعاة.

ب- امرؤ القيس السكوني وهو شاعر جاهلي اسمه امرؤ القيس بن جبلة السكوني وهو ممن لم يصلنا الكثير من شعره

ج- امرؤ القيس الكلبي هو امرؤ القيس بن حمام بن مالك بن عبيدة بن عبد الله وهو شاعر جاهلي عاصر المهلهل بن ربيعة.

د- امرؤ القيس الزهيري وهو امرؤ القيس بن بحر الزهيري، شاعر جاهلي وأيضا هو ممن وصلنا القليل من شعره

٢- الإسلامي:

أ- وهو امرؤ القيس بن عابس بن المنذر بن امرئ القيس بن السمط بن عمرو بن معاوية بن الحارث الأكبر بن معاوية بن ثور بن مرتح بن معاوية بن الحارث بن كندة الكندي. وفد إلى النبي ﷺ فأسلم وثبت على إسلامه ولم

يكن فيمن ارتد من كندة، وكان شاعراً نزل الكوفة وهو الذي خاصم الحضرمي إلى رسول الله ﷺ فقال للحضرمي: «بينتك وإلا فيمينه قال الحضرمي: يا رسول الله إن حلف ذهب بأرضي، فقال رسول الله ﷺ: من حلف على يمين كاذبة ليقطع بها ما لقي الله وهو عليه غضبان، فقال امرؤ القيس: يا رسول الله ما لمن تركها وهو يعلم أنها حق قال: «الجنة» قال: فأشهدك أي قد تركتها له»^(١) ومن شعر امرئ القيس هذا:

قف بالديار وقوف حابس	وتأن إنك غير آيس
لعبت بمن العاصفات	الرائحات من الروامس
ماذا عليك من الوقوف	بمالك الطللين دارس
يارب باكية علي	ومنشد لي في المجالس
أو قائل: يا فارساً	ماذا رزئت من الفوارس
لا تعجبوا أن تسمعوا	هلك امرؤ القيس بن عابس

ونحن نظن أن هذا هو قائل تلك الأبيات المنسوبة إلى امرئ القيس الجاهلي، فلننظر إلى هذا الشعر والشعر المدعى لامرئ القيس الجاهلي ولنر مدى التشابه والتطابق بينهما، وانظر الى ما سنسوقه لاحقاً من أبيات امرئ القيس الجاهلي وما بينهما من بعد الشقة في اللفظ والنظم، وكلاهما امرؤ القيس.

النص المدعى:

دنت الساعة وانشق القمر	عن غزال صاد قلبي ونفر
أحورٌ قد حرتُ في أوصافه	ناعس الطرف بعينه حور

(١) الفصل للوصول المدرج في النقل للخطيب البغدادي رقم الحديث ٤٦٤. وفي مجمع الزوائد/ كتاب الأيمان والنذور رقم الحديث (٦٩٠٣).

مرّ يوم العيد بي في زينة	فرماني فتعاطى فعقر
بسهم من لحاظ فاتك	فرّ عني كهشيم المحتظر
وإذا ما غاب عني ساعة	كانت الساعة أدهى وأمر
كُتب الحُسن على وجنته	بسحيق المسك سطرًا مختصر
عادةُ الأقمار تسري في الدجى	فرأيتُ الليل يسري بالقمر
بالضحى والليل من طرته	فرقه ذا النور كم شيء زهر
قلت إذ شقّ العذار خده	دنت الساعة وانشق القمر

وبكتاب إعجاز القرآن للإمام الباقلاني فصل كبير للمقارنة بين الشعر والقرآن وخصص منه الباقلاني جزءاً كبيراً لشعر امرئ القيس وتعرض فيه بكل أمانة لمسألة الفرق بين الشعر والقرآن، فهل لم يصل هذا الشعر إلى الإمام الحافظ أبي بكر الباقلاني ليرد عليه ويشمله ببحثه.

والعجيب أنّه بعد بحث طويل لم أجد أي ذكر لهذا الشعر ولا للرد عليه، فهل لم يكتشف هذا الشعر إلا هؤلاء البحاثّة من المستشرقين في هذا القرن ليفاجئونا بأنّ القرآن قد اقتبس أبياتاً من شعر امرئ القيس، فيسقط في يدنا ونسلم لهؤلاء الجهابذة بأن كتابنا قد أصابه شيء مما أصاب كتابهم ونصبح كما يقال بمصر (بالهوا سوا).

ومن عجب القول أن تكن تلك الأبيات لامرئ القيس، ويظهر رسول الله في قريش التي هي أفصح العرب وأحفظهم لشعر الشعراء حتى أنهم يضعون أشهر سبع قصائد مطولات على جدران الكعبة وتسمى المعلقات، ويأتي رسول الله ﷺ ليسفه دينهم، ويكسر أصنامهم، ويمحي باطلهم، ولا يخرج منهم رجل حافظ للشعر، واحد فقط، ويقل له أنت يا محمد نقلت تلك الأبيات من امرئ القيس، ثم يأت سفیه بعد ألف وخمسمائة سنة ليقل لنا

خذوا تلك أبيات امرئ القيس التي نقلها نبيكم بقرآنكم.
وأكاد أجزم أن هؤلاء السفهاء الذين يرددون هذا الكلام، لم يقرؤوا في
حياتهم شيئاً من أشعار امرئ القيس أو غيره ولكن مثلهم كمثل الحمار يحمل
أسفاراً، يلقي إليهم رهبانهم وقساوستهم الكلام فيرددونه كالبيغاوات بلا فهم
ولا وعلم ولا وعي.

وهل هذا الشعر السلس السهل غير الموزون في بعض أبياته شعرٌ جاهلي؟
وإذا قارنا بين شعر امرئ القيس وتلك الأبيات هل نجد أي وجه شبه بينهما؟
وإليك شيئاً مما قاله امرؤ القيس لتر الفارق في النظم واللفظ وقوة العبارة:

قفا نبك من ذكرى حبيب ومترل	بسقط اللوى بين الدخول فحومل
فتوضح فالمقراة لم يعف رسمها	لما نسحتها من جنوب وشمال
ترى بعر الآرام في عرصاتها	وقيعانها كأنه حب فلفل
كأني غداة البين يوم تحملوا	لدى سمرات الحي ناقف حنظل
وقوفا بها صحي علي مطيهم	يقولون لا تهلك أسي وتحمل

وهل يقارن ذاك الشعر الركيك بقول امرئ القيس:

فلما أجزنا ساحة الحي وانتحي	بنا بطن خبت ذي خفاف عقتل
-----------------------------	--------------------------

وقوله:

رفعن حوايا واقتعدن قعائدا وحفزن من حوك العراق المنمق
ثم قوله في النص المدعى (مر يوم العيد في زينته) أليس يوم العيد احتفالاً
إسلامياً؟ فكيف يكن هذا كلام امرئ القيس الجاهلي، ويذكر فيه يوم العيد
وهو من مات قبل مولد نبينا ﷺ بثلاثين عاماً أو أكثر، والنبي بعث وعمره
أربعين سنة أي أن تلك الأبيات بينها وبين النبي ﷺ ما يزيد عن سبعين عاماً.
وعلى افتراض أنه شعر جاهلي فهو منحول، نسب إلى امرئ القيس لأن

حفاظ شعر امرئ القيس لم يذكره، فما هو الشعر المنحول؟ النحل في اللغة كما ذكر في لسان العرب: وانتحل فلان شعر فلان أو قال فلان إذا ادّعه أنه قائله. وتَنَحَّلَه: ادّعه وهو لغيره. وقال ابن هرمة:

ولم أَتَنَحَّلِ الأشعارَ فيها ولم تُعْجِزِي المِدْحُ الجيادُ
ويقال: نُحِلَ الشاعرُ قصيدةً إذا نُسِبَتْ إليه وهي من قيل غيره؛ وقال الأَعشى في الانتحال:

فكَيْفَ أَنَا وانتحالي القوا في، بَعْدَ المَشيبِ، كَفَى ذاك عارا!
وَقَيْدِي الشُّعْرُ في بيته كما قَيْدُ الأُسْرَاتُ الحمارا!
وفي مختار الصحاح: وَنَحَلَهُ القول من باب قطع أي أضاف إليه قولاً قاله غيره وادّعه عليه، وانتحل فلان شعر غيره أو قول غيره إذا ادّعه لنفسه وتَنَحَّلَ مثله، وفُلانٌ يَنْتَحِلُ مذهب كذا وقبيلة كذا إذا انتسب إليه.
وفي مفردات ألفاظ القرآن للأصفهاني: والانتحال: ادعاء الشيء وتناوله، ومنه يقال: فلان ينتحل الشعر.

وقضية نحل الشعر لمشاهير الشعراء قضية مشهورة معروفة في الأدب العربي يعرفها كل باحث، فليثبت لنا هؤلاء الجهلة أن تلك الأبيات لامرئ القيس الجاهلي أولاً، ثم ناقشهم فيها بعد ذلك وختاماً نقول: إنَّ بحثنا هذا ليس دفاعاً عن امرئ القيس بل هو ذباً عن دين الله.

وختاماً نقل لهؤلاء الجهلة إنَّ امرأ القيس سيكون معكم حيث ستذهبون، وستلاقونه في جهنم، إن لم تسلموا لله وحده قبل موتكم، وحينما تقابلونه سيمكنكم معرفة أن تلك الأبيات ليست من شعره.

ثم نقول لهم جداراً إذا صحَّ استدلالكم بتمائل بعض الآيات القرآنية مع

شعر امرئ القيس فإنّ هذا التماثل في بعض الألفاظ لا يعني النقل على كل حال، ووقوع التماثل أمر طبيعي إذ جاء القرآن بما تعهده العرب في كلامها من أمثلة واستعارات وسوى ذلك من ضروب البلاغة، ثم إنّ الشعر المنسوب لامرئ القيس هو المنقول عن القرآن كما قد سبق بيانه.

ويقول الدكتور عبد الله الفقيه من مركز الفتوى في الشبكة الإسلامية بما معناه:

ويكفي في الرد على مثل هذه السفسطات والتفاهات، سقوطها وانحطاطها عند من لديه أدنى نظر:

فالآيات من سورة القمر لا تتفق أصلاً مع موازين الشعر العربي حتى يقال إنهما من الشعر مما يدل على جهل واضعي هذه الشبهة إن صح تسميتها شبهة.

ومنها أن السورة مكية وقد تلاها النبي ﷺ على مشركي قريش، وهم في ذلك الوقت من أشد الناس عداوة للنبي ﷺ وأحرص الناس على العثور على ما يشكك في صدق ما يقوله من أن القرآن كلام الله تعالى متزل من عنده ليس من كلام البشر، وهم نقلة الشعر ورواته ومع ذلك لم يدّعوا هذا الادعاء ولا قريباً منه، بل أقرّوا وأقر غيرهم من فصحاء العرب وبلغائهم أنّ القرآن الكريم ليس من وضع البشر ولا من تأليفهم، بل أقرّوا بالعجز عن الإتيان بسورة من مثله مع تحدي القرآن لهم دائماً. إلى غير ذلك من الردود الواضحة.





شبهة
الحجر الأسود

شبهه الحجر الأسود؟

شبهات حول الحجر الأسود، وأنّ محمد ﷺ كان يعظّم ويقبّل الحجر الأسود؟

حقائق عن الأحاديث التي وردت في استلامه وتقبيله ﷺ للحجر الأسود.

الدراسة السطحية آفة من آفات المتعلمين عندنا، والتعجل في إصدار الحكم قبل الرسوخ في العلم، ودون الرجوع إلى أهل الذكر، ثمرة سيئة لهذه السطحية. وما أصدق ما قيل: إنّ الذين يشككون في الدين إمّا جهلاء، أو متعلمون تضخمت في أذهانهم بعض المعلومات، ذلك أنّ إثارة الشبهات حول موضوع، كاستلام الحجر الأسود، وورود الأحاديث فيه ببساطة ضلال مبین، وغفلة عن طبيعة العلم، وطبيعة الدين:

طبيعة العلم: أن تردّ جزئياته إلى قواعده، وعلم الحديث له قواعده وأصوله التي وضعها علماءه لمعرفة المقبول من المردود في الأحاديث، وطبقوها بكل أمانة ودقة ما استطاعوا، وبذلوا جهود الأبطال في سبيل تنقية السنن النبوية، وتبليغها إلينا. أمّا قيمة الأحاديث التي رووها في شأن الحجر الأسود؟ فنورد عليك بعضها؟.

روى البخاري عن ابن عمر -وسُئِلَ عن استلام الحجر الأسود- فقال: رأيت رسول الله ﷺ يستلمه ويقبله^(١).

وعن نافع قال: رأيت ابن عمر استلم الحجر بيده ثم قبل يده، وقال: «ما تركته منذ رأيت رسول الله ﷺ يفعله» متفق عليه^(٢).

(١) البخاري (٣٨/٦).

(٢) البخاري (٣٧/٦)، ومسلم (٣٥٥/٦).

وعن عمر: أنه كان يقبل الحجر الأسود ويقول: «إني لأعلم أنك حجرٌ لا تضرُّ ولا تنفعُ، ولولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك»^(١).

قال الطبري: إنما قال عمر ذلك؛ لأنَّ الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأصنام، فخشى أن يُظنَّ الجُهَّال أنَّ استلام الحجر من باب تعظيم الأحجار كما كانت تفعل العرب في الجاهلية، فأراد أن يعلمَّ الناس أنَّ استلامه اتباع لفعل رسول الله، لا لأنَّ الحجر يضر وينفع بذاته، كما كانت الجاهلية تعبد الأوثان. والأحاديث المذكورة أحاديث قولية صحيحة ثابتة، لم يطعن فيها عالم من علماء السلف أو الخلف، على أنَّ الأمر أكثر من ذلك، فإنَّ هذه سنَّة عملية تناقلتها الأجيال منذ عهد النبوة إلى الآن بلا نكران من أحد، فأصبحت من مسائل الإجماع، ولا تجتمع الأمة على ضلالة وهذا وحده أقوى من كل حديث يروى، ومن كل قول يقال^(٢).

هذا من ناحية العلم، وأما من ناحية الدين، فالمؤمنون يعرفون تمام المعرفة أنه يقوم أول ما يقوم على الإيمان بالغيب (في جانب الاعتقاد)، وعلى الخضوع والانقياد لأمر الله (في جانب العمل) وهذا هو معنى لفظ الدين، ولفظ العبادة^(٣).

والإسلام -باعتباره ديناً- لا يخلو من جانب تعبدي محض، وإن كان أقل الأديان في ذلك. وفي الحج -خاصة- كثير من الأعمال التعبدية، ومنها تقبيل الحجر الأسود، والأمور التعبدية هي التي تعقل حكمتها الكليَّة وإن لم

(١) رواه البخاري ومسلم وأحمد وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه.

(٢) تفسير الطبري (٦٧/٣).

(٣) تفسير القرطبي ٣/١.

يفهم معناها الجزئي، والحكمة العامة فيها هي حكمة التكليف نفسه، وهي ابتلاء الله لعباده، ليعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه^(١).

الأمر التعبدية هي التي تكشف عن العبودية الصادقة لله من العبودية الزائفة. العبد الصادق يقول عند أمر الله مقالة الرسول والمؤمنين: (سمعنا وأطعنا)، والعبد المتمرد على ربه يقول ما قاله اليهود من قبل: «سمعنا وعصينا». ولو كان كل ما يكلف به العبد مفهوم الحكمة للعقل جملة وتفصيلاً، لكان الإنسان حينما يمثل إنما يطيع عقله قبل أن يكون مطيعاً لربه. وحسب المسلم أنه - حين يطوف بالبيت، أو يستلم الحجر - يعتقد أن هذا البيت وما فيه من أثر من آثار إبراهيم عليه السلام، ومن إبراهيم؟ إنه محطّ الأصنام، ورسول التوحيد وأبو الملة الحنيفية السمحة ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٢).
وإنّ محمّداً ﷺ كان يعظّم ويقبّل الحجر الأسود.

أولاً: إنّ سيدنا موسى والأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- كانوا يكرمون «تابوت العهد»، ويخرونه كما جاء في العهد القديم. والنصارى يقبّلون صور وتماثيل المسيح والعذراء، ومنهم من يسجد لهذه الصور والتماثيل، كي ينالوا البركة بالسجود لها مع ما في ذلك من مخالفة للشريعة التوراتية، وهكذا نرى أنّ الوثنية في النصرانية والشرك في عبادتها وتصوراتها لم يكن محصوراً في عبادة المسيح والروح القدس، بل أضيف إليه الكثير من

(١) القرطبي ١/٢٧٠.

(٢) (النحل: ١٢٠).

ضروب الوثنية والشرك، والتي تتوعد الأسفار المقدسة فاعلها بأليم العقاب الذي لم تبال فيه الكنيسة حين عمدت بقراراتها إلى مخالفة ما جاء في الناموس من وصايا، ففي التوراة: «لا يكن لك آلهة أخرى أمامي، لا تصنع لك تمثالاً منحوتاً، ولا صورة ما، ممّا في السماء من فوق، وما في الأرض من تحت وما في الماء من تحت الأرض»^(١).

كما قد تَوَعَّدت التوراة بلعن أولئك الذين يصنعون التماثيل «فيصرخ اللاويون، ويقولون لجميع قوم إسرائيل بصوت عال: ملعون الإنسان الذي يصنع تمثالاً منحوتاً أو مسبوكاً رجساً لدى الرب عمل يدي نحات، ويضعه في الخفاء. ويجيب جميع الشعب ويقولون: آمين»^(٢).

ومنهم من يقول إنّ الصور والأحجار لا تضر ولا تنفع، وإكرامها عائد لله تعالى. ونحن كذلك.

ثانياً: إنّ سيدنا عمر رضي الله عنه لما قبّل الحجر الأسود قال: «إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله - ﷺ - يقبلك ما قبّلتك» إشارة إلى أن تقبيله أمر تعبدي، وأن الضار والنافع في الحقيقة، إنما هو الله تعالى وحده.

وإنما قال عمر رضي الله عنه: «إنك لا تضر ولا تنفع» لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأصنام، فخشى عمر وخاف أن يظن الجهال أن استلام الحجر هو مثل ما كانت العرب تفعله، فنبه عمر رضي الله عنه على مخالفة هذا

(١) (الخروج ٢٠/٤).

(٢) (التثنية ٢٧/١٤-١٥)، (وانظر ٤/١٥-٢٤).

الاعتقاد، وأنه لا ينبغي أن يعبد إلا من يملك الضر والنفع، وهو الله وحده^(١).
ثالثاً: لقد جاءت بعض الأحاديث الواردة في فضل الحجر الأسود وأنه
من الجنة فهو ليس كباقي الأحجار الأخرى:
روى البيهقي في صحيح الجامع أن الرسول ﷺ قال: «لولا ما مسَّ
الحجر من أنجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة إلا شفي وما على الأرض شيء
من الجنة غيره»^(٢).

وقد روى الحاكم وغيره في صحيح الجامع قول الرسول ﷺ: «إن الركنَّ
والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة»^(٣).

وبالتالي من خلال هذين الحديثين وغيرهما نستطيع أن نعرف سبب
القدسية والاهتمام الذي يحظى به الحجر الأسود.

ولقد انعقد إجماع الأمة على مشروعية تقبيل الحجر الأسود، وعليه فمن
يدعي أن ذلك ينافي دعوة الإسلام لنبد الأوثان، فدعواه باطلة فشتان بين من
يأتي ذلك طاعة لله ورسوله معتقداً أن الحجر لا ينفع ولا يضر، وبين من
يقدس الأوثان التي نهى الله عن الاقتراب منها، فطواف المسلم بالكعبة المشرفة
وصلاته إليها إنما هي عبادة لله لا لها.

رابعاً: ماذا تقول أيها النصراني فيما ورد في كتابك المقدس في سفر
التكوين [٢٨: ١٠] من أن نبي الله يعقوب «كان في طريقه إلى حاران وشاهد

(١) تقديم تخريج الحديث.

(٢) صحيح الجامع (٩٤٦٥).

(٣) المستدرک (٣٣٧/٢).

رؤية السلم العجيب وبعد أن أفاق أخذ الحجر الذي توسّده وسكب عليه زيتاً وسمى المكان بيت ايل أي بيت الله وأقام الحجر عموداً هناك وعاد إلى زيارة ذلك الحجر بعد عشرين عاماً وأطلق عليه اسم «مصفاة». وأصبحت هذه المصفاة مكاناً للعبادة والمجالس العامة في تاريخ شعب إسرائيل^(١).

تعظيم الحجر الأسود:

وفي هذا الإطار، أثارَت كتابات المستشرقين ومن سار على منوالهم شبهات حول تقبيل الحجر الأسود، واعتبروا ذلك نوعاً من الطقوس الوثنية التي سرت إلى الدعوة المحمدية متأثراً منها بالبيئة التي نبتت فيها، وقد يفسّر بعضهم ذلك بأنه نوعٌ من المجاملة لقوم النبي ﷺ في أسلوب العبادة السائد بينهم.

ولن نتعرض لتفسيرهم الأخير هذا لوضوح منابذة رسول الله ﷺ للشرك والمشركين منذ اللحظة الأولى التي أعلن فيها دعوته، وسنقتصر على بيان تلبسهم فيما يتعلق بتعظيم المسلمين للحجر الأسود، وإظهار وجه الحقيقة في ذلك.

وإذا كان هؤلاء المستشرقون يعدّون تقبيل الحجر الأسود عبادة له من دون الله، فلا بد إذاً أن نبدأ ببيان حقيقة العبادة وماهيّتها.

إنّ من يعبد شيئاً مهماً كانت طبيعته فإنه يعتقد أن له سلطة غيبية ينعكس تأثيرها على الواقع، وبالتالي فإن العابد يتقرّب إلى معبوده رجاء للنفع أو دفعاً للضرر، وهو في الوقت ذاته يعتقد أن التقصير في حق هذا المعبود أو ترك عبادته يترتّب عليه حصول الضرر ووقوعه كنوع من العقاب، ومثل هذا

(١) وراجع التكوين ٣١: ٤٥-٥٥ والقضاة ١١ والقضاة ٢٠ و٢١ وصموئيل الأول

٧ وصموئيل الأول ١٠.

مشاهدٌ حتى في واقع الناس اليوم من أتباع الديانات الوثنية المنتشرة في أرجاء الأرض، إذ يلاحظ في أتباع تلك الديانات خضوعاً لمعبوداتهم رغبةً في جلب المنافع المختلفة، أو دفع المضارّ من القحط والجفاف ونحوه، مع تعلق قلوبهم بهذا المعبود خشية منه ورهبة من سلطانه.

وهذه السلطة الغيبية قد تكون في نظرهم سلطة ذاتية، بمعنى أنّ العابد يرى استقلال معبوده بالنعف والضرر، وهذا كالذين يعبدون الشمس والكواكب، لاعتقادهم بتأثيرها على نواميس الكون وتسييرها للخلائق، أو أن تكون السلطة غير ذاتية بأن يعتقد أنّ معبوده يشكّل واسطة بينه وبين قوّة علوية لها قدرة ذاتية مستقلة في النفع والضرر، فيؤدّي ذلك إلى عبادته رجاء شفاعته عند من يقدر على النفع والضرر، كما هو الحال مع كفار قريش الذين كانوا يعتقدون أنّ الأصنام والأوثان التي يعبدونها تقرّبهم إلى الله جلّ وعلا، وتشفع لهم عنده، يقول الله عزوجلّ مبينا ذلك: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾^(١)، وفي موضع آخر: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾^(٢).

وبناء على ما سبق، فإنّ المسلمين لم يعبدوا الحجر الأسود، لأنهم لا يرون أن أحداً يملك الضرر والنفع غير الله تعالى، فهم ينفون وجود أية سلطة ذاتية في المخلوقات مهما كانت، كما أنهم يرون أن علاقة المخلوق بالخالق

(١) (الزمر: ٣).

(٢) (يونس: ١٨).

علاقة مباشرة ليس فيها وسيط، وأنّ العباد لا يحتاجون إلى شفيع يقصدونه بالتقرب دون الله عزوجل، بل إنهم يعدّون ذلك من الشرك الأكبر المخرج من ملة الإسلام، لأنهم يرون أن العبادات لا يجوز صرفها لأي مخلوق، سواء أكان ملكاً مقرباً أم نبياً مرسلأً، فضلاً عن كونه حجراً لا يضرّ ولا ينفع.

ويقرّر ذلك الصحابيّ الجليل عمر بن الخطاب في مقولته الشهيرة: «إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك»^(١)، فقد أراد أن يبيّن للناس أنّ هذا الفعل هو محض اتباع للنبي ﷺ، وليس لأنّ الحجر ينفع أو يضرّ، وعليه فإنه لا قدسية لأحجار الكعبة بذاتها، وإنما اكتسب الحجر الأسود هذه المزية لأمر الله تعالى بتقبيله، ولو لم يرد ذلك الأمر لم يكن لأحد أن يقوم بتقديسه أو تقبيله.

ثم إنّ رحى العبادة تدور على قضيتين أساسيتين: تمام المحبة مع غاية الذلّ والخضوع، فمن أحبّ شيئاً ولم يخضع له فليس بعابد له، ومن خضع لشيء دون أن يحبّه فهو كذلك ليس بعابد له، ومعلوم أن تقبيل الحجر الأسود هو فعلٌ مجردٌ من الخضوع والذلّ لذلك الحجر.

يضاف إلى ما سبق، أنّ المسلم يعتقد فضيلة خاصة في الركن اليماني كما يعتقد فضيلة الحجر الأسود، فقد ورد في مسند الإمام أحمد^(٢) عن عبدالله بن عمر أنّ النبي ﷺ قال: «إن مسح الركن اليماني والركن الأسود يحط الخطايا خطأ»، ومع ذلك لا يرى المسلم مشروعية تقبيل الركن اليماني، وإن كان يفعله بعض جهّال المسلمين.

(١) تقدم تحريجه.

(٢) مسند الإمام أحمد (٣/٢٨٠).

ومن المناسب أن نقول: إن من يعبد شيئاً، فلا شك أنه يرى في معبوده أنه أعلى منه وأفضل منه؛ لأن العابد لا يعبد من يرى أنه مثله أو أدنى منه منزلةً وقدراً، ونحن نعلم أن حرمة المؤمن أعظم من حرمة الكعبة، بل أعظم من حرمة الدنيا بأسرها، كما جاء في الحديث الذي رواه أصحاب السنن عدا أبي داود عن عبدالله بن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم»، وجاء عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال في الكعبة: «ما أعظمك وأعظم حرمتك! والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك»، فما سبق يبين لنا نظرة الشرع للمسلم في كونه أعظم حرمةً من الكعبة بما فيها الحجر الأسود، فكيف يصح أن يقال إن المسلمين يعبدون هذا الحجر؟!.

ولنقف قليلاً لتندبر، ألم يكن العرب في جاهليتهم يتخذون العديد من الآلهة من مختلف الأشياء! وهم مع ذلك لم يتخذوا الحجر الأسود إلهاً من دون الله، ولكنهم جعلوا له حرمة ومكانة باعتباره من البقايا الموروثة للكعبة التي بناها إبراهيم و إسماعيل عليهما السلام، فإذا كان هذا حال العرب في جاهليتهم. بمثل هذا الوضوح، فأين عقول المستشرقين عندما نسبوا ذلك إلى المسلمين؟!.

وتعميقاً للفائدة أدون هنا رأي اللجنة الدائمة للبحوث الفقهية والإفتاء

في المملكة العربية السعودية في الرد على شبهة تعظيم الحجر الأسود

بسم الله الرحمن الرحيم

العبادة طاعة الله تعالى بامتثال ما أمر به، واجتناب ما نهى عنه، وطاعة رسوله ﷺ كذلك والاقتراء فيما فعله من القربات، رجاء ثواب الله تعالى، وخوف عقابه، وإحلال ما أحله، وتحريم ما حرمه، والاستسلام لتشريعه قال تعالى: ﴿ أَحْبَابُهُمْ وَرَهْبَتُهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ

وَمَا أَمْرًا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿﴾ وقد ثبت أن النبي ﷺ قبل الحجر الأسود واستلمه في طوافه بالبيت طاعة لله، وقبله أصحابه رضي الله عنهم واستلموه؛ اقتداءً به وطاعة لله تعالى في أداء النسك له، لا لمجرد إعظام الحجر دون تشريع من الله تعالى؛ ولذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه كلمته المشهورة: اللهم إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك فتقبيله واستلامه في الطواف نسك وعبادة لله؛ اتباعاً لتشريع، ونظير ذلك الطواف بالبيت في الحج والعمرة فرضاً وتطوعاً واستقبال البيت الحرام في الصلاة والدعاء، والامتناع من استقباله ببول أو غائط، كل ذلك عبادة وطاعة لله تعالى؛ اتباعاً لأمره، واجتناباً لما نهى عنه، لا تشريعاً من المسلمين من عند أنفسهم، بل سجود الملائكة لآدم عليه الصلاة والسلام عبادة لله تعالى وطاعة لأمره إياهم بالسجود له، وليس عبادة لآدم، ولما استكبر إبليس وأبى أن يسجد لآدم غضب الله عليه ولعنه ودخره، وليس كل ما ذكر من العبادات ليتخذ الحجر والبيت الحرام وآدم عليه الصلاة والسلام زلفى إلى الله، بل القصد أولاً وأخيراً امتثال أمر الله وطاعته في تشريع بحلاف عبادة الكفار للأصنام فإنه اتباع للهوى وتشريع من عند أنفسهم لم يأمر الله به، بل نهاهم عنه، وتوعدهم عليه بالعذاب الأليم، وبعث رسله لإبطاله وأمرهم بقتال المشركين من أجل عبادتهم غير الله ليقربوهم إلى الله زلفى، فكيف يقاس ما أمر الله به على ما نهى عنه؟! هيهات هيهات إن النسب بينهما ليس إلا كالنسب بين الشيء ونقيضه.

سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.



شبهة
أخت هارون

القول الموزون في الرد على شبهة يا أخت هارون

الشبهة:

ورد في القرآن عند الحديث عن قصة مريم، قوله تعالى: ﴿يَتَأَخَّتَ هَرُونَ مَاكَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوْءًا وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا﴾^(١) وقد اعتبر فريق من النصارى، أن القرآن قد وقع في خلط واضطراب، عندما وصف مريم بأنها أخت هارون، مع الفارق الزمني بين العصر الذي وجد فيه هارون النبي، والعصر الذي وجدت فيه مريم أم عيسى؛ فأهل التاريخ يتحدثون عن ألف ومئتي سنة بينهما، وربما كان الفاصل الزمني بينهما أكثر من ذلك.

بالمقابل، فإن الكتاب المقدس (الإنجيل) قد خلا من هذا الخلط والاضطراب، إذ لم يرد فيه ذكر لمريم إلا على أنها أم عيسى، وابنة عمران، لا أخت هارون، وبالتالي فإنّ في هذا ما يثبت وقوع الخلط والاضطراب في القرآن.

كما زعم زكريا بطرس أيضاً وغيره أنّه جاء في سورة مريم «يا أخت هارون» فهل مريم أخت هارون الذي توفي قبل ميلادها بما يزيد عن ألف عام؟ وهذا خطأ تاريخي في القرآن.

هذا حاصل الشبهة، وما قيل فيها، ومقالنا التالي مكرّس للرد على هذه الشبهة وتفنيدها، وردنا عليها من وجوه، منها:

هذا ليس خطأ، ولكن جهل من المتكلم، فعندما تحلل نص تفهم لغته أولاً، فإنّ كنت جاهلاً بالعربية فاسأل أهلها، تقول العرب: يا أخا تميم،

(١) (مريم: ٢٨).

وتعني: يا أخي من نسل تميم، فقولهم يا أخت هارون، يعنون بها يا أختنا من نسل هارون ولا يعنون بها أنها شقيقة هارون، كما أن العربي لا يقصد بـ(أخا تميم) أن المنادى شقيق تميم.

- وهنا سيرد منه سؤال يبرهن ليس على جهله بالعربية، ولكن على جهله بكتابه، إن مريم ليست من نسل هارون ولكن من نسل داوود، والدليل نسب المسيح في إنجيل متى، وإنجيل لوقا، وليس أحد النسبين هو نسب مريم، وإنما برغم اختلافهم، فهما نسبان ليوسُف النجار.

- أما مريم فهي هارونية بنص الكتاب، فإن قال لا الأنساب الموجودة أنساب المسيح ومريم أمه، وليس له نسب إلا عن طريقها فهي من نسل داوود. أ - أول الكتاب يقول: إن مريم قريبة الياصابات والياصابات هارونية فتكون مريم هارونية^(١)، وذكر لفظة قريبتك جاءت في الترجمة العربية المشتركة أمّا ترجمة (فانديك) فجاءت نسيبتك بدل قريبتك واللفظة اليونانية المترجمة تعني من سلالتك.

ب - المسيح ينبغي أن يكون المسيح من نسل داوود^(٢).
- النص من إنجيل لوقا (وقال لهم كيف يكون المسيح ابن داوود وداوود نفسه يقول في كتاب المزامير قال الرب لربي اجلس عن يميني حتى أضع أعدائك موطئاً لقدميك) فإذا داوود يدعو رباً فكيف يكون ابنه.
- فهنا إما أن يسلمه بأن المسيح ليس من نسل داوود وهناك تحريف في كل موضع نسب فيه المسيح لداوود، وذكر فيه أنه ابنه أو من نسله وأنه هاروني كما قال القرآن أو أنه ليس المسيح وآخر هو المسيح، وهذا ما يستحيل عليه.

(١) (لوقا ١ : ٣٧).

(٢) (لوقا ٢٠ : ٤١) (مرقس ١٢ : ٣٥) (متى ٢٢ : ٤١).

كما أن المتأمل في السياق القرآني الذي وردت فيه الآية، يجد ما يدل دلالة واضحة، على أن هذا الوصف الذي وُصِفَ به مريم، لم يكن تسمية قرآنية، وإنما جاء وصفاً حكاة القرآن على لسان قوم مريم، وما خاطبوا ونادوها به عندما حملت بعيسى، مستنكرين ذلك الحمل، واتهموها في عرضها وشرفها وعفافها؛ والسياق القرآني جاء وفق الآتي: ﴿فَأَتَتْ بِهِ قَوْمَهَا تَحْمِلَةً، قَالُوا يَمْرِيْمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا ﴿٢٧﴾ يَتَّخِذَ هَرُونَ مَا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوْءًا وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا ﴿٢٨﴾ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْأَمْهِدِ صَبِيًّا ﴿١﴾ وما نريد قوله هنا، أن هذا الوصف: ﴿يَتَّخِذَ هَرُونَ﴾ إنما هو حكاية القرآن لتلك المقولة التي صدرت عن قومها، فالقرآن هنا ناقل لكلام قوم مريم.

أما معرفة السبب في وصف قوم مريم لها ﴿يَتَّخِذَ هَرُونَ﴾ فهذا أمر آخر، ساكت عنه النص القرآني، وينبغي أن يبحث عنه فيما وراء ذلك. ثم يقال أيضاً: إن هذه التسمية في حق مريم، إما أطلقت في القرآن على سبيل الحقيقة، أو أنها أطلقت عليها على سبيل التشبيه. وحملها على سبيل الحقيقة أمر غير مستنكر، إذ ليس ثمة ما يمنع أن يكون لمريم أخ اسمه هارون؛ ويؤيد هذا أن التسمية بـ(هارون) كانت شائعة ودارجة كثيراً في بني إسرائيل، وأيضاً ليس في ذكر قصة ولادتها، ما يدل على أنه لم يكن لها أخ سواها. وعلى هذا، فالتعبير القرآني بـ: ﴿يَتَّخِذَ هَرُونَ﴾ يمكن حمله على الحقيقة، فيكون لمريم أخ اسمه هارون، كان صالحاً في قومه، خاطبوا

(١) (مريم: ٢٧-٢٩).

بالإضافة إليه، زيادة في التوييح، أي: ما كان لأخت مثله أن تفعل فعلتك؛ وقد جاء في السنة النبوية ما يؤيد هذا، ففي (صحيح مسلم) وغيره عن المغيرة ابن شعبة قال: بعثني رسول الله إلى أهل نجران فقالوا: أرأيت ما تقرؤون ﴿يَتَأَخَّتْ هَرُونَ﴾ وموسى قبل عيسى بكذا وكذا؟ قال المغيرة: فلم أدر ما أقول. فلما قدمت على رسول الله ذكرت ذلك له، فقال: (ألم يعلموا أنهم كانوا يسمون بأسماء أنبيائهم والصالحين قبلهم).

على أن في إنجيل لوقا، ما يفيد أن لمريم نسب مع النبي هارون أخي موسى، عن طريق زكريا، الذي كان متزوجاً امرأة من ذرية هارون اسمها أليصابات، وكانت امرأته نسيبة مريم، والصحيح أنها كانت حالتها، ونص الإنجيل هو: {كَانَ فِي أَيَّامِ هِيرُودَسَ مَلِكِ الْيَهُودِيَّةِ كَاهِنٌ اسْمُهُ زَكَرِيَّا مِنْ فَرْقَةِ أَبِييَا وَامْرَأَتُهُ مِنْ بَنَاتِ هَارُونَ وَأَسْمُهَا أَلِيصَابَاتُ. وَكَانَا كِلَاهُمَا بَارِيئِينَ أَمَامَ اللَّهِ} (١) وفيه أيضاً: {وَهُوَذَا أَلِيصَابَاتُ نَسِيبَتُكَ هِيَ أَيْضاً حُبْلَى بِابْنٍ فِي شَيْخُوخَتِهَا} (٢) وبحسب نص الإنجيل نفسه، فلا يبعد أن يكون لمريم نسب بعيد مع النبي هارون، وعلى هذا فلا إشكال في التعبير القرآني.

فعلى ما تقدم وتبين، يكون في معنى قول القرآن: ﴿يَتَأَخَّتْ هَرُونَ﴾ احتمالان، كلاهما له ما يؤيده: أحدهما: أنها الأخت حقيقة؛ وهذا على معنى أنه كان لها أخ اسمه هارون؛ والثاني: المشابهة؛ وهذا على معنى أن ثمة قرابة بعيدة كانت تربطها بهارون أخي موسى. فإذا انضم إلى هذا ما ذكرناه بداية،

(١) (لوقا: الأصحاح الأول/ ٥).

(٢) (لوقا: الأصحاح الأول/ ٣٦).

من أن هذا التعبير إنما حكاه القرآن على لسان قوم مريم، نقول: إذا انضم هذا إلى ذلك، زال الإشكال الذي قد يرد على الآية، وبطلت دعوى الخلط والاضطراب في القرآن التي يدعيها البعض.

ومن المفيد في هذا السياق، أن ننبه إلى أن ما ورد في بعض المصادر من أن محمد بن كعب القرظي قد قال في قوله الله: ﴿يَتَأَخَتَ هَارُونَ﴾ قال: هي أخت هارون لأبيه وأمه، وهي أخت موسى أخي هارون، التي قصت أثر موسى: ﴿فَبَصَّرْتَهُ بِهِ عَنْ جُنْبٍ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾^(١) نقول: إن ما ورد في هذا خطأ محض. ودليل خطئه أن القرآن قد ذكر أنه أتبع يعيسى بعد الرسل، فدل هذا على أن عيسى آخر الأنبياء بعثاً، وليس بعده إلا محمد، ولو كان الأمر كما زعم محمد بن كعب القرظي، لم يكن عيسى متأخراً عن الرسل، ولكان قبل سليمان وداود، فإن القرآن قد ذكر أن داود جاء بعد موسى، في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَّهُمْ أبعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله﴾^(٢) وذكر القصة إلى أن قال: ﴿وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ﴾^(٣) فدللت الآيات القرآنية على أن موسى وهارون متقدمان على داود في الزمن.



(١) (القصص: ١١).

(٢) (البقرة: ٢٤٦).

(٣) (البقرة: ٢٥١).



**شبهات
حول الميراث في الإسلام**

تردد في الآونة الأخيرة على السنة أعداء الإسلام شبهة، وأخذوا ينشرونها في عامة الناس الذين لا خبرة لديهم، ولا مراس في الدين ومفاد هذه الشبهة: أن الإسلام ظلم المرأة حتى في أبسط حقوقها، وهو حقها في الميراث.. فأعطى الذكر ضعف الأنثى، وفضله عليها من غير مبرر... إلى آخر هذا الكلام الفارغ. وهي شبهة لا رصيد لها من الصحة في الواقع، وإنما هي من المغالطات التي يستعملها هؤلاء الحمقى مع المسلمين الذين للأسف انشغلوا عن دينهم بالدنيا، ولم يبق في اهتماماتهم أو حتى أولوياتهم التفقه في الدين الذي قال فيه الرسول الكريم ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(١).

وللجواب على هذه الشبهة أقول:

بدءاً إن العلم الذي يبحث في أمور المواريث يسمى علم الفرائض وهو علم قال عنه النبي ﷺ: «تعلموا الفرائض وعلموه الناس؛ فإني امرؤ مقبوض، وإن العلم سيقبض حتى يختلف الاثنان في الفريضة فلا يجدان أحداً يفصل بينهما»^(٢).

فالذي يثير مثل هذا المسائل، هو رجل يصطاد في الماء العكر، فهو كرجل يأتي إلى إنسان مسلم غير لا خبرة عنده ويقول له: إن الله يقول في القرآن ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾^(٣) ويريه الآية في المصحف دون أن يطلعه على ما قبلها وما بعدها، أو يقول له لا تصل لأن الله يقول: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾^(٤).

فهو كما قال المتنبّي:

(١) أخرجه البخاري ٧١، ومسلم ١٠٣٧.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک ٣٦٩/٤.

(٣) (الماعون: ٤).

(٤) (النساء: ٤٣).

وَإِذَا مَا خَلَا الْجَبَانَ بِأَرْضٍ طَلَبَ الطَّعْنَ وَحَدَّهُ وَالنِّزَالَ
وَكَمَا قَالَ ابْنُ الْخِيَاطِ:

وَمَنْ يَشْهَدُ الْحَرْبَ غَيْرُ الْجَبَانِ إِذَا الْخَوْفُ غَيَّبَ أَنْصَارَهَا
فهلا برز ذلك الأحمق إلى من يقطع له جوابه، أو امتشق قلمه أمام أهل
الصنعة وقاتل في الميدان، ولم يطعن في الظهر، أو هلا رد الأمر لأهله، وذهب
بالمريض إلى المشفى، وشرب الماء من نبعه؟!!!

قال إبراهيم الحضرمي:

وَنَحْنُ إِذَا مَا الْحَرْبُ جَدَّتْ لَدَيْكُمْ أَتَتَكُمُ كِرَادِيْسُ تَهْزُ الصَّوَارِمَا
وللرد على هذه الشبهة نقول: إنَّ الإسلام عامل المرأة معاملة كريمة
وأنصفها بما لا تجد له مثيلاً في القدم ولا في الحديث؛ فالمرأة قديماً كانت تباع
وتشترى، فلا إرث لها ولا ملك، وإنَّ بعض الطوائف اليهودية كانت تمنع
المرأة من الميراث مع إختوتها الذكور، وإنَّ الزوجة كانت تباع في إنجلترا حتى
القرن الحادي عشر.

وفي سنة «١٥٦٧م» صدر قرار من البرلمان الاسكتلندي يحظر على المرأة
أن يكون لها سلطة على شيء من الأشياء^(١).

أما عرب الجاهلية فقد وضعوا المرأة في أحقر مكان في المجتمع،
فكانت توأد طفلة، وتُورث المرأة كما يورث المتاع، وكانوا لا يورثون النساء
والأطفال، حيث كان أساس التوريث عندهم، الرجولة والفحولة والقوة،
فورثوا الأقوى والأقدر على الذود عن الديار من الرجال؛ لأنهم كانوا يميلون

(١) انظر شعاع من هدي الإسلام (ص ١٣٠) عبد الله بن عبد الرحمن الهذلي. دار المعارف.

إلى الفروسية والحرب، وكانوا أهل كر وفر وغارات من أجل الغنائم^(١).
 وأمّا في الإسلام فقد حدد لها نصيباً في الميراث سواءً قل الإرث أو كثر،
 حسب درجة قرابتها للميت، فالأم والزوجة والابنة، والأخوات الشقيقات
 والأخوات لأب وبنات الابن والجدّة، لهنّ نصيب مفروض من التركة^(٢).

قال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا
 تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾^(٣).

وبهذا المبدأ أعطى الإسلام منذ أربعة عشر قرناً حق النساء في الإرث
 كالرجال، أعطاهنّ نصيباً مفروضاً، وكفى هذا إنصافاً للمرأة حين قرر مبدأ
 المساواة في الاستحقاق، والإسلام لم يكن جائراً أو مجاوزاً لحدود العدالة، ولا
 يحايي جنساً على حساب جنس آخر حينما جعل نصيب المرأة نصف نصيب
 الرجل، كما في قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ
 الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا
 النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ
 وَلَدٌ وَوَرِثَهُ آبَاؤُهُ فَلِأُمَّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ
 يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِّنْ
 اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾^(٤).

(١) تاريخ الطبري (٣/٢٧٠).

(٢) تفسير البغوي (١/٣٨٥).

(٣) (النساء/٧).

(٤) (النساء/١١).

صحيح وحق أن آيات الميراث في القرآن الكريم قد جاء فيها قول الله سبحانه وتعالى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾^(١)؛ لكن كثيرين من الذين يثيرون الشبهات حول أهلية المرأة في الإسلام، متخذين من التمايز في الميراث سبيلاً إلى ذلك لا يفقهون أن توريث المرأة على النصف من الرجل ليس موقفاً عاماً ولا قاعدة مطّردة في توريث الإسلام لكل الذكور وكل الإناث^(٢).

فالقرآن الكريم لم يقل: يوصيكم الله في الموارث والوارثين للذكر مثل حظ الأنثيين.. إنما قال: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾^(٣).. أي أن هذا التمييز ليس قاعدة مطّردة في كل حالات الميراث، وإنما هو في حالات خاصة، بل ومحدودة من بين حالات الميراث. بل إن الفقه الحقيقي لفلسفة الإسلام في الميراث تكشف عن أن التمايز في أنصبة الوارثين والوارثات لا يرجع إلى معيار الذكورة والأنوثة.. وإنما لهذه الفلسفة الإسلامية في التوريث حكم إلهية، ومقاصد ربانية قد خفيت عن الذين جعلوا التفاوت بين الذكور والإناث في بعض مسائل الميراث وحالاته شبهة على كمال أهلية المرأة في الإسلام.

وذلك أن التفاوت بين أنصبة الوارثين والوارثات في فلسفة الميراث الإسلامي - إنما تحكمه ثلاثة معايير^(٤):

أولها: درجة القرابة بين الوارث ذكراً كان أو أنثى وبين المورث المتوفى فكلما اقتربت الصلة.. زاد النصيب في الميراث.. وكلما ابتعدت الصلة قل

(١) (النساء: ١١).

(٢) تفسير آيات الأحكام (٤٣٥/١).

(٣) (النساء: ١١).

(٤) النجم الوهاج (١٤٤/٦).

النصيب في الميراث دونما اعتبار لجنس الوارثين^(١).

وثانيها: موقع الجيل الوارث من التابع الزمني للأجيال.. فالأجيال التي تستقبل الحياة، وتستعد لتحمل أعبائها، عادة يكون نصيبها في الميراث أكبر من نصيب الأجيال التي تستدبر الحياة. وتتخفف من أعبائها، بل وتصبح أعباؤها -عادة- مفروضة على غيرها، وذلك بصرف النظر عن الذكورة والأنوثة للوارثين والوارثات.. فبنت المتوفى ترث أكثر من أمه -وكلتاها أنثى-.. وترث البنت أكثر من الأب! -حتى لو كانت رضيعة لم تدرك شكل أبيها.. وحتى لو كان الأب هو مصدر الثروة التي للابن، والتي تنفرد البنت بنصفها!-.. وكذلك يرث الابن أكثر من الأب- وكلاهما من الذكور..

وفي هذا المعيار من معايير فلسفة الميراث في الإسلام حُكْم إلهية بالغة ومقاصد ربانية سامية تخفى على الكثيرين!.

وهي معايير لا علاقة لها بالذكورة والأنوثة على الإطلاق..^(٢)

وثالثها: العبء المالي الذي يوجب الشرع الإسلامي على الوارث تحمله، والقيام به حيال الآخرين.. وهذا هو المعيار الوحيد الذي يثمر تفاوتاً بين الذكر والأنثى.. لكنه تفاوت لا يفضي إلى أي ظلم للأنثى، أو انتقاص من إنصافها.. بل ربما كان العكس هو الصحيح^(٣)!.

(١) انظر شرح الرحبية ٣٢.

(٢) انظر البيان للإمام العمراني ١١/٩.

(٣) النجم الوهاج في شرح المنهاج ١٤٤/٦، وفيه: وقال الشيخ عز الدين: الحكمة فيه: أن الميراث جعل على قدر الحاجات، وللذكر حاجة لنفسه وحاجة لزوجته، وللأنثى حاجة واحدة، لأنها مكفولة غالباً.

ففي حالة ما إذا اتفق وتساوى الوارثون في درجة القرابة.. واتفقوا وتساووا في موقع الجيل الوارث من تتابع الأجيال - مثل أولاد المتوفى، ذكوراً وإناثاً - يكون تفاوت العباء المالي هو السبب في التفاوت في أنصبة الميراث.. ولذلك، لم يعمم القرآن الكريم هذا التفاوت بين الذكر والأنثى في عموم الوارثين، وإنما حصره في هذه الحالة بالذات، فقالت الآية القرآنية: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾^(١).. ولم تقل: يوصيكم الله في عموم الوارثين..

والحكمة في هذا التفاوت، في هذه الحالة بالذات، هي أن الذكر هنا مكلف بإعالة أنثى -هي زوجته- مع أولادهما.. بينما الأنثى الوارثة أخت الذكر -إعالتها، مع أولادها، فريضة على الذكر المقترن بها.. فهي -مع هذا النقص في ميراثها بالنسبة لأخيها، الذي ورث ضعف ميراثها، أكثر حظاً وامتيازاً منه في الميراث.. فميراثها - مع إعفائها من الإنفاق الواجب - هو ذمة مالية خالصة ومدخرة، لجبر الاستضعاف الأنثوي، ولتأمين حياتها ضد المخاطر والتقلبات.. وتلك حكمة إلهية قد تخفى على الكثيرين^(٢)..

وإذا كانت هذه الفلسفة الإسلامية في تفاوت أنصبة الوارثين والوارثات وهي التي يغفل عنها طرفا الغلو، الديني واللا ديني، الذين يحسبون هذا التفاوت الجزئي شبهة تلحق بأهلية المرأة في الإسلام فإن استقراء حالات ومسائل الميراث - كما جاءت في علم الفرائض (الموارث) - يكشف عن حقيقة قد تذهل الكثيرين عن أفكارهم المسبقة والمغلوطة في هذا الموضوع.. فهذا

(١) (النساء: ١١).

(٢) حدائق الروح والريحان (٥/٥٥٩).

الاستقراء لحالات ومسائل الميراث، يقول لنا:

تفوق الرجل على المرأة في الميراث ليس في كل الأحوال، ففي بعض الأحوال تساويه، وفي بعض الأحيان قد تتفوق المرأة على الرجل في الميراث، وقد ترث الأنثى والذكر لا يرث^(١).

متى تحصل المرأة على نصف نصيب الرجل؟^(٢)

المرأة لا تحصل على نصف نصيب الرجل إلا إذا كانا متساويين في الدرجة، والسبب الذي يتصل به كل منهما إلى الميت.

فمثلاً: الابن والبنت ... والأخ والأخت، يكون نصيب الرجل هنا

ضعف نصيب المرأة، قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ...﴾^(٣).

وقال تعالى: ﴿... وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ

مَبِينٌ لِلَّهِ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٤).

متى تتساوى المرأة والرجل في الميراث^(٥):

١- في ميراث الأب والأم فإن لكل واحد منهما السدس، إن كان للميت فرع وارث مذكر وهو الابن وابن الابن وإن سفل.

(١) شرح الرحبية (ص ١٧).

(٢) شرح السراجية (ص ٨٥).

(٣) (النساء: ١١).

(٤) (النساء: ١٧٦).

(٥) المرجع السابق (١١٤).

كما في قوله تعالى: ﴿... وَلَا بَوِيهَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا أَلْسُدُسٌ مِّمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَكَلْدٌ...﴾^(١).

مثال: مات شخص وترك «أب، وأم، وابن فما نصيب كل منهم؟
الحل: الأب: ١/٦ فرضاً لوجود النوع الوارث المذكور.
الأم: ١/٦ فرضاً لوجود الفرع الوارث.

الابن: الباقي تعصياً، لما روى البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فالأولى رجل ذكر».

٢- ويكون ميراث الأخوة لأم - ذكرهم وأنتاهم - سواءً في الميراث، فالذكر يأخذ مثل نصيب الأنثى في حالة إذا لم يكن للاميت فرع وارث مذكر ذكراً أو مؤنثاً، أو أصل وارث مذكراً «الأب أو الجد وإن علا»، كما قال تعالى: ﴿... وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلِئَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَكُلَّهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا أَلْسُدُسٌ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ...﴾^(٢).

مثال: مات شخص عن «أخت شقيقة، وأم، وأخ، وأخت لأم» فما نصيب كل منهم؟
الحل: الأخت الشقيقة: ١/٢ فرضاً، لانفرادها ولعدم وجود أعلى منها درجة، ولعدم وجود من يعصبها.

(١) (النساء: ١١).

(٢) (النساء: ١٢).

الأم: ١/٦ فرضاً، لوجود عدد من الأخوة.

الأخ والأخت لأم: ١/٣ فرضاً بالتساوي بينهما.

متى تتفوق المرأة على الرجل في الميراث^(١):

- هناك صور من الميراث تأخذ فيه المرأة أضعاف الرجل، كما في قوله

تعالى: ﴿... فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾^(٢).

فهنا الأب يأخذ السدس، وهو أقل بكثير مما أخذت البنت أو البنات، ومع ذلك لم يقل أحد إن كرامة الأب منقوصة بهذا الميراث.

وقد تتفوق المرأة على الرجل في الميراث إذا كانت في درجة متقدمة كـ «البنت مع الأخوة الأشقاء، أو الأب والبنت مع الأعمام».

مثال: مات شخص عن «بنت وأخوين شقيقين»، فما نصيب كل منهم؟

الحل: البنت: ١/٢ فرضاً لانفرادها، ولعدم وجود من يعصبها.

الأخوان الشقيقان: الباقي تعصياً بالتساوي بينهما، فيكون نصيب كل أخ شقيق ١/٤، وهنا يكون نصيب أقل من الأنتى.

مثال آخر: مات شخص عن بنتين، وعمين شقيقين، فما نصيب كل منهم؟

الحل: البنتان: ٢/٣ فرضاً لتعددهن، ولعدم وجود من يعصبهن بالتساوي بينهما، فيكون نصيب كل بنت = ١/٣ فرضاً.

(١) شرح الرحيبة (ص ١٨٥).

(٢) (النساء: ١١).

ب
ون

لإسلام.

للمرأة، وهو

ي تمييز الرجل

لأنَّكُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى

فقد حفظ الإسلام حق المرأة على أساس من العدل والإنصاف والموازنة، فنظر إلى واجبات المرأة والتزامات الرجل، وقران بينهما، ثم بين نصيب كل واحد من العدل أن يأخذ الابن «الرجل» ضعف الابنة «المرأة» للأسباب التالية^(١):

١- فالرجل عليه أعباء مالية ليست على المرأة مطلقاً.

فالرجل يدفع المهر، يقول تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً^(٢)﴾ نحلة: أي فريضة مسماة يمنحها الرجل المرأة عن طيب نفس كما يمنح المنحة ويعطي النحلة طيبة بما نفسه، والمهر حق خالص للزوجة وحدها لا يشاركها فيه أحد فتتصرف فيه كما تتصرف في أموالها الأخرى كما تشاء متى كانت بالغة عاقلة رشيدة.

٢- والرجل مكلف بالنفقة على زوجته وأولاده؛ لأن الإسلام لم يوجب على المرأة أن تنفق على الرجل ولا على البيت حتى ولو كانت غنية إلا أن تتطوع بمالها عن طيب نفس.

يقول الله تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ لَا يَكُفِّرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً أَتَنَّهُا...﴾^(٣)، وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^(٤).

(١) عدالة الإسلام سماحته (٣٨٥).

(٢) (النساء: ٤).

(٣) (الطلاق: ٧).

(٤) (البقرة: ٢٣٣).

وقال رسول الله -ﷺ- في حجة الوداع عن جابر رضي الله عنه: «اتقوا الله في النساء فإنهنَّ عوان عندكم أخذتموهنَّ بكلمة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولهنَّ عليكم رزقهنَّ وكسوتهنَّ بالمعروف»^(١).

والرجل مكلف أيضاً بجانب النفقة على الأهل بالأقرباء وغيرهم ممن تجب عليه نفقته، حيث يقوم بالأعباء العائلية، والالتزامات الاجتماعية التي يقوم بها المورث باعتباره جزءاً منه، أو امتداداً له، أو عاصباً من عصبته، ولذلك حينما تتخلف هذه الاعتبارات كما هي الحال في شأن توريث الإخوة والأخوات لأم، نجد أن الشارع الحكيم قد سوَّى بين نصيب الذكر ونصيب الأنثى منهم في الميراث قال تعالى: ﴿... وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورِثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أُخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ...﴾^(٢).

فالتسوية هنا بين الذكور والإناث في الميراث، لأنهم يدلون إلى الميت بالأم، فأصل توريثهم هنا الرحم، وليسوا عصباً لمورثهم حتى يكون الرجل امتداداً له من دون المرأة، فليست هناك مسؤوليات، ولا أعباء تقع على كاهله.

بينما المرأة مكفية المؤونة والحاجة، فنفقتها واجبة على ابنها، أو أبيها أو أخيها شريكها في الميراث، أو عمها، أو غيرهم من الأقارب.

مما سبق نستنتج أن المرأة غمرت برحمة الإسلام وفضله فوق ما كانت تتصور بالرغم من أن الإسلام أعطى الذكر ضعف الأنثى -فهي مرفهة

(١) صحيح مسلم- كتاب الحج- حديث رقم ١٢١٨.

(٢) (النساء: ١٢).

ومنعمة أكثر من الرجل، لأنها تشاركه في الإرث دون أن تتحمل تبعات، فهي تأخذ ولا تعطي وتغنم ولا تغرم، وتدخر المال دون أن تدفع شيئاً من النفقات، أو تشارك الرجل في تكاليف العيش ومتطلبات الحياة، ولربما تقوم بتنمية مالها في حين أن ما ينفقه أخوها وفاءً بالالتزامات الشرعية قد يستغرق الجزء الأكبر من نصيبه في الميراث.

وهنا يجب أن يكون السؤال: لماذا أنصف الله المرأة؟

والإجابة: لأنّ المرأة عرض فصائها، إن لم تتزوج تجد ما تنفقه، وإن تزوجت فهذا فضل من الله.

واقع المرأة في النصرانية:

وبياناً لمكانة المرأة في الإسلام نورد ما جاء في حق المرأة عند النصارى مقارنة بين مكانة المرأة في النصرانية والإسلام:

أما في النصرانية و المجتمع النصراني فكانت الإساءة للمرأة أكبر، حيث أكدت النصوص التوراتية على بعض التشريعات التي تحط من قدر المرأة، ومن ذلك أنّ النصوص تقر بيعها، فقد جاء في سفر الخروج «و إذا باع رجل ابنته أمةً لا تخرج كما يخرج العبيد»^(١).

وفي أيام القضاة اشترى بوعز جميع أملاك أليمالك ومالكليون ومحلون، ومن ضمن ما اشتراه راعوث المؤابية امرأة محلون^(٢).

وتقول التوراة أيضاً «فوجدت أمرّ من الموت: المرأة التي هي شباك، وقلبها أشراك، ويدها قيود، الصالح قدام الله ينجو منها. أما الخاطيء فيؤخذ

(١) (الخروج ٢١/٧).

(٢) (انظر راعوث ٩/٤-١٠).

بها... رجلاً واحداً بين ألف وجدت، أما امرأة فبين كل أولئك لم أجد»^(١).
ويقرن سفر اللاويين المطلقة والأرملة بالزانية، فيعتبرهن دنائياً يحرم على
الكاهن الزواج منهن^(٢).

كما يفرض السفر أحكاماً غاية في القسوة على المرأة حال حيضتها
حتى أن مجرد مسها ينحس الماس إلى المساء كما ينحس كل من مس فراشها
أو شيئاً من متاعها^(٣).

وفي النصرانية يحمل بولس المرأة خطيئة آدم، ثم يحتقر المرأة تبعاً لذلك
فيقول: «لتتعلم المرأة بسكوت في كل خضوع، و لكن لست آذن للمرأة أن
تعلم، ولا تتسلط على الرجل، بل تكون في سكوت، لأن المرأة أغويت،
فحصلت في التعدي»^(٤).

ويقول مؤكداً ما يكره من ازدراء للمرأة «الرجل ليس من المرأة، بل المرأة
من الرجل، ولأن الرجل لم يخلق من أجل المرأة، بل المرأة من أجل الرجل»^(٥).
ومنذ ألبس بولس المرأة خطيئة الأبوين، والفكر النصراني يضطهد المرأة
ويعتبرها باباً للشيطان، ويرأها مسؤولة عن انحلال الأخلاق وتردي المجتمعات
البشرية، ومن ذلك يقول القديس ترتليان (ق ٣): «إنها مدخل الشيطان إلى
نفس الإنسان، ناقضة لنواميس الله، مشوهة لصورة الله (الرجل)».

(١) (الجامعة ٢٦/٧-٢٨).

(٢) (انظر اللاويين ١٥-١٠/٢١).

(٣) (انظر اللاويين ١٩/١٥-٣٢).

(٤) (تيموثاوس (١) ١١/٢-١٤).

(٥) (كورنثوس (١) ١١/٨-٩).

ويقول أيضاً بعد حديثه عن دور حواء في الخطيئة الأولى: «ألست تعلمن أن كل واحدة منكن هي حواء؟!... أنتن المدخل الذي يلججه الشيطان.. لقد دمرتن بمثل هذه السهولة الرجل صورة الله».

ويقول القديس سوستام عن المرأة: «إنها شر لا بد منه، وآفة مرغوب فيها، وخطر على الأسرة والبيت، ومحبوبة فتاكة، ومصيبة مطلية موهة».

ويقول القديس جيروم (ق ٥) في نصيحته لامرأة طلبت منه النصيح: «المرأة إذن هي ألد أعداء الرجل، فهي المومس التي تغوي الرجل إلى هلاكه الأبدي، لأنها حواء، لأنها مثيرة جنسياً».

ويتساءل القديس أوغسطين (ق ٥) لماذا خلق الله النساء؟. ثم يقول: «إذا كان ما احتاجه آدم هو العشرة الطيبة، فلقد كان من الأفضل كثيراً أن يتم تدبير ذلك برجلين يعيشان كصديقين بدلاً من رجل وامرأة»، ثم تبين له أن العلة من خلقها هي فقط إنجاب الأولاد، و منه استوحى لوثر فقال:

«إذا تعبت النساء أو حتى ماتت فكل ذلك لا يهم، دعهن يمتن في عملية الولادة، فلقد خلقن من أجل ذلك».

وعقدت الكنيسة مؤتمرات غريبة لبحث أمر هذا الكائن (المرأة)، ففي القرن الخامس عقد مؤتمر ماكون للنظر هل للمرأة روح أم لا؟ وقرر المؤتمر خلو المرأة عن الروح الناجية.

وقال القديس جيروم: «المرأة عندما تكون صالحة تكون رجلاً». أي شذت عن مثيلاتها الإناث فكانت مثل الرجال.

وفي عام ٥٨٦م عقد مؤتمر لبحث إنسانية المرأة، ثم قرر المؤتمر بأغلبية صوت واحد بأن المرأة إنسان خلق لخدمة الرجل.

وبعد ظهور البروتستانت في القرن السادس عشر عقد اللوثريون مؤتمراً في وتندرج لبحث إنسانية المرأة.

وقد انعكست هذه الصورة القائمة للمرأة على القوانين المدنية والتي كانت تفرض غير بعيد عن رأي القساوسة والأساقفة، فقد بقيت المرأة في القانون الإنجليزي تباع من زوجها لآخر بست بنسات، واستمر هذا القانون سارياً حتى عام ١٨٠٥م، فيما اعتبر قانون الثورة الفرنسية المرأة قاصراً كالصبي والمجنون، واستمر ذلك حتى عام ١٩٣٨م.

وكان قمة الاضطهاد الذي تعرضت له المرأة في ظل سيطرة الكنيسة في القرن السادس عشر والسابع عشر حيث انعكست الصورة السوداوية التي تنظر بها الكنيسة إلى المرأة بظهور فكرة اجتاحت أوروبا وهي وجود نساء متشيطنات أي تلبسهن روح شيطانية، فهن يعادين الله، ويعادين المجتمع، تقول كارن ارمسترنج في كتابها «إنجيل المرأة»:

«لقد كان تعقب المتشيطنات بدعة مسيحية، وكان ينظر إليها على أنها واحدة من أخطر أنواع الهرطقات... ومن الصعب الآن معرفة عدد النساء اللائي قتلن خلال الجنون الذي استمر مائتي عام، وإن كان بعض العلماء يؤكد أنه مات في موجات تعقب المتشيطنات بقدر ما مات في جميع الحروب الأوربية حتى عام ١٩١٤م... يبدو أن الأعداد كانت كبيرة بدرجة مفرجة».

إذن كان هذا هو موقف النصرانية من المرأة، وهو صورة قائمة مغايرة كل المغايرة لصورة المرأة في المجتمع المسلم.

أما المرأة في المجتمع المسلم: فالإسلام يقرر إنسانية المرأة إذ هي أصل

الإنسان ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾^(١) ويقرر النبي ﷺ ذلك بقوله: «إنما النساء شقائق الرجال»^(٢) ويقرر القرآن أهلية المرأة للإيمان والتكليف والعبادة، ومن ثم المحاسبة والجزاء ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٣) ويقول تعالى: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمِلٍ مِّنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾^(٤).

ويجعل القرآن الكريم آدم و زوجته شريكين في الخطيئة الأولى والتوبة منها، شريكين في جزائها ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾^(٥) ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخٰسِرِينَ﴾^(٦) ورغم ذلك فإنَّ أحداً سواهما لن يحاسب على فعلهما ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٧) وقد نعى الله على الجاهلية كرهها لميلاد البنت ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾^(٨) ينورى من القوم من سوء ما بُشِّرَ بِهِ أَيْمِسُّهُ عَلَىٰ هُوْبٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا

(١) (الحجرات: ١٣).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) (النحل: ٩٧).

(٤) (آل عمران: ١٩٥).

(٥) (البقرة: ٣٦).

(٦) (الأعراف: ٢٣).

(٧) (البقرة: ١٣٤).

سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١﴾.

وقد أوصى الإسلام بالمرأة مولوداً فحذر من وأدها ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾^(٢)، وأمر بالإحسان إليها بنتاً، فقال النبي ﷺ: «من بلي من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن كنَّ له ستراً من النار»^(٣) وذكر ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين فذكر منهم «الرجل تكون له الأمة فيعلمها فيحسن تعليمها، و يؤدها فيحسن أدبها، ثم يعتقها فيتزوجها، فله أجران»^(٤).

كما أمر الله ورسوله بالإحسان إلى الأم في نصوص كثيرة خصت في بعضها بمزيد تأكيد عن الأب.

وأما كون المرأة زوجاً فذاك عقد منح القرآن المرأة فيه أهلية التعاقد، فجعلها صاحبة الحق في أمر نكاحها ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾^(٥) ويقول: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكَحْنَ أَرْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾^(٦).

وقد جعل الله عز وجل مهرها حقاً لها تتصرف فيه وفق مشيئتها لكمال

(١) (النحل: ٥٨-٥٩).

(٢) (التكوير: ٨-٩).

(٣) رواه الإمام أحمد بمسنده والترمذي في سننه.

(٤) متفق عليه.

(٥) (البقرة: ٢٣٠).

(٦) (البقرة: ٢٣٢).

أهليتها في التصرف ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾^(١)، وفي دفع المهر إليها من الكرامة ما لا يخفى، و جعل الله لها من الحقوق على زوجها ما يناسب دورها ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾^(٢)، وهذه الدرجة ليست لقعود جنس النساء عن جنس الرجال، بل هي لما أودعه الله في الرجل من استعدادات فطرية تلائم مهمته و دوره في المجتمع كما قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالَّذِينَ حَقَّتْ قَنِينَهُمْ حَفِظَتْ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾^(٣).

ويحث القرآن على الإحسان إلى الزوجة وحسن العشرة لها حتى عند كراهيتها ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٤).

وهكذا يظهر الفرق جلياً بين مكانة المرأة في الإسلام ومكانتها في النصرانية.



(١) (النساء: ٤).

(٢) (البقرة: ٢٢٨).

(٣) (النساء: ٣٤).

(٤) (النساء: ١٩).



شبهة
شهادة المرأة نصف شهادة الرجل

شهادة المرأة نصف شهادة الرجل مهما كانت مكانتها في المجتمع

الرد على الشبهة:

إن أعداء الدين يدعون أن الإسلام أحطّ من قيمة المرأة، لأنه جعل شهادة المرأة غير واجبة، ولا تجوز إلا بائنين بقول الله تعالى: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾^(١).

حفظ الإسلام المرأة بأن اعتبرها من أصدق القائلين فأصبحت (شاهدة) فلماذا قال الله «شهيدين» ولم يقل «شاهدان»؟
والله لو تدبروا القرآن ما طعنوا فيه.

لماذا؟ لأن مطلق (شاهد) قد يكون زوراً، لذلك جاء الله بصيغة المبالغة. كآته شاهد عرفه الناس بعدالة الشهادة حتى صار شهيداً.
إنه إنسان تكررت منه الشهادة العادلة، واستأمنه الناس على ذلك، وهذا دليل على أنه شهيد.

وإن لم يكن شهيدان من الرجال فالحق سبحانه يحدد لنا ﴿فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾^(٢).

وبهذا أظهر الله عز وجل أن المرأة المسلمة من طبيعتها الصدق في الكلام والشهادة، لأنها وصلت إلى درجة أن تكون شهيدة كما أوضحت من قبل المعنى، وكرّمها الله عز وجل وجعلها من الشهداء.

(١) (البقرة: ٢٨٢).

(٢) (البقرة: ٢٨٢).

إنَّ الحقَّ سبحانه وتعالى قد طلب منا على قدر طاقتنا، أي من نرضى نحن عنهم، وعلل الله سبحانه مجيء المرأتين في مقابل رجل بما يلي ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَهُمَا فَتُزَكَّرَ إِحْدَهُمَا الْأُخْرَى﴾^(١) لأن الشهادة هي احتكاك بمجتمع لتشهد فيه وتعرف ما يحدث.

والمرأة بعيدة عن كل ذلك في الغالب.

إنَّ الأصل في المرأة ألا علاقة لها بمثل هذه الأعمال، وليس لها شأن بهذه العمليات، فإذا ما اضطرت الأمور إلى شهادة المرأة فلتكن الشهادة لرجل وامرأتين، لأنَّ الأصل في فكرة المرأة أنها غير مشغولة بالمجتمع الاقتصادي الذي يحيط بها، فهي أسمى من هذا، فقد تُضل أو تنسى، فتذكر إحداها الأخرى، وتندارس كلتاها هذا الموقف، لأنَّه ليس من واجب المرأة الاحتكاك بجمهرة الناس، وبخاصة ما يتصل بالأعمال إلا للضرورة القصوى.

أمَّا الشبهة التي تثار حول موقف الإسلام من شهادة المرأة.. التي يقول مشيروها: إنَّ الإسلام قد جعل المرأة نصف إنسان، وذلك عندما جعل شهادتها نصف شهادة الرجل، مستدلين على ذلك بآية سورة البقرة: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلَئَ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ

(١) (البقرة: ٢٨٢).

إِحْدَهُمَا فَذَكَرَ إِحْدَهُمَا الْآخَرَ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكْتُوبَهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجْرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُوبَهَا وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١﴾.

ومصدر الشبهة التي حسب مثيروها أن الإسلام قد انتقص من أهلية المرأة، بجعل شهادتها على النصف من شهادة الرجل: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُنَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾^(٢) هو الخلط بين «الشهادة» وبين «الإشهاد» الذي تتحدث عنه هذه الآية الكريمة.. فالشهادة التي يعتمد عليها القضاء في اكتشاف العدل المؤسس على البينة، واستخلاصه من ثنايا دعاوى الخصوم، لا تتخذ من الذكورة أو الأنوثة معياراً لصدقها أو كذبها، ومن ثم قبولها أو رفضها.. وإنما معيارها تحقق اطمئنان القاضي لصدق الشهادة، بصرف النظر عن جنس الشاهد، ذكراً كان أو أنثى، وبصرف النظر عن عدد الشهود.. فالقاضي إذا اطمأن ضميره إلى ظهور البينة أن يعتمد شهادة رجلين، أو امرأتين، أو رجل وامرأة، أو رجل وامرأتين، أو امرأة ورجلين، أو رجل واحد، أو امرأة واحدة.. ولا أثر للذكورة أو الأنوثة في الشهادة التي يحكم القضاء بناءً على ما تقدمه له من البيّنات..

أما آية سورة البقرة، والتي قالت: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ فإن لَمْ يَكُنَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن رَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدُهُمَا

(١) (البقرة: ٢٨٢).

(٢) (البقرة: ٢٨٢).

فَتَذَكَّرَ إِحْدَهُمَا الْأُخْرَى ﴿١﴾ فَإِنَّهَا تَتَحَدَّثُ عَنْ أَمْرٍ آخَرَ غَيْرِ «الشَّهَادَةِ»
 أمام القضاء.. تتحدث عن «الإشهاد» الذي يقوم به صاحب الدين للاستيثاق
 من الحفاظ على دينه، وليس عن «الشهادة» التي يعتمد عليها القاضي في
 حكمه بين المتنازعين.. فهي -الآية- موجهة لصاحب الدين وليس إلى
 القاضي الحاكم في النزاع.. بل إن هذه الآية لا تتوجه إلى كل صاحب حق
 دين، ولا تشترط ما اشترطت من مستويات الإشهاد، وعدد الشهود في كل
 حالات الدين.. وإنما توجهت بالنصح والإرشاد فقط، النصح والإرشاد إلى
 دائن خاص، وفي حالات خاصة من الديون، لها ملابسات خاصة نصت عليها
 الآية.. فهو دين إلى أجل مسمى.. ولا بد من كتابته.. ولا بد من عدالة
 الكاتب. ويحرم امتناع الكاتب عن الكتابة.. ولا بد من إملاء الذي عليه
 الحق.. وإن لم يستطع فليملل وليه بالعدل.. والإشهاد لا بد أن يكون من
 رجلين من المؤمنين.. أو رجل وامرأتين من المؤمنين.. وأن يكون الشهود ممن
 ترضى عنهم الجماعة.. ولا يصح امتناع الشهود عن الشهادة.. وليست هذه
 الشروط بمطلوبة في التجارة الحاضرة.. ولا في المبايعات.

ثم إن الآية ترى في هذا المستوى من الإشهاد الوضع الأقسط والأقوم..
 وذلك لا ينفى المستوى الأدنى من القسط.

ولقد فقه هذه الحقيقة حقيقة أن هذه الآية إنما تتحدث عن «الإشهاد»
 في دين خاص، وليس عن الشهادة.. وإلها نصيحة وإرشاد لصاحب الدين ذي
 المواصفات والملابسات الخاصة، وليست تشريعاً موجهاً إلى القاضي الحاكم
 في المنازعات.. فقه ذلك العلماء المجتهدون.

(١) (البقرة: ٢٨٢).

ومن هؤلاء العلماء الفقهاء الذين فقهوا هذه الحقيقة، وفصلوا القول فيها شيخ الإسلام ابن تيمية [٦٦١٧٢٨ هجرية / ١٢٦٣-١٣٢٨] وتلميذه العلامة ابن القيم [٦٩١-٧٥١ هجرية / ١٢٩٢-١٣٥٠م] من القدماء والأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده [١٢٦٥-١٣٢٣ هجرية] والإمام الشيخ محمود شلتوت [١٣١٠-١٣٨٣ هجرية / ١٨٩٣-١٩٦٣م] من المحدثين والمعاصرين فقال ابن تيمية فيما يرويّه عنه ويؤكد عليه ابن القيم:

قال عن «البينة» التي يحكم القاضي بناء عليها.. والتي وضع قاعدتها الشرعية والفقهية حديث رسول الله ﷺ: «البينة على المدعي، واليمين على المدعى عليه» رواه البخاري والترمذي وابن ماجه:

«إن البينة في الشرع، اسم لما يبين الحق ويظهره، وهي تارة تكون أربعة شهود، وتارة ثلاثة، بالنص في بيّنة المفلس، وتارة شاهدين، شاهد واحد، وامرأة واحدة، وتكون نُكولاً^(١)، ويميناً، أو خمسين يميناً أو أربعة أيّمان، وتكون شاهد الحال».

فقوله ﷺ: «البينة على المدعي»، أي عليه أن يظهر ما يبين صحة دعواه، فإذا ظهر صدقه بطريق من الطرق حُكِمَ له..^(٢) فكما تقوم البينة بشهادة الرجل الواحد أو أكثر، تقوم بشهادة المرأة الواحدة، أو أكثر، وفق معيار البينة التي يطمئن إليها ضمير الحاكم -القاضي-.

(١) النكول: هو الامتناع عن اليمين.

(٢) ابن القيم [الطرق الحكمية في السياسة الشرعية] ص ٣٤. تحقيق محمد جميل غازي.

طبعة القاهرة سنة ١٩٧٧م.

ولقد فصل ابن تيمية القول في التمييز بين طرق حفظ الحقوق، التي أرشدت إليها، ونصحت بها آية الإِشهاد - الآية ٢٨٢ من سورة البقرة وهي الموجهة إلى صاحب «الدِّين» وبيّن طرق البيّنة، التي يحكم الحاكم القاضي بناء عليها.. وأورد ابن القيم تفصيل ابن تيمية هذا تحت عنوان [الطرق التي يحفظ بها الإنسان حقه].. فقال: «إنّ القرآن لم يذكر الشاهدين، والرجل والمرأتين في طرق الحكم التي يحكم بها الحاكم، وإنما ذكر النوعين من البيّنات في الطرق التي يحفظ بها الإنسان حقه، فقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُكُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ لِیْهِ بِالْعَدْلِ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾^(١).. فأمرهم، سبحانه، بحفظ حقوقهم بالكتاب^(٢)، وأمر من عليه الحق أن يملّي الكاتب، فإن لم يكن ممن يصح إملاؤه أملى عنه وليه، ثم أمر من له الحق أن يستشهد على حقه رجلين، فإن لم يجد فرجل وامرأتان، ثم نهى الشهداء المتحملين للشهادة عن التخلف عن إقامتها إذا طلبوا لذلك، ثم رخص لهم في التجارة الحاضرة ألا يكتبوها، ثم أمرهم بالإشهاد عند التبایع، ثم أمرهم إذا كانوا على سفر ولم يجدوا كاتباً، أن يستوثقوا بالرهان المقبوضة.

(١) (البقرة: ٢٨٢).

(٢) أي الكتابة.

كل هذا نصيحة لهم، وتعليم وإرشاد لما يحفظون به حقوقهم، وما تحفظ به الحقوق شيء وما يحكم به الحاكم [القاضي] شيء، فإن طرق الحكم أوسع من الشاهد والمرأتين، فإن الحاكم يحكم بالنكول، واليمين المردودة ولا ذكر لهما في القرآن. وأيضاً فإن الحاكم يحكم بالقرعة بكتاب الله وسنة رسوله الصريحة الصحيحة.. ويحكم بالقافة^(١) بالسنة الصريحة الصحيحة التي لا معارض لها ويحكم بالقامة^(٢) بالسنة الصحيحة الصريحة، ويحكم بشاهد الحال إذا تداعى الزوجان أو الصانعان متاع البيت والدكان، ويحكم، عند من أنكر الحكم بالشاهد واليمين بوجود الآجر في الحائط، فيجعله للمدعي إذا كان جهته وهذا كله ليس في القرآن، ولا حكم به رسول الله ﷺ، ولا أحد من أصحابه..

فإن قيل: فظاهر القرآن يدل على أن الشاهد والمرأتين بدل عن الشاهدين، وأنه لا يُقضى بهما إلا عند عدم الشاهدين.

قيل: القرآن لا يدل على ذلك، فإن هذا أمر لأصحاب الحقوق بما يحفظون به حقوقهم، فهو سبحانه أرشدهم إلى أقوى الطرق، فإن لم يقدرُوا على أقواها انتقلوا إلى ما دونها.. وهو سبحانه لم يذكر ما يحكم به الحاكم، وإنما أرشدنا إلى ما يحفظ به الحق، وطرق الحكم أوسع من الطرق التي تُحفظ بها الحقوق^(٣)..

وبعد إيراد ابن القيم لهذه النصوص نقلاً عن شيخه وشيخ الإسلام ابن تيمية علّق عليها، مؤكداً إيّاها، فقال: «قلت [أي ابن القيم]: وليس في

(١) القافة: مفردا قائف هو الذي يعرف الآثار آثار الأقدام ويعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه.

(٢) القامة: الأيمان، تقسم على أهل المحلة الذين وجد المقتول فيهم.

(٣) [الطرق الحكمية في السياسة الشرعية] ص ١٠٣-١٠٥، ٢١٩، ٢٣٦.

القرآن ما يقتضي أنه لا يُحَكَّم إلا بشاهدين، أو شاهد وامرأتين، فإن الله سبحانه إنما أمر بذلك أصحاب الحقوق أن يحفظوا حقوقهم بهذا النصاب، ولم يأمر بذلك الحكام أن يحكموا به، فضلاً عن أن يكون قد أمرهم ألا يقضوا إلا بذلك. ولهذا يحكم الحاكم بالنكول، واليمين المردودة، والمرأة الواحدة، والنساء المنفردات لا رجل معهن، وبمعاهد القُطْم^(١)، ووجوه الآجر، وغير ذلك من طرق الحكم التي تُذكر في القرآن.. فطرق الحكم شيء، وطرق حفظ الحقوق شيء آخر، وليس بينهما تلازم، فتُحفظ الحقوق بما لا يحكم به الحاكم مما يعلم صاحب الحق أنه يحفظ به حقه، ويحكم الحاكم بما لا يحفظ به صاحب الحق حقه، ولا خطر على باله..»^(٢).

فطرق الإشهاد، في آية سورة البقرة التي تجعل شهادة المرأتين تعدل شهادة رجل واحد: هي نصيحة وإرشاد لصاحب الدّين ذي الطبيعة الخاصة.. وليست التشريع الموجه إلى الحاكم القاضي والجامع لطرق الشهادات والبيّنات.. وهي أيضاً خاصة بدّين له مواصفاته وملابساته، وليست التشريع العام في البيّنات التي تُظهر العدل فيحكم به القضاة..

* وبعد هذا الضبط والتمييز والتحديد.. أخذ ابن تيمية يعدد حالات البيّنات والشهادات التي يجوز للقاضي الحاكم الحكم بناء عليها.. فقال: «إنه يجوز للحاكم -[القاضي]- الحكم بشهادة الرجل الواحد إذا عرف صدقه في غير الحدود، ولم يوجب الله على الحاكم ألا يحكم إلا بشاهدين أصلاً، وإنما

(١) مفردها قمت بكسر القاف وسكون الميم: ما تشد به الإحصاء ومكونات البناء ولبناته.

(٢) [الطرق الحكمية في السياسة الشرعية] ص ١٩٨.

أمر صاحب الحق أن يحفظ حقه بشاهدين، أو بشاهد وامرأتين، وهذا لا يدل على أن الحاكم لا يحكم بأقل من ذلك، بل قد حكم رسول الله ﷺ، بالشاهد واليمين، وبالشاهد فقط، وليس ذلك مخالفاً لكتاب الله عند من فهمه، ولا يوجد بين حكم الله وحكم رسوله خلاف.. وقد قبل النبي ﷺ شهادة الأعرابي وحده على رؤية هلال رمضان، وتسمية بعض الفقهاء ذلك إخباراً، لا شهادة، أمر لفظي لا يقدح في الاستدلال، ولفظ الحديث يردّ قوله، وأجاز ﷺ شهادة الشاهد الواحد في قضية السلب^(١)، ولم يطالب القاتل بشاهد آخر، واستحلفه، وهذه القصة [وروايتها في الصحيحين] صريحة في ذلك.. وقد صرح الأصحاب: أنه تُقبل شهادة الرجل الواحد من غير يمين عند الحاجة، وهو الذي نقله الحرقي [٣٣٤ هجرية ٩٤٥ م] في مختصره، فقال: وتقبل شهادة الطبيب العدل في الموضحة^(٢) إذا لم يقدر على طبيين، وكذلك البيطار في داء الدابة..»^(٣).

* وكما تجوز شهادة الرجل الواحد في غير الحدود.. وكما تجوز شهادة الرجال وحدهم في الحدود، تجوز عند البعض شهادة النساء وحدهن في الحدود.. وعن ذلك يقول ابن تيمية، فيما نقله ابن القيم: «وقد قبل النبي ﷺ شهادة المرأة الواحدة في الرضاع، وقد شهدت على فعل نفسها، ففي الصحيحين عن عقبة بن الحارث: «أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب، فجاءت

(١) السلب بفتح السين مشددة، وفتح اللام -: هو متاع القتل وعدته، يأخذه قاتله.. وفي الحديث: «من قتل قتيلاً فله سلبه».

(٢) الموضحة: هي الجراحات التي هي دون قتل النفس.

(٣) [الطرق الحكمية في السياسة الشرعية] ص ٩٨، ١١٣، ١٢٣.

أمةٌ سوداء، فقالت: قد أرضعتكما. فذكرتُ ذلك للنبي ﷺ، فأعرض عني، قال: فتنحيتُ فذكرتُ ذلك له، قال: فكيف؟ وقد زعمتُ أن قد أرضعتكما!».

وقد نص أحمد على ذلك في رواية بكر بن محمد عن أبيه، قال: في المرأة تشهد على مالا يحضره الرجال من إثبات استهلال الصبي^(١)، وفي الحمام يدخله النساء، فتكون بينهن جراحات.

وقال إسحاق بن منصور: قلتُ لأحمد في شهادة الاستدلال: «تجوز شهادة امرأة واحدة في الحيض والعدة والسقط والحمام، وكل مالا يطلع عليه إلا النساء».

فقال: «تجوز شهادة امرأة إذا كانت ثقة، ويجوز القضاء بشهادة النساء منفردات في غير الحدود والقصاص عند جماعة من الخلف والسلف». وعن عطاء [٢٧-١١٤ هجرية / ٦٤٧-٧٣٢م] أنه أجاز شهادة النساء في النكاح. وعن شريح [٧٨ هجرية / ٦٩٧م] أنه أجاز شهادة النساء في الطلاق. وقال بعض الناس: تجوز شهادة النساء في الحدود. وقال مهنا: قال لي أحمد بن حنبل: قال أبو حنيفة: تجوز شهادة القابلة وحدها، وإن كانت يهودية أو نصرانية..^(٢). ذلك أن العبرة هنا في الشهادة إنما هي الخبرة والعدالة، وليست العبرة بجنس الشاهد ذكراً كان أو أنثى ففي مهن مثل الطب.. والبيطرة.. والترجمة أمام القاضي.. تكون العبرة «بمعرفة أهل الخبرة»^(٣).

(١) استهلال الصبي: هو أن يحدث منه ما يدل على حياته ساعة الولادة من رفع صوت أو حركة عضو أو عين، وهو شرط لتمتعه بحقوق الأحياء.

(٢) [الطرق الحكمية في السياسة الشرعية] ص ١١٥-١١٧.

(٣) المصدر السابق. ص ١٨٨، ١٩٣.

* بل لقد ذكر ابن تيمية في حديثه عن الإشهاد الذي تحدثت عنه آية سورة البقرة أن نسيان المرأة، ومن ثم حاجتها إلى أخرى تذكرها (أن تضل إحداها فتذكر إحداها الأخرى (ليس طبعاً ولا جبلة في كل النساء، وليس حتماً في كل أنواع الشهادات.. وإنما هو أمر له علاقة بالخبرة والمران، أي أنه مما يلحقه التطور والتغيير.. وحكى ذلك عنه ابن القيم فقال:

«قال ابن تيمية، رحمه الله تعالى: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾^(١) فيه دليل على أن استشهاد امرأتين مكان رجل واحد إنما هو لإذكار إحداها للأخرى، إذا ضلت، وهذا إنما يكون فيما فيه الضلال في العادة، وهو النسيان وعدم الضبط.. فما كان من الشهادات لا يُخافُ فيه الضلال في العادة لم تكن فيه على نصف الرجل..»^(٢).

فحتى في الإشهاد، يجوز لصاحب الدّين أن يحفظ دّينه وفق نصيحة وإرشاد آية سورة البقرة بإشهاد رجل وامرأة، أو امرأتين، وذلك عند توافر الخبرة للمرأة في موضوع الإشهاد.. فهي في هذا الإشهاد ليست شهادتها دائماً على النصف من شهادة الرجل..

ولقد كرر ابن القيم وأكد هذا الذي أشرنا إلى طرف منه، في غير كتابه [الطرق الحكمية في السياسة الشرعية] فقال في كتابه «إعلام الموقعين عن رب العالمين» أثناء حديثه عن «البينة» وحديث رسول الله ﷺ: «البينة على

(١) (البقرة: ٢٨٢).

(٢) [إعلام الموقعين عن رب العالمين] ج ١ ص ٩٠-٩٢، ٩٤-٩٥، ١٠٣، ١٠٤.

طبعة بيروت سنة ١٩٧٣ م.

المدعي واليمين على من أنكر» خلال شرحه لخطاب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري [٢١ق هجرية ٤٤ هجرية ٦٠٢-٦٦٥م] في قواعد القضاء وآدابه - قال: «إِنَّ الْبَيِّنَةَ فِي كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَكَلَامِ الصَّحَابَةِ اسْمٌ لِكُلِّ مَا يَبِينُ الْحَقَّ.. وَلَمْ يَخْتَصْ لَفْظُ الْبَيِّنَةِ بِالشَّاهِدِينَ.. وَقَالَ اللَّهُ فِي آيَةِ الدَّيْنِ:

﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾^(١) فهذا في التَّحْمَلِ والوثيقة التي يحفظ بها صاحب المال حقه، لا في طرق الحكم وما يحكم به الحاكم، فَإِنَّ هَذَا شَيْءٌ وَهَذَا شَيْءٌ، فَذَكَرَ سَبْحَانَهُ مَا يَحْفَظُ بِهِ الْحَقُّوقَ مِنَ الشُّهُودِ، وَلَمْ يَذْكَرْ أَنَّ الْحُكَّامَ لَا يَحْكُمُونَ إِلَّا بِذَلِكَ.. فَإِنَّ طَرِيقَ الْحُكْمِ أَعْمَ مِنْ طَرِيقِ حِفْظِ الْحَقُّوقِ.. وَقَالَ سَبْحَانَهُ: (مَنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ لِأَنَّ صَاحِبَ الْحَقِّ هُوَ الَّذِي يَحْفَظُ مَالَهُ بِمَنْ يَرْضَاهُ..

وعلى ابن تيمية حكمة كون شهادة المرأتين في هذه الحالة تعدلان شهادة الرجل الواحد، بأن المرأة ليست مما يتحمل عادة مجالس وأنواع هذه المعاملات.. لكن إذا تطورت خبراتها وممارساتها وعاداتها، كانت شهادتها حتى في الإشهاد على حفظ الحقوق والديون مساوية لشهادة الرجل.. فقال:

«وَلَا رَيْبَ أَنَّ هَذِهِ الْحِكْمَةَ فِي التَّعَدُّدِ هِيَ فِي التَّحْمَلِ، فَأَمَّا إِذَا عَقَلَتِ الْمَرْأَةُ، وَحَفِظَتْ وَكَانَتْ مِمَّنْ يُوْتَقُ بِدِينِهَا فَإِنَّ الْمَقْصُودَ حَاصِلٌ بِخَبْرِهَا كَمَا يَحْصُلُ بِأَخْبَارِ الدِّيَانَاتِ، وَلِهَذَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهَا وَحَدُّهَا فِي مَوَاضِعَ، وَيُحْكَمُ بِشَهَادَةِ امْرَأَتَيْنِ وَيَمِينِ الطَّالِبِ فِي أَصْحَابِ الْقَوْلَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَأَحَدِ الْوَجْهَيْنِ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ..».

والمقصود أن الشارع لم يَقِفِ الحكم في حفظ الحقوق البتة على شهادة

(١) (البقرة: ٢٨٢).

ذكرين، لا في الدماء ولا في الأموال ولا في الفروج ولا في الحدود.. وسر المسألة ألا يلزم من الأمر بالتعدد في جانب التحمل وحفظ الحقوق الأمر بالتعدد في جانب الحكم والثبوت، فالخير الصادق لا تأتي الشريعة برده أبداً. وهذا الذي قاله ابن تيمية وابن القيم في حديثهما عن آية سورة البقرة هو الذي ذكره الإمام محمد عبده، عندما أرجع تميز شهادة الرجال على هذا الحق الذي تحدثت عنه الآية على شهادة النساء، إلى كون النساء في ذلك التاريخ كنّ بعيديات عن حضور مجالس التجارات، ومن ثمّ بعيديات عن تحصيل التحمل والخبرات في هذه الميادين.. وهو واقع تاريخي خاضع للتطور والتغير، وليس طبيعة ولا جبلة في جنس النساء على مر العصور.. ولو عاش الإمام محمد عبده إلى زمننا هذا، الذي زخر ويزخر بالمتخصصات في المحاسبة والاقتصاد وإدارة الأعمال، وبـ«سيدات الأعمال» اللاتي ينافسن «رجال الأعمال» لأفاض وتوسع فيما قال، ومع ذلك، فحسبه أنه قد تحدث قبل قرن من الزمان في تفسيره لآية سورة البقرة هذه رافضاً أن يكون نسيان المرأة جبلة فيها وعاماً في كل موضوعات الشهادات، فقال:

«تكلّم المفسرون في هذا، وجعلوا سببه المزاج، فقالوا: إن مزاج المرأة يعتريه البرد فيتبعه النسيان، وهذا غير متحقق، والسبب الصحيح أنّ المرأة ليس من شأنها الاشتغال بالمعاملات المالية ونحوها من المعاوزات، فلذلك تكون ذاكرتها ضعيفة، ولا تكون كذلك في الأمور المترلية التي هي شغلها، فإنّها أقوى ذاكرة من الرجل، يعنى أنّ من طبع البشر ذكراناً وإناثاً أن يقوى تذكرهم للأمر التي تمهم ويكثر اشتغالهم بها»^(١).

(١) [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] ج ٤ ص ٧٣٢. دراسة وتحقيق: د. محمد

عمارة. طبعة القاهرة سنة ١٩٩٣م.

ولقد سار الشيخ محمود شلتوت الذي استوعب اجتهادات ابن تيمية وابن القيم ومحمد عبده مع هذا الطريق، مضيفاً إلى هذه الاجتهادات علماً آخر عندما لفت النظر إلى تساوى شهادة الرجل في «اللعان».. فكتب يقول عن شهادة المرأة وكيف أنّها دليل على كمال أهليتها، وذلك على العكس من الفكر المغلوط الذي يحسب موقف الإسلام من هذه القضية انتقاصاً من إنسانيتها.. كتب يقول:

إن قول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ﴾^(١) ليس وارداً في مقام الشهادة التي يقضي بها القاضي ويحكم، وإنّما هو في مقام الإرشاد إلى طرق الاستيثاق والاطمئنان على الحقوق بين المتعاملين وقت التعامل ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾^(٢) إلى أن قال: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ مِمَّنْ رَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ﴾^(٣).

فالمقام مقام استيثاق على الحقوق، لا مقام قضاء بها. والآية ترشد إلى أفضل أنواع الاستيثاق الذي تطمئن به نفوس المتعاملين على حقوقهم.

وليس معنى هذا أنّ شهادة المرأة الواحدة، أو شهادة النساء اللاتي ليس معهن رجل، لا يثبت بها الحق، ولا يحكم بها القاضي، فإنّ أقصى ما يطلبه

(١) (البقرة: ٢٨٢).

(٢) (البقرة: ٢٨٢).

(٣) (البقرة: ٢٨٢).

القضاء هو «البينة».

وقد حقق ابن القيم أن البينة في الشرع أعم من الشهادة، وأن كل ما يتبين به الحق ويظهره، هو بينة يقضي بها القاضي ويحكم. ومن ذلك: يحكم القاضي بالقرائن القطعية، ويحكم بشهادة غير المسلم متى وثق بها واطمأن إليها.

واعتبار المرأتين في الاستيثاق كالرجل الواحد ليس لضعف عقلها، الذي يتبع نقص إنسانيتها ويكون أثراً له، وإنما هو لأن المرأة كما قال الشيخ محمد عبده: ليس من شأنها الاشتغال بالمعاملات المالية ونحوها من المعاوزات، ومن هنا تكون ذاكرتها فيها ضعيفة، ولا تكون كذلك في الأمور المترلية التي هي شغلها، فإنها فيها أقوى ذاكرة من الرجل، ومن طبع البشر عامة أن يقوى تذكرهم للأمور التي تمهم ويمارسونها، ويكثر اشتغالهم بها.

والآية جاءت على ما كان مألوفاً في شأن المرأة، ولا يزال أكثر النساء كذلك، لا يشهدن مجالس المداينات، ولا يشتغلن بأسواق المبيعات، واشتغال بعضهن بذلك لا ينافي هذا الأصل الذي تقضي به طبيعتها في الحياة.

وإذا كانت الآية ترشد إلى أكمل وجوه الاستيثاق، وكان المتعاملون في بيئة يغلب فيها اشتغال النساء بالمبيعات وحضور مجالس المداينات، كان لهم الحق في الاستيثاق بالمرأة على نحو الاستيثاق بالرجل متى اطمأنوا إلى تذكرها وعدم نسيانها على نحو تذكر الرجل وعدم نسيانه.

هذا وقد نص الفقهاء على أن من القضايا ما تقبل فيه شهادة المرأة وحدها، وهي القضايا التي لم تجر العادة باطلاع الرجال على موضوعاتها، كالولادة والبكارة، وعيوب النساء والقضايا الباطنية.

وعلى أن منها ما تقبل فيه شهادة الرجل وحده، وهي القضايا التي تثير

موضوعاتها عاطفة المرأة ولا تقوى على تحملها، على أنهم قدروا قبول شهادتها في الدماء إذا تعينت طريقاً لثبوت الحق واطمئنان القاضي إليها. وعلى أن منها ما تقبل شهادتهما معاً.

ومالنا نذهب بعيداً، وقد نص القرآن على أن المرأة كالرجل سواء بسواء في شهادات اللعان، وهو ما شرعه القرآن بين الزوجين حينما يقذف الرجل زوجته وليس له على ما يقول شهود ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾ وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَذَرُوا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٨﴾ وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٩﴾﴾^(١).

أربع شهادات من الرجل، يعقبها استمطار لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، ويقابلها ويبطل عملها، أربع شهادات من المرأة يعقبها استمطار غضب الله عليها إن كان من الصادقين.. فهذه عدالة الإسلام في توزيع الحقوق العامة بين الرجل والمرأة، وهي عدالة تحقق أهما في الإنسانية سواء..^(٢).

هكذا وضحت صفحة الإسلام.. وصفحات الاجتهاد الإسلامي في قضية مساواة شهادة المرأة وشهادة الرجل، طالما امتلك الشاهد أو الشاهدة مقومات ومؤهلات وخبرة هذه الشهادة.. لأن الأهلية الإنسانية بالنسبة لكل منهما واحدة، ونابعة من وحدة الخلق، والمساواة في التكاليف، والتناصر في

(١) (النور: ٦، ٧، ٨، ٩).

(٢) [الإسلام عقيدة وشريعة] ص ٢٣٩-٢٤١. طبعة القاهرة سنة ١٤٠٠ هجرية سنة

١٩٨٠م.

المشاركة بحمل الأمانة التي حملها الإنسان، أمانة استعمار وعمران هذه الحياة.
*وأخيراً وليس آخراً فإن ابن القيم يستدل بالآية القرآنية: ﴿وَكَذَلِكَ
جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ
شَهِيدًا﴾^(١). على أن المرأة كالرجل في هذه الشهادة على بلاغ الشريعة
ورواية السنة النبوية.. فالمرأة كالرجل في «رواية الحديث»، التي هي شهادة
على رسول الله ﷺ..

وإذا كان ذلك مما أجمعت عليه الأمة، ومارسته راويات الحديث النبوي
جيلاً بعد جيل «والرواية شهادة» فكيف تقبل الشهادة من المرأة على رسول
الله ﷺ ولا تقبل على واحد من الناس؟.. إن المرأة العدل [بنص عبارة ابن
القيم] كالرجل في الصدق والأمانة والديانة^(٢).

ذلكم هو منطق شريعة الإسلام وكلها منطق، وهذا هو عدلها بين النساء
والرجال، وكلها عدل وكما يقول ابن القيم: «وما أثبت الله ورسوله قط
حكماً من الأحكام يُقطع ببطلان سببه حساً أو عقلاً، فحاشا أحكامه
سبحانه من ذلك، فإنه لا أحسن حكماً منه سبحانه وتعالى ولا أعدل. ولا
يحكم حكماً يقول العقل: ليته حكم بخلافه، بل أحكامه كلها مما يشهد العقل
والفطر بحسنها، ووقوعها على أتم الوجوه وأحسنها، وأنه لا يصلح في
موضعها سواها»^(٣).

(١) (البقرة: ١٤٣).

(٢) [الطرق الحكمية في السياسة الشرعية] ص ٢٣٦، ٢٤٤.

(٣) المصدر السابق، ص ٣٢٩.

هذا.. ولقد تعمدنا في إزالة هذه الشبهة أمران:

أولهما: أن ندع نصوص أئمة الاجتهاد الإسلامي هي التي تبدد غيوم هذه الشبهة، لا نصوصنا نحن.. وذلك حتى لا ندع سبيلاً لشبهات جديدة في هذا الموضوع!

وثانيهما: أن تكون هذه النصوص للأئمة المبرزين في إطار السلف والسلفيين.. وذلك حتى نقطع الطريق على أدعياء السلفية الذين حملوا العادات الراكدة لمجتمعاتهم على دين الإسلام، فاستبدلوا هذه العادات بشريعة الإسلام!.. وحتى نقطع الطريق كذلك على غلاة العلمانيين والعلمانيات، الذين استبدلوا البدع الفكرية الوافدة بحقائق وحقيقة الإسلام، والذين يتحسسون مسدساتهم إذا ذكرت مصطلحات السلفية والسلفيين!..

فإنصاف المرأة، وكمال واكتمال أهليتها هو موقف الإسلام، الذي نزل به الروح الأمين على قلب الصادق الأمين.. وهو موقف كل تيارات الاجتهاد الإسلامي، على امتداد تاريخ الإسلام.





شبهة
قوم النبي محمد صلى الله عليه وسلم
زناة من أصحاب الجحيم

قوم النبي محمد ﷺ زناة من أصحاب الجحيم !

لقد ردد زكريا بطرس مراراً وتكراراً، أن أمة محمد هم جماعة من الزناة من أصحاب الجحيم، وذلك اعتماداً على وجود دور البغاء المشهورة قبل الإسلام.

الرد على الشبهة:

ما ذنب النبي محمد ﷺ أن يقع قومه ومن أرسل إليهم في خطيئة الزنا، أو أن يكونوا من أصحاب الجحيم؟ مادام هو صلوات الله وسلامه عليه قد برئ من هذه الخطيئة، ولاسيما في مرحلة ما قبل النبوة، وكانت مرحلة الشباب التي يمكن أن تكون إغراء له ولأمثاله أن يقعوا في هذه الخطيئة؛ لاسيما وأن المجتمع الجاهلي كان يشجع على ذلك، وكان الزنا فيه من الأمور العادية التي يمارسها أهل الجاهلية، شاباً وشيخاً أيضاً. وكان للزنا فيه بيوت قائمة يعترف المجتمع بها، وتُعلق على أبوابها علامات، يعرفها بها الباحثون عن الخطيئة، وتعرف بيوت البغايا باسم أصحاب الرايات.

ومع هذا الاعتراف العلني من المجتمع الجاهلي بهذه الخطيئة، ومع أن ممارستها للشباب وحتى للشيب لم تكن مما يكره المجتمع أو يعيب من يمارسونه؛ فإن محمداً ﷺ لم يقع فيها أبداً، بل شهدت كل كتب السير والتواريخ له ﷺ بالطهارة والعفة وغيرهما من الفضائل الشخصية التي يزدان بها الرجال، وتحسب في موازين تقويمهم وتقديرهم، وأرسله الله سبحانه ليغير هذا المنكر.

هذه واحدة والثانية: أن الرسالة التي دعا بها ودعا إليها محمد ﷺ حرّمت الزنا تحريماً قاطعاً، وحملت آياتها في القرآن الكريم عقاباً شديداً للزاني والزانية، يبدأ بعقوبة بدنية: هي أن يجلد كل منهما مائة جلدة قاسية يتم تنفيذها علناً،

بحيث يشهدها الناس، لتكون عبرة وزجراً لهم عن التورط فيها، كما تقول الآية الكريمة: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١).
 فإذا كان الزانيان محصنين: أي كل منهما متزوج، ارتفعت العقوبة إلى حدّ الإعدام رمياً بالحجارة حتى الموت.

ولا تقف العقوبة عند ذلك، بل نرى أنّ رسالة محمد ﷺ تضع مَنْ يمارسون هذه الخطيئة في مرتبة دونية من البشر، حتى لكأنّهم صنف منحط وشاذ عن بقية الأطهار الأسوياء فتقول الآية الكريمة عنهم: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢).

من الذي يحمل المسؤولية عن الخطيئة؟ فإذا كان محمد ﷺ قد طهر من هذه الخطيئة في المجتمع الذي كان يراها عادية ومألوفة، ثم كانت رسالته ﷺ تحرمها التحريم القاطع والصريح، وتضع مرتكبيها في مرتبة الانحطاط والشذوذ عن الأسوياء من البشر..

فلم يُعَيِّر محمد ﷺ بأنّ بعض قومه زناة؟ وهل يصح في منطق العقلاء أن يعيبوا إنساناً بما في غيره من العيوب؟ وأن يحملوه أوزار الآخرين وخطاياهم؟. وهنا يكون للمسألة وجه آخر يجب التنويه إليه وهو خاص بالمسؤولية عن الخطيئة أهي فردية خاصة بمن يرتكبوها؟ أم أن آخرين يمكن أن يحملوها نيابة عنهم ويؤدون كفارتها؟!!

(١) (النور: ٢).

(٢) (النور: ٣).

إنَّ الإسلامَ يمتازُ بأمرينِ مهمينِ:

أولهما: أنَّ الخطيئةَ فرديةٌ يتحملُ من وقعَ فيها وحده عقوبتها، ولا يجوزُ أن يحملها عنه، أو حتى يشاركه في حملها غيره، وصریح آيات القرآن يقول:

﴿ لَا يُكْفِؤُا اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾^(١). ثم:

﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا نُزِرُ وَاِزْرَةً وَلَا نُزِرُ أُخْرَى ﴾^(٢). وورد هذا النص في آيات كثيرة.

أما الأمر الثاني: فيما أقره الإسلام في مسألة الخطيئة، فهو أنَّها لا تورث، ولا تنقل من مخطئٍ ليتحمل عنه وزره آخر، حتى ولو بين الآباء وأبنائهم وفي هذا يقول القرآن الكريم:

﴿ وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴾^(٣).

﴿ هُنَالِكَ تَبْلُؤُوا كُلُّ نَفْسٍ مَّا أَسْلَفَتْ ﴾^(٤).

﴿ لِيَجْزِيَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾^(٥).

﴿ يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا ﴾^(٦).

﴿ وَلِيُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾^(٧).

(١) (البقرة: ٢٨٦).

(٢) (الأنعام: ١٦٤).

(٣) (البقرة: ٤٨).

(٤) (يونس: ٣٠).

(٥) (إبراهيم: ٥١).

(٦) (النحل: ١١١).

(٧) (الجاثية: ٢٢).

﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾^(١).

وغير هذا كثير مما يؤكد ما أقره الإسلام من أن الخطايا فردية، وأنها لا تورث، ولا يجزى فيها والد عن ولده، ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً. وما دام الأمر كذلك فلا يلام محمد ﷺ، ولا يعاب شخصه، أو تعاب رسالته بأن بعض أهله، أو حتى كلهم زناة مارسوا الخطيئة التي كان يعترف بها مجتمعه، ولا يجزي فيها شيئاً، أو ينقص الشرف والمروءة، أو يعاب بها عندهم من يمارسها. وحسب محمد ﷺ أنه لم يقع أبداً في هذه الخطيئة لا قبل زواجه ولا بعده، ثم كانت رسالته دعوة كبرى إلى التعفف والتطهر وإلى تصريف الشهوة البشرية في المصرف الحلال، الذي حض الإسلام عليه: وهو النكاح الشرعي الحلال، ودعا المسلمين إلى عدم المغالاة في المهور تيسيراً على الراغبين في الحلال، حتى كان الرسول ﷺ يزوج الرجل بأقل وأيسر ما يملك من المال، وأثر عنه ﷺ أن شاباً جاءه يرغب إليه في الزواج، وما كان معه ما يفي بالمراد فقال له ﷺ: «التمس ولو خاتماً من حديد»^(٢).

أكثر من هذا أنه ﷺ كان يزوج بعض الصحابة بما يحفظ من القرآن الكريم. لهذا لم تقع خطايا الزنا في المجتمع في العهد النبوي كله إلا في ندرة نادرة، ربما لأن الحق سبحانه شاء أن تقع وأن يقام فيها الحد الشرعي، ليسترشد بها المجتمع في مستقبل الأيام؛ كتشريع تم تطبيقه في حالات محددة يكون هادياً ودليلاً في القضاء والحكم.

(١) المدثر: ٣٨.

(٢) رواية البخاري [كتاب النكاح].

هذا عن اتهام محمد ﷺ بأن أهله زناة، وهو كما أوضحنا اتهام متهافت لا ينال من مقام النبوة، ولا يرتقي إلى أقدام صاحبها ﷺ. وقد أتينا عليه بما تستريح إليه ضمائر العقلاء، وبصائر ذوي القلوب النقية.

أمّا عن اتهامه ﷺ بأن أهله من أصحاب الجحيم، فهي شهادة لجلال التشريع الذي أنزله الحق على محمد فأكمل به الدين وأتم به النعمة.

بل إن ما يعيبون به محمداً ﷺ من أن أهله من أصحاب الجحيم ليس أبداً عيباً في منطق العقلاء ذوي النصفة والرشد؛ بل إنه وسام تكريم لمحمد ﷺ ولرسالته الكاملة والخاتمة في أن التشريع الذي نزلت به سوى بين من هم أقرباء محمد ﷺ، وبين من هم غرباء عنه في جميع الأحكام ثواباً وعقوبة.

بل إن التشريع الذي نزل على محمد ﷺ نص صراحة على التزام العدل خاصة حين يكون أحد أطرافه ذا قربي فقال القرآن: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾^(١). وقوله: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾^(٢).

أما في السنة النبوية فحديث المرأة المخزومية -من بني مخزوم ذوي الشرف والمكانة- التي ارتكبت جريمة السرقة، وهي جريمة عقوبتها حد السرقة، وهو قطع يد السارق كما تنص عليه آيات القرآن، وشغل بأمرها مجتمع المدينة لثلاث يطبق عليها الحد، فتقطع يدها وهي ذات الشرف والمكانة، فسعوا لدى أسامة ابن زيد -حب رسول الله ﷺ- أن يشفع لها لدى رسول الله ﷺ فكلّم رسول

(١) (التوبة: ١١٣).

(٢) (الأنعام: ١٥٢).

الله ﷺ فقال: «أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام فخطب فقال: يا أيها الناس إنما ضل من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»^(١).

وعليه فكون بعض آل محمد وذوى قرباه من أصحاب الجحيم، كأبي لهب عمه الذي نزلت فيه سورة المسد: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾^(٢) وغيره ممن كان نصيراً لهم مع بقاءه على شركه..

كون هؤلاء من أصحاب الجحيم لأنهم بقوا على شركهم ولم تنفعهم قرابتهم لمحمد ﷺ، هو في الواقع شهادة تقدير تعطى لمحمد ورسالته التي سوت في العدل بين القريب وبين الغريب، ولم تجعل لعامل القرابة أدنى تأثير في الانحياز ضد الحق لصالح القريب على الغريب. وما قاله المبطلون هو في الحق وسام وليس باتهام.



(١) رواة البخاري [كتاب أحاديث الأنبياء].

(٢) (المسد: ١).



شبهة
قاتل في الشهر الحرام

قاتل محمد ﷺ في الشهر الحرام

بالاختصار الشديد مفاد هذه الشبهة أن النبي ﷺ قد قاتل في الشهر الحرام.

الرد على الشبهة: وذلك لما ورد في آيات سورة البقرة: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجِ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقْتَلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا﴾^(١).

والمسلمون جميعاً وعلى رأسهم إمامهم ورسولهم محمد ﷺ، هم أحفظ الناس لحزمة الأشهر الحرم، وعدم القتال فيها، واعتبار القتال فيها حدثاً كبيراً أو كآته كبيرة من الكبائر..

لكن ما الذي يفعله المسلمون إذا ما ووجهوا من أعدائهم المشركين بالقتال والعدوان على الأنفس، والأموال، والأعراض، ليس هذا فحسب بل ماذا يفعل المسلمون إذا فوجئوا بمن يخرجهم من المسجد الحرام وهم أهلهم وهم أولى به من غيرهم!؟

إنَّ قانون «الدفع الحضاري» الذي يقره القرآن الكريم لحماية الكون من إفساد المتجبرين والظلمة، ثم لحماية بيوت العبادة للمسلمين والنصارى واليهود أيضاً، والذي عبرت عنه الآيتان الكريمتان: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾^(٢). وقوله: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾^(٢). وقوله: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾^(٢).

(١) (البقرة: ٢١٧).

(٢) (البقرة: ٢٥١).

كَثِيرًا وَلَيَنْصُرِكَ اللَّهُ مِنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿١﴾. هذا القانون القرآني - وليس قانون من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر - هو وحده الذي يحمي الكون والناس من إفساد المتجبرين وظلم الظالمين.

وذلك على أساس أن من يمكن الله لهم في الأرض بما يمنحهم من القوة، والثروة، والعلم يجب - وبحسب القانون القرآني - أن يكونوا صالحين وأخياراً؛ بمعنى: أن يستخدموا قوتهم، وثروتهم، وعلمهم لا في الطغيان والتجبر، ولكن في حماية القيم النبيلة التي تحمي بها العدل والحق وتمكن لكل ما هو خير، وتنفي كل ما هو شر، حتى تنعم البشرية بالأمن والاستقرار، وتعادل أمور الحياة والناس.

وهذا ما جاءت به الآية التالية مؤيدة للآيتين السابقتين لتقره حيث

يقول: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْأُمُورِ﴾ ﴿٢﴾.

ولأن إقرار حقوق عباد الله في أرض الله، وحماية المستضعفين من بطش المتجبرين لا يقل حرمة عند الله من حرمة الأشهر الحرم؛ فقد أبيض القتال فيها لمن ظلموا من المسلمين، ومن فُتنوا في دينهم، وأخرجوا من ديارهم ظلماً وعدواناً.

وهذا ما تقره الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ

(١) (الحج: ٤٠).

(٢) (الحج: ٤١).

إِنْ أَسْتَظَلُّوا ﴿١﴾.

أولاً: الرفق والعنف، أو السلام والحرب في شريعة القرآن:

دعوة الإسلام إلى الرفق وكرهيته للعنف:

ومن اللازم هنا: أن نبين أن الإسلام -على خلاف ما يتصوره أو يصوره بعض الناس- يدعو إلى الرفق وكرهية العنف، ويحرض على الرحمة، ويذم القسوة، كما نرى ذلك بيننا جلياً كل الجلاء في أحكامه وتعاملاته، وفي نصوص قرآنه وسنته، وقد ذم القرآن اليهود بقسوة قلوبهم ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾^(٢)، ﴿فِيمَا تَقْضِيهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾^(٣) ويمدح الله رسوله فيقول: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَأْتِ الْوَيْلُ لَكُم مِّنْ قَبْلِ الْوَيْلِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكُمْ﴾^(٤).

وأحاديث الرسول الكريم تحض على الرفق، وتنفر من العنف، فقد قال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»^(٥)، وقال: «ما دخل الرفق في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه»^(٦)، وقال: «من حُرِّم

(١) (البقرة: ٢١٧).

(٢) (البقرة: ٧٤).

(٣) (المائدة: ١٣).

(٤) (آل عمران: ١٥٩).

(٥) رواه البخاري في الأدب (٦٠٢٤)، ومسلم في السلام (٢١٦٥)، وأحمد في المسند (٢٤٠٩٠)، وابن ماجه في الأدب (٣٦٨٩)، والترمذي في الاستئذان (٢٧٠١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠١٤٢)، عن عائشة.

(٦) رواه مسلم في البر والصلة والآداب (٢٥٩٤)، وأحمد في المسند (٢٥٧٠٩)، وأبو داود في الجهاد (٢٤٧٨)، عن عائشة.

الرفق فقد حُرْم الخير كله»^(١)، وقال: «إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف»^(٢).

وقد جعل القرآن الكريم عنوان رسالة محمد (الرحمة) بل حصرها فيها، حين قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٣)، وعبر محمد ﷺ عن نفسه فقال: «إنما أنا رحمة مهداة»^(٤).

إن المسلم يبدأ طعامه وشرابه وأعماله كلها بالبسملة أي يقول: (بسم الله الرحمن الرحيم).

ويقرأ الفاتحة كل يوم -على الأقل- أكثر من سبع عشر مرة، وفيها:

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، في أولها، ثم يقرأ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٥).

واسم (الجبار) لم يرد في القرآن إلا مرة واحدة، في أواخر الحشر، وهو سبحانه جبار على الطغاة والفراعنة والمفسدين في الأرض، المتكبرين على خلق الله. وهؤلاء لا يؤدبهم إلا المتكبر الجبار، وهو مع تكبره وجبروته

(١) رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٢)، وابن ماجة في الأدب (٣٦٧٧)، عن جرير ابن عبد الله البجلي.

(٢) رواه مسلم في البر والصلة والآداب (٢٥٩٣).

(٣) (الأنبياء: ١٠٧).

(٤) رواه الحاكم (٣٥/١)، وصححه ووافقه الذهبي، والترمذي في العلل (٣٦٩/١)، والبيهقي في الشعب (١٤٤٦)، عن أبي هريرة، ورواه ابن سعد (١٩٢/١)، والبيهقي في السنن مرسلًا عن أبي صالح. وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٢٣٤٥).

(٥) (الفاتحة: ١-٣).

لا يتخلى عن رحمانيته ورحمته.

وهو كذلك (قَهَّار) لهم لا يعجزه أمرهم، بل يحبط مكرهم، ويكفي عباده شرهم، ويجزيهم بسوء أعمالهم وبغيهم على خلقه. ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(١).

ومن أسمائه التي يجهلها هؤلاء أو تجاهلوها: الودود، اللطيف، القريب، الجيب، المقيت، المغيث، الرزاق، الفتاح، الوهاب، المحسن، الهادي، النور، العفو، الغفور، الشكور، الحليم، التواب، الولي، الحميد، الجير، النصير، إلى آخر ما يعرفه المسلمون من الأسماء الحسنى؛ التي يُمدح الله بها، ويدعو المؤمنون أن يدعوه بها ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾^(٢).

دعوة الإسلام إلى السلم وكرهية الحرب:

وكما دعا الإسلام إلى الرفق، وحضّ عليه، ورغب فيه: نراه كذلك يرغب في السلام، ويحرص عليه، ويدعو إليه، ويعتبره هدفاً أصيلاً لدعوته، كما يتجلى ذلك في تعاليمه وأحكامه وآدابه.

وهو أيضاً يكره الحرب، وينفر منها، ويحرص على أن يتفادها ما استطاع، وإذا وقعت حاول أن يضيّق دائرتها، وأن يقلل خسائرها، ويخفف من آثارها، ما وجد إلى ذلك سبيلاً.

(١) (يونس: ٤٤).

(٢) (الأعراف: ١٨٠).

الإسلام والسلام من مادة واحدة:

فالإسلام والسلام -أو السّلم- من الناحية اللغوية مشتقان من مادة واحدة، هي: (س ل م)، وقد قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾^(١)، وقد فسرت كلمة (السّلم) في الآية بـ(السلام) المقابل للحرب، كما يفيدها ظاهرها وبهذا تكون الآية دعوة للمؤمنين أن يدخلوا في السّلام جميعاً، ولا يعرضوا عنه إذا دُعوا إليه. وفسرت أيضا كلمة (السّلم) بـ(الإسلام) أي ادخلوا في شُعب الإسلام كافة: عقائده وعباداته وأخلاقياته وتشريعاته، فتدخلوا بذلك في السّلم الحقيقي، السلام مع أنفسكم، ومع أسركم، ومع مجتمعاتكم، ومع الناس كافة.

إشاعة كلمة السلام في المجتمع وجعله تحية الإسلام:

ومن روائع التوجيه والتربية هنا: أن الإسلام يُجَبَّب إلى المسلم كلمة السلام، ومفهوم السلام بأساليب شتى، لا توجد في دين آخر، أو أيديولوجية أخرى. فالسلام من أسماء الله تعالى الحسنى، التي يدعو المسلم ربّه بها، ويتقرب إلى الله بذكرها، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾^(٢).

والمسلم يقرأ في القرآن: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ

السَّلَامُ﴾^(٣).

(١) (البقرة: ٢٠٨).

(٢) (الأعراف: ١٨٠).

(٣) (الحشر: ٢٣).

والمسلمون هم الأمة الوحيدة التي يوجد فيها اسم (عبد السلام) أي عبد الله.

والجنة التي يتوق إليها كل مؤمن، ويعمل حثيثاً ليكون من أهلها، تسمى (دار السلام)، كما قال تعالى: ﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١).

وأكثر ما يسمع في هذه الجنة كلمة السلام، فهي تحية المؤمنين في الآخرة: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾^(٢)، ﴿دَعْوَتُهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾^(٣)، ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيهَا إِلَّا قِيْلًا سَلَامًا سَلَامًا﴾^(٤).

وكما أن السلام تحية المؤمنين في الآخرة، فهو تحيتهم في الدنيا: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. و(إفشاء السلام) من أفضل خصال الإسلام. وقد جاء في جملة أحاديث: «أفشوا السلام»^(٥).

والمسلم إذا جلس في صلاته للتشهد: يلقي السلام على نبيه محمد، وعلى نفسه وأمته: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين»^(٦). ثم يخرج من الصلاة: بإلقاء تحية السلام عن يمينه وعن

(١) (الأنعام: ١٢٧).

(٢) (الأحزاب: ٤٤).

(٣) (يونس: ١٠).

(٤) (الواقعة: ٢٥-٢٦).

(٥) رواه مسلم في الإيمان (٥٤)، وأحمد في المسند (٩٠٨٤)، والترمذي في الاستئذان والآداب (٢٦٨٨)، وابن ماجه في المقدمة (٦٨)، عن أبي هريرة.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٨٣١)، ومسلم في الصلاة (٤٠٢)، وأحمد في المسند (٣٦٢٢)، وأبو داود في الصلاة (٩٦٨)، والترمذي في الصلاة (٢٨٩)، =

يساره، إيداناً بأنه كان في الصلاة في حالة سلام، فإذا انصرف من الصلاة استقبل الناس والحياة من حوله بالسلام. فهو سلام في عبادته، سلام في معاملته.

المسلم لا يتمنى الحرب ويسأل الله العافية:

والمسلم لا يتمنى الحرب ولا يحرص عليها لذاتها، بل يتمنى السلام والعافية، ولكن إذا فرضت عليه الحرب في سبيل الله خاضها بقوة وجسارة وصبر، مُوقناً أن له إحدى الحسينين: النصر أو الشهادة.

يقول تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

ويقول النبي ﷺ فيما رواه عنه عبد الله بن أبي أوفى: «لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموه فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»^(١).

﴿وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾:

والقرآن يُعقَّب على غزوة الأحزاب، التي هاجمت جموع المشركين فيها من قريش وخطفان وأحايشهما الرسول والمؤمنين معه في عُقر دارهم بالمدينة بأعداد هائلة، يبتغون إبادتهم وتصفيتهم، جسدياً ومادياً، حتى لا تبقى لهم

=والنسائي في الافتتاح (١١٧٠)، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها (٨٩٩)، عن ابن مسعود.

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٩٦٦)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٤٢)، أحمد في المسند (١٩١١٤)، وأبو داود في الجهاد (٢٦٣١)، عن عبد الله بن أبي أوفى.

باقية؛ لولا أن عين الله لم تغفل عن النبي ﷺ وأصحابه، ويده سبحانه لم تتركهم وحدهم، ولا سيما أن يهود بني قريظة انضموا إلى المهاجمين، ونقضوا عهد الرسول في أحلك الأوقات وأحوجها إلى مساعدتهم: قال تعالى:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٩﴾ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا ﴿١٠﴾ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴿١١﴾﴾.

والمقصود هنا: ما عقب به القرآن على هذه الغزوة حين قال: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ

الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾^(١).

فانظر إلى هذه الكلمة المعبرة: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾، يذكرها تعالى في معرض الإنعام والامتنان على النبي والمؤمنين: أن المعركة انتهت بغير قتال، وبغير دماء، فقد كفى الله المؤمنين القتال. وهي نعمة جليلة تستحق الشكر لله تعالى. ولا يتصور أن يقال: هذا دين يتعطش للقتال، وإراقة الدماء.

القرآن يسمي صلح الحديبية ﴿فَتْحًا مَبِينًا﴾:

وفي غزوة الحديبية التي بايع الصحابة فيها رسول الله ﷺ على الموت، أي القتال حتى الموت، وعدم الاستسلام بحال، ثم شاء الله تعالى أن يتفاوض المسلمون والمشركون، وأن ينتهوا إلى الصلح المعروف بـ(صلح الحديبية)،

(١) (الأحزاب: ٩-١١).

(٢) (الأحزاب: ٢٥).

والذي يتضمن هدنة مدتها عشر سنوات، تُعتمد فيها السيوف، ويكف كل فريق يده عن الآخر: ينزل هنا قرآن يُتلى، يسمى هذه الهدنة أو هذا الصلح: ﴿فَتَحَّا مِيبِنَا﴾، وتنزل في ذلك سورة تسمى سورة (الفتح) تبدأ بقوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾^(١) [الفتح: ١]، ويسأل أحد الصحابة رسول الله ﷺ: أفتح هو يا رسول الله؟ فيقول: «نعم هو فتح»^(٢). استبعدوا أن يكون فتح بغير حرب، ولكن الله تعالى سمّاه فتحاً، بل فتحاً مبيناً، وامتننَّ به على رسوله عليه الصلاة والسلام، وأنزل في ذلك سورة سميت (سورة الفتح).

وقال تعالى في هذه السورة مُمْتَنًّا: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾^(٣)، فهو هنا لا يمتن بكف أيدي المشركين عن المؤمنين فقط، بل يمتن أيضا بكف أيدي المؤمنين عن المشركين أيضا: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾، فهذا هو التعبير الحقيقي عن حب السلام الذي يسود الطرفين معاً.

وإذا اضطر المسلمون أن يخوضوا معركة فرضت عليهم، فإنهم مأمورون أن يُقللوا من خسائرها البشرية والمادية ما أمكنهم، فلا يقتلون إلا مَنْ يقاتل: لا

(١) (الفتح: ١).

(٢) رواه أحمد في المسند (١٥٤٧٠)، وقال محققوه: إسناده ضعيف، يعقوب بن مجمع ابن جارية والد مجمع - وإن كان حسن الحديث - انفرد به، وأبو داود في الجهاد (٢٣٥٩)، والطبراني في الأوسط (١٢٠/٤)، وفي الكبير (٤٤٥/١٩)، عن مجمع ابن جارية، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٥٨٧).

(٣) (الفتح: ٢٤).

يقتلون امرأة ولا طفلاً، ولا شيخاً فانياً، ولا راهباً، ولا فلاحاً، ولا تاجراً، إنما يقتلون من يقاتل فحسب. كما أنهم لا يقطعون شجراً، ولا يهدمون بناء، ولا يفسدون في الأرض، ولا يقومون إلا بما تقتضيه ضرورة الحرب، وللضرورات أحكامها، وهي تقدر بقدرها. فقد قيّد القرآن ارتكاب الضرورة بعدم البغي والعدوان، حين قال بعد تحريم أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله:

﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١).

الجنوح للسلم إذا جنح العدو إليها:

ومع هذا كله، يأمر القرآن المسلمين أن يستجيبوا لدعوة السلم إذا دُعوا لها، ولو بعد وقوع الحرب، واشتعال وقودها، يقول تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^(٦١) وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيْدِكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢).

حتى مع احتمال إرادة الخداع منهم، لا ينبغي أن تُرفض دعوة السلم بإطلاق، وإنما يجب أن نجنح لها كما جنحوا. على أن يتم ذلك بشروطه وضوابطه الشرعية.

فليس من الجنوح للسلم بحال: أن تغتصب أرضي بالسيف، ثم تفاوضني على أن أترك لك بالصلح ما أخذته مني بالسيف، وتسمي ذلك جنوحاً للسلم، فهذا أبعد ما يكون عن الجنوح للسلم، كما يفعل ذلك الصهاينة اليوم! والشرط أن يتوافر من العدو الجنوح للسلم، وأن تظهر دلائل ذلك في مواقفه.

(١) (البقرة: ١٧٣).

(٢) (الأنفال: ٦١-٦٢).

وهذا ما طبقه الرسول ﷺ بالفعل، حين جنحت قريش إلى السلم يوم الحديبية، ولم يكن ذلك عن ضعف منه، ولا تقاعس من أصحابه، فقد بايعوه على الموت، ولكنه جنح للسلم، حين لمس من خصومه الجنوح إليها، فكان الصلح الشهير، والصلح خير. وقد تحقق من ورائه خير كثير لدعوة الإسلام، ودخل الكثيرون من القرشيين في دين الله، من أمثال: خالد بن الوليد، وعمرو ابن العاص، وغيرهما.

كراهة التسمية بـ(حرب):

ومن دلائل حرص الإسلام على السلم، ونفوره من الحرب: هذا الحديث النبوي الذي يقول: «أحبّ الأسماء إلى الله: عبد الله وعبد الرحمن، وأصدق الأسماء: حارث وهمام، وأقبح الأسماء: حرب ومرة»^(١).

حتى لفظة (حرب) من المفردات التي يكره الإسلام تكرارها على ألسنة الناس، ولهذا يكرهها محمد ﷺ، ويراها أقبح اسم يُسمّى به إنسان، وقد كان العرب في الجاهلية يسمون أبناءهم بـ(حرب) مثل حرب بن أمية، والد (أبي سفيان بن حرب) وغيره.

وروى الإمام مالك في (الموطأ) عن يحيى بن سعيد -مرسلاً- أن رسول الله قال لِلَّقَحَّةِ^(٢) (ناقة) تُحَلَب: «مَنْ يَجْلِبْ هَذِهِ؟». فقام رجل فقال: «ما

(١) رواه أحمد في المسند (١٩٠٣٢)، وقال محققوه: إسناده ضعيف لجهالة عقيل بن شبيب، فقد تفرد بالرواية عنه محمد بن مهاجر وهو الأنصاري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وأبو داود في الأدب (٤٩٥٠)، والبيهقي في الكبرى كتاب الضحايا (٣٠٦/٩)، عن أبي وهب الجشمي، وصححه الألباني في الصحيحة (١٠٤٠).

(٢) اللَّقْحَةُ: هي الناقة الحلوب القريبة العهد بالولادة.

اسمك؟». قال: مرة، قال: «اجلس». ثم قال: «مَنْ يحلب هذه؟». فقام رجل، فقال: «ما اسمك؟». قال: حرب. قال: «اجلس». ثم قال: «مَنْ يحلب هذه؟». فقام رجل، فقال: «ما اسمك؟». قال: يعيش! فقال له رسول الله ﷺ: «احلب»^(١).

وروى الإمام أحمد في مسنده، وروى البخاري في الأدب المفرد، وغيرهما عن علي -رضي الله عنه- قال: لما ولد الحسن سَمِيَتْهُ حرباً، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «أروني ابني ما سَمِيْتُمُوهُ؟». قال: قلت: حرباً. قال: «بل هو حسن». فلما ولد الحسين سَمِيَتْهُ حرباً، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «أروني ابني ما سَمِيْتُمُوهُ؟». قال: قلت: حرباً. قال: «بل هو حسين». فلما ولد الثالث سَمِيَتْهُ حرباً، فجاء النبي ﷺ فقال: «أروني ابني ما سَمِيْتُمُوهُ؟». قلت: حرباً. قال: «بل هو محسن»^(٢).

(١) رواه مالك في الموطأ كتاب الاستئذان (١٧٥٢)، وقال محمد فؤاد عبد الباقي: مرسل أو معضل، وصله ابن عبد البر من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة إلى يعيش الغفاري، والطبراني في الكبير (٢٧٧/٢٢) موصولاً، وابن أبي الدنيا في إكرام الضيف (٦٥) موصولاً، عن يعيش الغفاري، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني وإسناده حسن (٩٣/٨).

(٢) رواه أحمد في المسند (٧٦٩)، وقال محققوه: إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير هانئ بن هانئ، فقد روى له أصحاب السنن، والبخاري في الأدب المفرد (٨٢٣)، والبزار في المسند (٣١٤/٢)، وابن حبان في مناقب الصحابة (٤٠٩/١٥)، والطبراني في الكبير (٩٦/٣)، والحاكم في معرفة الصحابة (١٨٠/٣)، وصحح إسناده، ووافقه الذهبي، والبيهقي في الكبرى كتاب الوقف (١٦٦/٦)، عن علي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد والبزار والطبراني ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح، غير هانئ بن هانئ وهو ثقة (١٠٢/٨).

وفي إحدى الروايات: أن علياً قال: كنت أحب أن أكتني بـ(أي حرب)^(١).
 فهل يقف هذا الموقف، أو يوجه هذا التوجيه: إنسان متعطش للدماء،
 عاشق للحروب، كما تُصوّره أقلام المتعصبين من المنصرين والمستشرقين
 وأمثالهم، ممن يقولون على الله وعلى رسله الكذب وهم يعلمون؟!
ثلث العام هدنة إجبارية:

ومن حرص الإسلام على السلم: أنه فرض على المسلمين هدنة إجبارية
 يمتنعون فيها عن القتال لمدة أربعة أشهر، أي ثلث العام، وهي الأشهر المعروفة
 بـ(الأشهر الحرم) وهي: ذو القعدة وذو الحجة ومحرم ورجب: ثلاثة سرد،
 وواحد فرد، أي ثلاثة متتابعة، وواحد منفرد عنها. قال تعالى في سورة
 المائدة، وهي من آواخر ما نزل من القرآن: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا مُحُلُوا
 شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾^(٢).

وقال تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ
 وَالْهَدْيَ وَالْقَلِيدَ﴾^(٣). وسياق الآية يجعل الشهر الحرام كالكعبة قيما للناس،
 فله من الثبوت ما للبيت الحرام، هذا في المكان، وهذا في الزمان.
 وقال تعالى: ﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ...﴾^(٤).

(١) رواه الطيالسي في المسند (١٩/١)، والبخاري في المسند (٣١٥/٢)، والطبراني في الكبير
 (٧٩/٣)، عن علي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه البخاري والطبراني بنحوه
 بأسانيد، ورجال أحدهما رجال الصحيح (١٠٢/٨)، ولم يذكر فيها الولد الثالث.

(٢) (المائدة: ٢).

(٣) (المائدة: ٩٧).

(٤) (البقرة: ٢١٧).

فأقرَّ بأنَّ القتال في الشهر الحرام ذنب كبير، وإن كان المشركون قد ارتكبوا ما هو أكبر منه عند الله.

ولكنَّ إذا قوتل المسلمون في الشهر الحرام قاتلوا فيه رداً للعدوان، وتأديباً للمعتدين، حتى لا يجترئوا على المسلمين، مستغلين تعظيمهم للشهر الحرام، يقول تعالى: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾^(١).

وقد ذهب الأئمة الأربعة والجمهور إلى أنَّ تحريم القتال في الأشهر الحرم منسوخ. وذهب عطاء وغيره إلى أنَّه ثابت غير منسوخ. وكان عطاء يحلف بالله: ما يحل القتال في الشهر الحرام، ولا نسخ تحريمه شيء!

وقد ردَّ ابن القيم على كل الأدلة التي استدلت بها من قال بالنسخ، مُبيِّناً أنَّ كل ما قيل فيه: إنَّ النبي ﷺ قد قاتل في الشهر الحرام، أنَّه كان قتال دفاع لما بدأه العدو من عدوان على المسلمين. قال ابن القيم: ولا خلاف في جواز القتال في الشهر الحرام إذا بدأ العدو، وإنما الخلاف أن يقاتل فيه ابتداء.

وذكر ابن القيم آية [البقرة: ٢١٧]، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ...﴾، وآية [المائدة: ٢]، ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾، ثم قال: فهاتان آيتان مدنيتان، بينهما في النزول نحو ثمانية أعوام. وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ناسخ لحكهما، ولا أجمعت الأمة على نسخه. ومن استدلت على نسخه بقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾^(٢)،

(١) (البقرة: ١٩٤).

(٢) (التوبة: ٣٦).

ونحوها من العمومات، فقد استدل على النسخ بما لا يدل عليه. ومن استدل بأن النبي ﷺ بعث أبا عامر في سرية إلى (أوطاس) في ذي القعدة، فقد استدل بغير دليل، لأن ذلك كان من تمام الغزوة التي بدأ فيها المشركون بالقتال، ولم يكن ابتداء منه لقتالهم في الشهر الحرام^(١) اهـ.

الحج تدريب للمسلم على السلام:

ومن عناية الإسلام بالسلام: أنه فرض على كل مسلم في العمر مرة عبادة خاصة، وهي حج البيت الحرام، وهي عبادة يتدرّب المسلم فيها على السلام، فهي تتم عادة في الشهر الحرام في ذي الحجة، وفي البلد الحرام مكة المكرمة، وفي حالة الإحرام، فتحوطه حرمة الزمان، وحرمة المكان، وحرمة الحال، حال الإحرام، الذي يحظر عليه فيه كل قتل حتى قتل الصيد، كما قال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ...﴾^(٢).

فالمسلم في هذه الرحلة: سلام لكل من حوله، وكل ما حوله، حتى الأشجار والحشائش يحرم عليه أن يقطعها.

وكل مسلم عليه أن يقوم برحلة السلام هذه مرة في عمره فرضاً من الله، وله أن يجح ويعتمر تطوعاً ما يسر الله له ذلك، ابتغاء مرضاة الله.



(١) زاد المعاد (٣/٣٣٩-٣٤١). طبعة الرسالة. بيروت.

(٢) (المائدة: ٩٥).



شبهة
النبي محمد ﷺ أمي
فكيف علم القرآن

محمد ﷺ أمي فكيف علم القرآن؟

الرد على الشبهة:

والأمي إمّا أن يكون المراد به من لا يعرف القراءة والكتابة أخذاً من «الأمية»، وإمّا أن يكون المراد به من ليس من اليهود أخذاً من «الأمية» حسب المصطلح اليهودي الذي يطلقونه على من ليس من جنسهم. فإذا تعاملنا مع هذه المقولة، علمنا أنّ المراد بها من لا يعرف القراءة والكتابة، فليس هذا مما يعاب به الرسول، بل لعله أن يكون تأكيداً ودليلاً قوياً على أنّ ما نزل عليه من القرآن إنما هو وحي أوحى إليه من الله لم يقرأه في كتاب، ولم ينقله عن أحد، ولا تعلمه من غيره. بهذا يكون الاتهام شهادة له لا عليه.

وقد رد القرآن على هذه المقولة رداً صريحاً في قوله: ﴿ وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأُولِينَ أَكُتِبَتْهَا فِيهِ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝ قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾^(١).

وحسب النبي الأمي الذي لا يعرف القراءة ولا الكتابة أن يكون الكتاب الذي أنزل عليه معجزاً لمشركي العرب، وهم أهل الفصاحة والبلاغة؛ بل ومتحدياً أن يأتوا بمثله، أو حتى بسورة من مثله.

كفاه بهذا دليلاً على صدق رسالته، وأن ما جاء به - كما قال بعض كبارهم - «ليس من سجع الكهان، ولا من الشعر، ولا من قول البشر».

أمّا إذا تعاملنا مع مقولتهم عن محمد (أنه «أمي» على معنى أنّه من الأميين - أي من غير اليهود - فما هذا مما يعيبه. بل إنّّه لشرف له أنه من

(١) (الفرقان ٥-٦).

الأميين، أي أنه من غير اليهود.

ذلك لأن اعتداد اليهود بالتعالى على من عداهم من «الأميين»، واعتبار أنفسهم وحدهم هم الأرقى، والأعظم، وأنهم هم شعب الله المختار - كما يزعمون.

كل هذا مما يتنافى تماماً مع ما جاء به محمد (من المساواة الكاملة بين بني البشر رغم اختلاف شعوبهم، وألوانهم، وألسنتهم، على نحو ما ذكره القرآن؛ الذي اعتبر اختلاف الأجناس والألوان والألسنة هو مجرد التعارف والتمايز؛ لكنّه -أبداً- لا يعطي تمييزاً لجنس على جنس، فليس في الإسلام - كما يزعم اليهود- أنهم شعب الله المختار.

ولكنّ التمايز والتكريم في منظور الإسلام؛ إنّما هو بالتقوى والصلاح كما في الآية الكريمة: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾^(١).



(١) (الحجرات: ١٣).



شبهة
الرسول ﷺ كما في القرآن

حول شبهة الرسول ﷺ كما في القرآن

كثيراً ما يحاول أعداء الإسلام النيل من شخص النبي ﷺ بكل الوسائل، لا سيما في التشكيك بصدقه وعصمته، فأثار بعضهم شبهة حول الآية الثانية من سورة الفتح حين قال تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ..﴾^(١) الآية. فقالوا إنَّ محمداً ﷺ مذنب واستدلوا بهذه الآية الكريمة ظناً منهم أنها مستمسك ديني وخلقي على شخصه الشريف. وهم في ذلك واهمون قصيرو النظر والتفسير والتحليل فسيرة النبي قبل البعثة لا تقل نقاء وصفاء بعدها، وكان محل تقدير قومه وإكبارهم، وقد سموه الصادق الأمين؛ لما عرفوا من عفته وطهارته وسلوكه الحسن.

كما أن سيرة النبي بعد البعثة كما يقول د. عبد الصبور مرزوق «كتاب مفتوح استوفى فيه كتاب السيرة كل شيء في حياته مع أهله وفي بيته، ليس هذا فحسب بل إن صحابته حين كانوا يروون عنه حديثاً، أو يذكرون له عملاً يصفونه وصفاً بالغ الدقة، وبالغ التحديد لكافة التفاصيل حتى ليقول أحدهم: قال ﷺ كذا وكان متكئاً فجلس أو قال كذا وقد امتأأ وجهه بالسرور وهذا ما يمكن وصفه بلغة عصرنا: إنه تسجيل دقيق لحياته ﷺ بالصوت والصورة».

فما أوردت كتب السيرة والتاريخ حدثاً أو سلوكاً أو عملاً أتى به النبي ﷺ وفيه إساءة للدين أو للأخلاق أو الذوق العام بل إن الله عز وجل امتدحه في القرآن الكريم: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(٢).

(١) (الفتح: ٢).

(٢) (القلم: ٤).

أمّا حول هذه الآية تحديداً فأورد الشيخ محمد علي الصابوني في تفسيرها قوله: «أي ليغفر لك ربك يا محمد جميع ما فرط منك من ترك الأولى» قال أبو السعود: وتسميته ذنباً بالنظر إلى منصبه الجليل، وقال ابن كثير: هذا من خصائصه ﷺ التي لا يشاركه فيها غيره وفيه تشریف عظيم لرسول الله الذي هو أكمل البشر على الإطلاق. وقال سفيان الثوري: ما تقدم ما عملته في الجاهلية من قبل أن يوحى إليك وما تأخر أي كل شيء لم تعمله.

إذن الآية في سياقها ومعناها وتفسيرها هي تكريم من الله عز وجل، لهذا النبي الكريم الذي تميز عن باقي البشر فمن منّا ذنبه القديم والجديد مغفور له؟ بل هل يعلم أحد ما عليه منها؟ أما هو ﷺ فالله أكرمه بمغفرة الذنوب.

فيا أيها المشككون هذه الآية لتكريم رسول الإنسانية وليست انتقاصاً لحقه فهل من مدّكر؟!.





شبهة
يوسف همّ بالفساد
كما في القرآن

حول شبهة يوسف همّ بالفساد كما في القرآن

أورد القرآن الكريم في سورة يوسف قصة هذا النبي من الولادة حتى الوفاة، مفصلاً الحوادث العظيمة التي مرت في حياته، ونخصّ حديثاً حول جانب من موقف سيدنا يوسف مع امرأة العزيز وذلك الموقف العظيم والامتحان الذي تعرض له، وقد نجح في ذلك الامتحان الصعب. ولكن بعض المشككين حاولوا أن يسيئوا إلى الاثني معاً إلى القرآن الكريم ومصادقته وإلى سيدنا يوسف وعصمته من خلال الآية الكريمة ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ وَهَمَّ بِهَا﴾^(١) فقالوا إن القرآن قال إن سيدنا يوسف همّ بالمرأة، وهو لم يهم بها كما ورد في التوراة.

ودعونا نورد الآيات بدءاً من أول المشهد، قال الله تعالى: ﴿وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِ وَعَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾^(٢).

فعملية المراودة بدأت من امرأة العزيز وتوجتها بإغلاق الأبواب وبدعوة سيدنا يوسف للفاحشة، فما كان منه إلا بأن رد بشكل صريح ومباشر على المراودة السافرة بالرفض المصحوب بتذكر نعمة الله عليه ويتذكر حدوده وجزاء من يتجاوز تلك الحدود.

إذن عرض منها ورفض منه. وقد قرأت كلاماً جميلاً حول هذه الآية للسيد قطب في تفسيره «في ظلال القرآن» عندما قال: «هو نهاية موقف طويل من الإغراء بعدما أبى يوسف، ففي أول الأمر استعصم، ولكن السياق

(١) (يوسف: ٢٤).

(٢) (يوسف: ٢٣).

القرآني لم يفصل في تلك المشاعر البشرية المتداخلة المتعارضة المتغلبة فذكر طرفي الموقف بين الاعتصام في أوله والاعتصام في نهايته، مع الإمام بلحظة ضعف بينهما ليكمل الصدق والواقعية.. وهو أقرب إلى الطبيعة البشرية والعصمة النبوية.. ولم يتجاوز همه الميل النفسي في لحظة من اللحظات، فلما رأى برهان ربه الذي نبض في ضميره وقلبه بعد لحظة الضعف الطارئة، عاد إلى الاعتصام والتأبي.

ومما يؤكد ذلك أن امرأة العزيز هممت بفعلتها لأن الرادع الإلهي غير متوفر عندها، أمّا عند سيدنا يوسف فالعصمة موجودة فلا وجود للتفاعل منه. هذا هو سياق النص القرآني لقصة سيدنا يوسف وقضية همّه بامرأة العزيز وتفنيد تلك الادعاءات الباطلة حولها.





شبهة
انتشار الإسلام بالسيف

حول شبهة انتشار الإسلام بالسيف

ما أكثر ما تحدث الغرب حول انتشار الإسلام بالسيف، واتهامه بـجـب العنف وتجنيد القوة مع الآخرين، لإجبارهم للدخول فيه لاسيما في عصرنا الحديث. وما أبعد الإسلام عن هذه التهمة وبراءته منها، وإنه لمن السخرية بمكان أن ينسب العنف والقتل إلى المسلمين، وهم الضحية الأكبر والأكثر للقتل والعنف. لندخل في صلب الموضوع لتنفيذ هذه التهمة الباطلة.

أولاً: ليس الإسلام بالدين الوحيد الذي تحدث عن قتال الكفار ومحاربتهم، وليس هو المؤسس لهذه النظرية، فكل نبي أو رسول لا بد أن يملك القوة التي تخدم رسالته وتحارب من يعارض حكم الله وشرعه، ومطالعة سريعة للكتب السماوية تثبت ذلك، ورد في إنجيل متى - الإصحاح العاشر البند ٥/١ - «ما جئت لألقي سلاماً على الأرض بل سيفاً، جئت لأمزق بين المرء وأبيه والأم وابنتها، والحماة وكنتها، وأعداء المرء أهل بيته».

كما أن المسيح حرّض على قتل من عاداه كما في إنجيل لوقا الإصحاح ٩ البند ٢٧ «أما أعدائي أولئك الذين لم يريدوا أن أملك عليهم فأتوا بهم إلى هنا واذبحوهم قدامي». والنصوص في هذا المجال كثيرة.

إذن القوة مع الأعداء سلاح لا بد منه في كل الشرائع، والإسلام كان قد ابتدأ دعوته بالشكل السلمي وبقي طوال الفترة المكية يدعو بالتّي هي أحسن رغم تعرض المسلمين آنذاك لأقسى أنواع التعذيب والتنكيل والعداء، فصبر المسلمون إلى أن جاء أمرهم بالهجرة إلى المدينة المنورة.

وبعد أن أسس المسلمون دولتهم وقويت شوكتهم، كان لا بدّ أن يحمل المسلمون السيف دفاعاً عن أنفسهم وعن دين الله؛ فالحق لا بد من قوة تحميه، ولم يلجأ الرسول ﷺ - والصحابة بعده - إلى السيف إلا كمرحلة

أخيرة بعد استنفاذ جميع السبل الدعوية، فلم يكن الهدف القتل والحرب، وإنما الهدف هو هداية الناس إلى دين الله القويم وما أكثر الآيات التي وضحت هذا المفهوم، قال الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(١) فالقتال شرع على من ابتداء وليس المسلمون هم البادئون، بل إن الآية تحذر المسلمين من الاعتداء على الآخرين. وفي سورة الأنفال الآية (٦١) جاء رأي الإسلام صريحاً حول تفضيل السلم على الحرب وعلى المسلمين أن يستجيبوا للسلم إذا سنحت الفرصة، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^(٢).

كما أن الرسول ﷺ عندما دخل مكة فاتحاً بالسلام وليس بالسيف قال كلامه المشهور: «من دخل البيت الحرام فهو آمن، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن، ومن دخل بيت أبي سفيان فهو آمن». ولنقف عندما جمع الرسول ﷺ أهل مكة وهم الذين آذوه وآذوا أصحابه ونكّلوا بهم وقتلوا أصحابه وهاجروا إثر ذلك، في هذا الموقف العظيم تجلّى الإسلام بسماحته والرسول بعظمته حين قال لهم: «ما تظنون أني فاعل بكم؟ قالوا: أخ كريم وابن أخ كريم، فقال: اذهبوا فأنتم الطلقاء»، ويا لها من رسالة للإنسانية جمعاء أن الإسلام ليس دين قتل وفتك وانتقام بل تسامح وتجاوز عن الأحقاد والضغائن وفي زمن الفتوحات الإسلامية نجد أن أكثر البلاد لم تفتح بالسيف والقتال، وإنما سلماً وأمناً. وحادثة سيدنا عمر بن الخطاب مع أهل القدس ليست ببعيدة،

(١) (البقرة: ١٩٠).

(٢) (الأنفال: ٦١).

وهو صاحب الوثيقة التاريخية «الوثيقة العمرية» التي تشهد على سماحة الإسلام وأهله وها هي آسيا وشرقها، وأفريقيا وأرضها، تفتح بالدعوة والحكمة وبأخلاق المسلمين وحسن تعاملهم مع الآخرين، كيف اعتنق أهل الصين وماليزيا وإندونيسيا الإسلام؟ سوى من التجار وأخلاقهم السمحة وأمانتهم التي فرضها عليهم دينهم الإسلامي، ولنسمع شهادة بعض الغربيين المنصفين الذين ردوا على من اتهم الإسلام بالعنف، يقول (توماس كارليل) في كتابه «الأبطال وعبادة البطولة»: «إنَّ أتمامه بالتعويل على السيف في حمل الناس على الاستجابة لدعوته سخف غير مفهوم، إذ ليس مما يجوز في الفهم أن يشهر فردٌ سيفه ليقتل به الناس أو يستجيبوا له فإذا آمن به من يقوون على حرب خصومهم فقد آمنوا به طائعين مصدقين وتعرضوا للحرب من غيرهم قبل أن يقدرُوا عليها».

أما المؤرخ (غوستاف لوبون) يقول في كتابه «حضارة العرب»: «أثبت التاريخ أن الأديان لا تعرض بالقوة، ولم ينتشر الإسلام إذن بالسيف بل انتشر بالدعوة وحدها وبالدعوة وحدها اعتنقته الشعوب التي قهرت العرب مؤخرًا كالترك والمغول، وبلغ القرآن في الهند -التي لم يكن العرب فيها غير عابري سبيل- مما زاد عدد المسلمين إلى خمسين مليون نفس فيها. ولم يكن الإسلام أقل انتشاراً في الصين التي لم يفتح العرب أي جزء منها قط».

هل بعد هذا الحق والحقيقة كلام لأولئك الحاقدين الذين حاولوا النيل من الإسلام والمسلمين، وما نعيشه الآن في بلاد المسلمين وغير المسلمين من اضطهاد للإسلام وأهله ممن يحملون لواء الديمقراطية الزائفة أكبر دليل على أنه لا أحد كان منصفاً وعادلاً كالإسلام ولم يشهد العالم أمناً وسلاماً كما كان

على عهد المسلمين الأوائل.
فمن يفرض رأيه بالقوة.. قوة السلاح والقتل والتدمير والخراب لا يحق
له الحديث عن الإسلام واتهامه.
بل إن من يسكت على تجاوزات هؤلاء هو أيضاً شريك المجرم ولا يمكنه
اتهام غيره، فمن كتب في دستوره كما ورد في كتاب الله عز وجل ﴿ ادْعُ
إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ
هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ۗ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾^(١).



(١) (النحل: ١٢٥).



شبهة
تعدد زوجات الرسول

حول شبهة تعدد زوجات الرسول

يجلو لبعض الحاقدين المغرضين أن يتهم الرسول ﷺ بأنه تزوج عدة نساء، استجابة لرغبة جنسية جامحة، بل ويحاولون إظهاره بمنظر الرجل الشهواني وأن هذا سبب تعدد زوجاته.

ولهؤلاء نقول:

إنَّ الباحث المتتبع لهذا الأمر والذي يدرسه بإمعان ووعي، سرعان ما يتَّضح له زيف الادعاء وبطلانه.

وسنحاول تسليط الضوء -قدر المستطاع- على النقاط الهامة التي يستطيع من خلالها الباحث عن الحق من الوصول إلى النتائج الصحيحة.

أولاً: لنسأل: كم عدد زوجات النبي ﷺ؟ إنَّ عددهن ١٢ زوجة توفيت اثنتان في حياته هما: السيدة خديجة، والسيدة زينب بنت خزيمة -رضي الله عنهما-، وعندما توفي النبي ﷺ كان في عصمته ١٠ زوجات هن:

- ١- سودة بنت زمعة. ٢- عائشة بنت أبي بكر. ٣- حفصة بنت عمر بن الخطاب. ٤- ميمونة بنت الحارث. ٥- أم سلمة هند بنت عتبة.
- ٦- زينب بنت جحش. ٧- جويرية بنت الحارث. ٨- صفية بنت حيي بن أخطب. ٩- أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان. ١٠- ماريّا بنت شمعون.

ثانياً: هل كان سبب تعدد الزوجات عنده ﷺ شهوته؟

إنَّ المتتبع لسيرته ولحياته الزوجية يجد بأن الشهوة اختفت من حياته، والدليل على ذلك عقلي فيه ما يلي:

- ١- اشتهر النبي ﷺ في شبابه بالعفة والطهارة، فلم تعهد قريش منه لا مجوناً ولا فحشاء ولا حبا للنساء، ولم تورد الكتب التاريخية أية حادثة حول

هذا الموضوع.

٢- رفض النبي ﷺ عرض قريش عليه الزواج بأي النساء شاء، مقابل أن يلين في موقفه، ويخفف من مواجهته لآهتهم وعقائدهم، ولو كان شهوانياً (وحاشاه ذلك) لمالت نفسه لذلك وخضع لسلطان النساء.

٣- تزوج النبي ﷺ في سن ٢٥ سنة من السيدة خديجة بنت خويلد ﷺ وكان عمرها آنذاك ٤٠ سنة وكانت متزوجة قبله ولها أولاد، فلو كان النبي شهوانياً لم يتزوج من ثيب كبيرة في السن، وإنما تزوج من فتاة بكر صغيرة.

٤- بقي النبي ﷺ مع السيدة خديجة ٢٥ سنة لم يتزوج عليها في حياتها، وكانت أم أولاده حتى توفيت ﷺ، وكان عمر النبي آنذاك ٥٠ سنة، وهذه السنوات الخمس والعشرون هي سنوات القوة والشباب والشهوة، ومع ذلك فالنبي لم يتزوج فيهن سوى خديجة، وهذا يبطل دعوة التعدد لشهوة.

٥- بقي النبي ﷺ سنتين من غير زواج حزناً ووفاء لزوجته الأولى، فمن يجب النساء لا يصبر على فراق زوجته سنتين.

٦- أول امرأة تزوجها النبي ﷺ بعد وفاء السيدة خديجة كان بعد سنتين كما قلنا، وقد تزوج من السيدة سودة بنت زمعة وكان عمرها ٨٠ سنة، وكانت أول أرملة في الإسلام، فمن يتزوج لشهوة لا يتزوج من أرملة عمرها ٨٠ سنة وهو في عمر ٥٢ سنة.

٧- جميع زوجات النبي ﷺ كنّ ثيبات -أرامل أو مطلقات- ولم يتزوج النبي من فتاة بكر سوى السيدة عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهما.

ثالثاً: بعد استعراض الحقائق السابقة كيف نفسر إذاً تعدد زوجات النبي ﷺ؟ للإجابة على هذا السؤال نورد الأدلة التالية:

١- لم يكن النبي محمد ﷺ هو الوحيد الذي عدّد الزوجات، وإنما عدّدهن كذلك الأنبياء والمرسلون، كسيدنا إبراهيم وسيدنا داوود وسليمان صلوات الله عليهم أجمعين، وهذا مثبت في الكتب السماوية، وكذلك الحال في المجتمع الذي عاش فيه النبي، فالعرب كثيراً ما يعددون الزوجات، فلا غرابة في ذلك لا في النبوة ولا في البيئة التي عاش فيها.

٢- إنّ تعدد الزوجات كان لدوافع دينية وسياسية وإنسانية وانطلاقاً من مصلحة الإسلام العليا والتوضيح فيما يلي:

أ- التزوج لأسباب إنسانية: تميز النبي ﷺ بأنه يقرن القول بالعمل، وبأنه صاحب قلب رؤوف رحيم بأمته، واتخذ سلوكاً واضحاً في ذلك، لذلك كان زواجه من السيدة سودة بنت زمعة والسيدة زينب بنت خزيمة أفضل سلوك عملي على صدق محبته لأمته، فقد ضرب مثلاً عملياً لاحتضان الأرملة والمهاجرات إلى الله ورسوله، والسيدة سودة كذلك كانت أول أرملة في الإسلام، فأراد أن يكرمها ويكرم النساء اللواتي مثلها، حيث ابتدأ بنفسه ليكون قدوة لمن بعده.

ب- التزوج لأسباب سياسية تقتضيها المصلحة العامة: ظهر الإسلام في مجتمع قبلي يولي القرابة وصلة الرحم أهمية بالغة، ولما انتشر الإسلام وأخذت القبائل تتداخل في حظيرة الإسلام وأخرى ترفض الدخول فيه، أتت الحاجة إلى إتباع أساليب كثيرة، من أجل تأليف القبائل، وإيجاد علاقات من نوع معين ترفض على القبائل أن يرتبطوا به ويتعاملوا معه تعاملاً واضحاً من موقع الثقة المتبادلة، ومن هنا جاء زواجه بالسيدة جويرية بنت الحارث الذي نشأ عنه إطلاق المسلمين سراح ١٠٠ من أهل بيتها ٢٠٠ من قبيلتها، فأسلم قوم

كثير على حد قول أهل السيرة إكراماً لمصاهرة النبي ﷺ بني المصطلق بزواجه من السيدة جويرية، وكذلك الحال مع السيدة ماري القبطية، فاستطاع أن يؤلف بلداً بأكمله.

ج- التزوج لأسباب دينية: حرص النبي ﷺ على توريث الدين والإسلام والدعوة بأدق التفاصيل وخصوصيتها، فلا بد من دخول أناس لبيت الرسول لنقل التفاصيل المطلوبة لتعليم الأمة، فكان زواجه بالسيدة عائشة رضي الله عنها، وهي صغيرة لتتعلم منه الكثير بحكم سنها وهي عاشت بعده ٤٢ عاماً تنشر العلم، وكانت أعلم الناس بالفرائض والنوافل وروت عن النبي ﷺ ٣٠٠٠ حديث، أما شبهة زواجها وهي صغيرة، فالبيئة الصحراوية تبلغ فيها الفتاة بسرعة، كما أن المجتمع تعارف على الزواج من فتيات صغيرات، وليس عند العرب وحدهم بل عند الروم والفرس كذلك.

د- زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش، وقد كانت زوجته ابنة بالتبني زيد بن حارثة، فقد جاءت لضرورة اقتضاها التشريع، وكان العرب يعتقدون أن أحكام التبني هي أحكام الأبناء الحقيقيين، فيحل للمتبني ما يحل للابن ويحرم عليه ما يحرم على الولد الحقيقي، ولم يكن هناك مجال لاقتلاع هذا المفهوم الخاطئ إلا بالإقدام على عمل أساسي لا مجال للتأويل فيه فكان زواج النبي ﷺ من زوج ابنة بالتبني بعد طلاقها من زيد هو الوسيلة الفضلى لإزالة هذا المفهوم الخاطئ وقد نزل قرآن في ذلك قال تعالى في سورة الأحزاب:

﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا

قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿١﴾.

رابعاً: نختتم بأمور غفل عنها الغافلون.

إن تعدد زوجات النبي ﷺ لم يشغله عن واجباته ولم يخرجها عن اتزانه ولا حتى طغى على وقته ونشاطه، وتاريخ حياته الشريفة يشهد بالطهر والنقاء، بل إن وقته جله كان مسخراً للدعوة وللناس وللجهاد في سبيل الله والدعوة إلى الإسلام، كما أن حياته ﷺ لم تكن حياة بذخ وجاه ومال وسلطان، ولم يعيش في قصور يملؤها الخدم والحشم، بل كان بيت النبوة مثلاً للتواضع والزهد والتقشف، وهذا الأمر انعكس على زوجاته، وقد خيرهن بين التمتع بالحياة الدنيا وبين الصبر على الجوع والعطش وحياة التقشف والزهد قال الله تعالى في سورة الأحزاب: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾.

فما بال هؤلاء المشككين والحاquدين لا يقرؤون القرآن ولا يعون عن أي إنسان عظيم يتحدثون. ويبدو أن الحمق بلغ عندهم أعلى درجة فلم يستطيعوا أن يعوا الحقائق كما هي، ويبقى رسول الله ﷺ فوق كل الشبهات.



(١) (الأحزاب: ٣٧).

(٢) (الأحزاب: ٢٨-٢٩).



شبهة
الكلام المتناقض

حول شبهة الكلام المتناقض

قابل البعض آيات وردت في القرآن الكريم، مدّعين أن هناك كلاماً متناقضاً بينهما، وعدد بعضاً منها، وسنورده إن شاء الله في الأسطر القادمة:

أولاً: جاء في سورة يونس: ﴿لَا بُدَّيْلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ وفي سورة النحل: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾ قالوا إن هناك تناقضاً بين: ﴿لَا بُدَّيْلَ﴾ و﴿بَدَلْنَا﴾ وهذا كلام غير صحيح، ولا يمتُّ إلى الحقيقة بصلة، بل إنه دليل على جهلهم الشديد بالقرآن، وتفسيره فالآية الأولى ﴿لَا بُدَّيْلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ تحوي كلمة ﴿بُدَّيْلَ﴾ و«كلمات» والتبديل يعني التغيير أما «كلمات» فالمعنى هنا «القضاء والقدر» والمعنى الأوسع له: هي قوانين الكون وسننه والتقدير «لا تغيير للقوانين الكونية التي وضعها الله عز وجل» فلا يمكن لأحد أن يتصرف بها.

أما الآية الثانية: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾ فمعنى ﴿بَدَلْنَا﴾ أي غيرنا ومعنى ﴿آيَةً﴾ هنا: إذا رفعنا آية أي وقفنا الحكم بها، ووضعنا آية مكانها، أي وضعنا الحكم بمضمونها مكان الحكم بمضمون الأولى، قال جهلة المشركين: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُقَدِّرٌ﴾ وهذا ما ورد في تفسير «فتح القدير». فنجد أن الآيتين مختلفتان في المعنى تماماً، بل لا صلة لأحدهما بالأخرى سوى بالشكل الظاهري فقط.

ثانياً: يقال نفس الكلام السابق في آية وردت في سورة الكهف ﴿لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾ وأخرى وردت في سورة البقرة ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ فالكلمات في الآية الأولى تعني، السنن والقوانين، وفي الثانية، تعني المعجزة التي يأتي بها الرسول فتنسخ أو ترفع بعد وقوعها، وليس المراد آية القرآن وهذا ما ذهب إليه جمهور المفسرين.

ثالثاً: جاء في سورة الحجر: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١)

وجاء في سورة الرعد: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾^(٢) وهاتان الآيتان أيضاً لا يوجد بينهما تناقض، لأن كلا منهما يحمل معنى مختلف.

فالآية الأولى تخبرنا أن الله هو الذي أنزل القرآن، وهو المتكفل بحفظه وحمايته من التحريف والتبديل والضياع، على عكس الكتب السماوية الأخرى فلقد أصابها نصيب كبير من التشويه والتحريف.

أما آية: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ فتخبرنا أن الله هو صاحب الأمر، والمتصرف في أمور عباده جميعاً وإرادته ومشيئته مقضيتان لا يقدر أحد على معارضتهما أو عرقلتهما وحاشا ذلك أن يكون إلا لله.

رابعاً: جاء في سورة الواقعة: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾^(٣) وفي نفس السورة ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾^(٣)، فادعى هؤلاء الجهلة أن هذا تناقض بين الآيتين، ويا لهم من قاصري نظر! فالآيات تتحدث عن فئات ثلاث للناس يوم القيامة، وهم السابقون، وأصحاب اليمين وأصحاب الشمال.

أما السابقون: وهم أعلى الدرجات، فكثير من السابقين في الإسلام، وقليل من المتأخرين، وهذا طبيعي لأنهم بلغوا درجة عليا من الإيمان والعمل. والفئة الثانية: وهم أصحاب اليمين: فكثير من السابقين، وكثير من المتأخرين، وهم الأقل درجة مما سبق، فالخلاف حاصل إذن بين الدرجات.. بين السابقين وأصحاب اليمين، فلا تناقض ولا هم يحزنون.

(١) (الحجر: ٩).

(٢) (الرعد: ٣٩).

(٣) (الواقعة: ٣٩-٤٠).



شبهة
ناقصات عقل ودين

حول شبهة ناقصات عقل ودين

روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه فقال: «خرج رسول الله في أضحى، أو فطر، إلى المصلى فمرّ على النساء فقال: يا معشر النساء ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن: قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟ قلن: بلى قال: فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تصلّ ولم تصم؟ قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان دينها»^(١).

تعرّض هذا الحديث لشبهة المدّعين، بأن الإسلام ينتقص من قيمة المرأة، ولهم نقول: لم تحظ المرأة بالعزة والكرامة والتقدير كما حظيت به في الإسلام، فأصبحت مساوية للرجل في جلّ الأمور، فأول من أسلم بعد النبي هي زوجته خديجة رضوان الله عليها ومن أوائل الشهداء «أم عمار»، وحاربت وجاهدت وطلبت العلم وأمرت بالمعروف ونهت عن المنكر وتولت الأمور.

أمّا عن سبب هذه النظرة إلى المرأة، فسببها ليس الإسلام، وإنّما العقلية الجاهلية التي لا زالت تعشش في نفوس الجهلة من هذه الأمة الذين يهينون المرأة، ويقللون من شأنها وقدرها، أمّا عن الحديث فنقل ما قاله العلماء فيه:

١- رواية الصحابي الجليل أصابها شيء من الشك عندما قال: (في أضحى أو فطر) وهذا يؤثّر -في علم الحديث- على الحديث وقوته.

(١) صحيح البخاري- كتاب الحيض - باب ترك الحائض الصوم.

- ٢- المناسبة التي قيل فيها الحديث مناسبة عيد، أي فرح وسعادة وسياق الكلام، يدل على أنّ الغاية لم تكن الذم بل كانت المدح، والمفردات المستخدمة فيه تدل على أنّ المعنى ليس ذماً بل مدحاً.
- ٣- ساوى الإسلام بين المرأة والرجل في التكاليف والأحكام، ولم يميز أحدهما عن الآخر، ولو كانت للإسلام وجهة نظر حول عقل المرأة وقدرتها الفكرية لما سوى بينها وبين الرجل في تلك التكاليف.
- ٤- عهد الإسلام إلى المرأة برعاية النشء والجيل وتربية الأولاد، ولو لم يثق الإسلام بعقل المرأة لما أناط بها تلك المهمة الخطيرة ولَجَعَلَهَا مهمة الرجل وحده.





شبهة
ما أفلح قوم
ولو أمرهم امرأة

حول شبهة: ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة

ما من شك في أنّ الإسلام أعاد للمرأة كيانها وهيبتها، بعد أن فقدتها في المرحلة التي سبقت الإسلام، فعادت تراث ولها مالها الخاص، ودخلت ميدان التعليم، فقد كان المسلمون يلجؤون إلى أمهات المؤمنين لطلب العلم، وشاركت المرأة في الحروب وفي وضع السياسات المختلفة، وما عددناه هو غيض من فيض الإسلام عليها.

ولكنّ البعض حاولوا أن يصوِّروا الإسلام عدوًّا للمرأة، فاتخذوا حديثاً رواه البخاري والترمذي وأحمد والنسائي عن النبي ﷺ شبهة على إنقاص الإسلام من حق المرأة، فقد جاء الحديث على الشكل التالي إن نفراً قدموا من بلاد فارس إلى المدينة المنورة، فقال لهم الرسول: من يلي فارس؟ قال أحدهم: امرأة، قال النبي: «ما أفلح قوم ولّوا أمورهم امرأة»^(١) وسنلقي الأضواء على تفسير هذا الحديث:

- ١- مناسبة الحديث تجعل منه كرامة للنبي بزوال ملك فارس، وهذا ما ظهر بعد سنوات من حديث الرسول عندما زال ذلك الملك.
- ٢- خص العلماء الحديث عن (الولاية العامة) وهي رئاسة الدولة، وأخرج قسم كبير منهم الولايات التي دونها من حكم ذلك الحديث.
- ٣- المناصرة بين الرجل والمرأة يشمل جميع جوانب الحياة، ولا فرق بين الاثنين قال تعالى في سورة التوبة: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري- كتاب الأحكام- متى يستوجب الرجل القضاء. مسند الإمام أحمد حديث رقم ٢٧٥٣٥ بلفظ ما أفلح قوم يلي أمرهم امرأة.

وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(١).

٤- في عصرنا الحالي اختلفت النظرة إلى الولاية فلم تعد مقتصرة على رأي شخص واحد، بل ظهرت المؤسسات التي تعمل بشكل الفريق المتكامل ولم يعد الفرد هو صاحب السلطان، وهذا ما يجعل الولاية الآن تقوم على اعتبار المرأة جزءاً من تلك المؤسسة التي يخرج القرار منها بعد مروره على مجموعة من الخبراء العارفين.

٥- لم يجتمع علماء الأمة حول هذه القضية لعدم ورود نص صريح فيها، وكل ما نشهده، هو اجتهاد للعلماء، واختلاف بالرأي، وهذا ما يعطي الموضوع فسحة في التطبيق أو عدمه.

٦- اختلف العلماء كثيراً حول موضوع تولي القضاء، وهناك تباين في الرأي حول كثير من الشروط وليس فقط على المرأة، وهذا دليل على أن المرأة ليست هي المقصودة، أو المحاربة كما يدعي البعض.



(١) (التوبة: ٧١).



شبهة
تناقض القرآن
في مادة خلق الإنسان

حول شبهة تناقض القرآن في مادة خلق الإنسان

يدّعي بعضهم أنّ القرآن أعطى معلومات مختلفة عن خلق الإنسان، فكيف يمكن الجمع بين تلك المعلومات؟

تحدث القرآن عن خلق الإنسان في آيات عدة منها أنّه من الماء، وأخرى أنّ الخلق كان من التراب، وثالثة من الطين، أمّا الفخار والصلصال والحمأ المسنون، فذكروا في سورتين هما: الرحمن والحجر.

وإنّ وقفة علمية تفسيرية تكشف لنا عن الحقيقة، وتزيل أية شبهة حول جميع الآيات التي تحدثت عن خلق الإنسان:

١- الله عز وجل خلق آدم من العدم، أي أنّه أصبح شيئاً من لا شيء قال تعالى في سورة مريم: ﴿أَوَلَا يَذَّكَّرُ الْإِنْسَانُ أَنَا خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا﴾^(١).

٢- المراحل التي مرت على الإنسان عند الخلق: بدأت بالتراب الذي أضيف إليه الماء فصار هذا الماء والتراب طيناً، ولما امتدت الفترة في تجاورهما تحول هذا الطين إلى (حمأ)، وهي كلمة تطلق على الطين الأسود من طول مجاورته للماء، ولما تشكّل هذا الحمأ على هيئة وشكل معين (هي صورة الإنسان) سمي «المسنون»، فلما يبس الطين سمي «الصلصال»، وسمي كذلك لأنه يصلّ، أي له صوت ورنين، بعد كل هذه المراحل المتسلسلة المتعاقبة (تراب وماء فطين وحمأ مسنون إلى الصلصال) نفخ الله عز وجل فيه هذا الكائن من روحه، فتحول إلى (إنسان) وهو آدم عليه السلام.

٣- هذا الخلق الأول لآدم ثم تناسل هذا الخلق، وتزاوج، فأصبح الإنسان بعد

(١) (مريم: ٦٧).

الخلق الأول يأتي الحياة بطريقة نعرفها تزوج بين ذكر وأنثى، ثم نطفة مع بويضة يتلاقحان، فنتج العلقة، ثم تتحول إلى مضغة وهي قطعة اللحم لتكبر شيئاً فشيئاً، حتى تصبح جنيناً في الرحم، ما يلبث أن تلده الأم، ويصبح إنساناً حقيقياً ظاهراً للأعيان.

قال تعالى في سورة المؤمنون: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ﴿١٤﴾ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٥﴾﴾^(١).

٤- في كل الآيات التي تحدثت عن خلق الإنسان، كان الكلام متسقاً في موضوع واحد، وفي معنى واحد، وإن اختلفت المسميات، ولم تذكر الآيات أن الخلق كان من التراب، ثم من حديث أو هواء ثم غاز... إلخ، أي أن الآيات لم تتناقض في المعنى، إنما هي حالات متتالية متطورة لشيء واحد هو التراب.

٥- جاء العلم الحديث والاكتشافات الطبية، لتثبت صحة ما قاله القرآن منذ أربعة عشر قرناً ونيفاً، بل كان هذا الوصف الدقيق لمراحل خلق الإنسان معجزة من معجزات القرآن الذي سبق الجميع إلى دراسة هذه المراحل التي ينشأ فيها الإنسان؛ وصدق الله حين قال: ﴿سَرَّيْهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾^(٢).

(١) (المؤمنون: ١٢، ١٣، ١٤).

(٢) (فصلت: ٥٣).



شبهة
جمع القرآن

حول شبهة جمع القرآن

اتخذ أعداء الإسلام بعض الحوادث التاريخية التي ثار حول الجدل، ليحاولوا النيل من الإسلام، ومن تلكم الحوادث مسألة جمع القرآن الكريم وما ثار حولها من لفظ كثير حاول أعداء الإسلام استغلالها للطعن بالقرآن، وادّعاء أنه تعرّض للتحريف والتغيير.

وكان الهدف من ذلك كله أن يترعوا الثقة عن القرآن الكريم، حتى لا يبقى النص الإلهي الوحيد المصون عن التحريف والتزييف، وكذلك ليبرروا ما وجّه لكتبهم السماوية التي عملوا على تحريفها وتغييرها بما يخلو لهم من الأحكام والمعتقدات.

وفات هؤلاء الجاهلون أنّ الأمر عندما يتعلق بالقرآن الكريم فإنّ الموضوع مختلف تماماً.

وقبل أن نرد على هؤلاء بالحقائق العلمية والتاريخية التي تضرب هذه الادعاءات في وجه أصحابها، لا بدّ من تقرير حقيقة لا يمكن لأحد أن يجادل فيها، وهي أنّ حفظ القرآن، وحمايته من التحريف والتزييف مسألة تكفل الله سبحانه وتعالى بها حين قال في كتابه العزيز ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾^(١).

وقد أجمع العلماء على مبدأ عصمة النص القرآني من الزيغ والعبث والأهواء، وأكد العلماء كذلك على القرآن الذي نزل به جبريل عليه السلام على النبي محمد ﷺ، هو النص نفسه الذي تقرؤه الأمة الإسلامية منذ ذلك الوقت حتى الآن.

(١) (فصلت: ٤٢).

والقرآن لقي من المسلمين على مر العصور عناية كبيرة، وحظي بكثير من الحرص والحيطه، فاجتهد العلماء من أجل المحافظة عليه، ولله الحمد لم يخلُ عصر من عصور التاريخ الإسلامي على امتداده من حملة القرآن وحفظه ولنتوقف الآن عن قضية جمع القرآن الكريم وما أثير حولها.

فجمع القرآن مرّ بمراحل عدة في بداية الإسلام إلى أن استقر جمعه حتى يومنا هذا وهذه المراحل هي:

مرحلة الجمع في عهد النبي محمد ﷺ: وكان النبي ﷺ يترل عليه القرآن بواسطة سيدنا جبريل عليه السلام، وفق الحوادث والأحكام، ومعالجة الأمور التي تستجد في عهده، وهذا ما سماه العلماء «التتريل المنجم» أي المفرّق وقد استغرق نزول القرآن كذلك ٢٣ سنة، وهذا ما ساعد على سهولة حفظه من قبل الصحابة، وكذلك العمل بأحكامه، فالحفظ أتى على مراحل.

أضف إلى ذلك أسلوب القرآن الرائع والعظيم في العرض، وفي المفردات والتراكيب، والجمل، والنغمة الصوتية، كل ذلك أعطى القرآن قبولاً وتمييزاً عند العرب عموماً والمسلمين خصوصاً، فاجتمع التتريل على مراحل مع خصائص القرآن وروعته، ليجعل من مسألة حفظ الصحابة للقرآن أمراً في غاية الأهمية، وكذلك أمراً في غاية السهولة والجذب والمتعة.

وكان النبي ﷺ عند نزول القرآن يحفظه هو والصحابة، ولم يكتف بذلك بل اتخذ كتاباً للوحي من الصحابة الذين يعرفون القراءة والكتابة، وكان من أبرزهم: زيد بن ثابت الأنصاري، وأبي بن كعب، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، وغيرهم.

وكانت الكتابة تتم على الجلود والعظام والحجارة ونحوها، مما كان متوفراً آنذاك، كالرقاع والعشب واللخاف والألواح.

مرحلة الجمع في عهد أبي بكر الصديق:

بعد وفاة النبي محمد ﷺ مرت حوادث خطيرة على المسلمين في عهد الخليفة أبي بكر الصديق، كان من أهمها: حروب الردة لأولئك الذين امتنعوا عن أداء فريضة الزكاة، وأهم تلك الحروب، موقعة اليمامة سنة (١١هـ) التي قتل فيها أكثر من سبعين حافظاً للقرآن الكريم، فخشي الصحابة من ضياع القرآن بسبب مقتل هؤلاء الحفظة، وكان صاحب فكرة جمع القرآن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فاستشار أبو بكر الصحابة في هذا الأمر، فكان قرار الجمع، وقد قام بتكليف كاتب وحي النبي - سيدنا زيد بن ثابت الأنصاري- بهذه المهمة كونه من حضرة العرصة الأخيرة للقرآن بين النبي وجبريل، وكان ذلك سنة (١٢هـ)، وكان منهجه يقوم على أسس منها:

أ - ما كتب أمام النبي ﷺ.

ب- ما حفظه الصحابة.

ج- لا يقبل شيء مكتوب حتى يشهد عليه اثنان من الصحابة.

د- لا يقبل المحفوظ إلا ما كان متلقى من فم النبي ﷺ.

وامتاز هذا الجمع بأنه كان مرتب الآيات واجتمعت الأمة عليه.

مرحلة الجمع في عهد عثمان بن عفان:

كان لاتساع رقعة الدولة الإسلامية، وتفرق الصحابة فيها أثر في قراءة القرآن، فقد كانوا يقرؤون القرآن على حسب القراءات السبع، فأهل الشام يقرؤون قراءة أبي بن كعب، وأهل العراق بقراءة ابن مسعود، وهكذا بدأت تظهر الاختلافات في القراءة، فبادر الخليفة عثمان بن عفان بجمع المصحف، واختار أربعة صحابة لذلك، هم: زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد ابن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث.

وقد عمدت هذه اللجنة إلى جمع القرآن، وتحديد القراءات المتواترة وإبعاد ما لم تثبت قرآنيته، وأن تمنع كتابة ما نسخت قراءته، وما لم يكن في العرصة الأخيرة، وما ليس بقرآن، كالذي كان يكتبه الصحابة في مصاحفهم الخاصة: كالشرح، وبيان الناسخ والمنسوخ، وغير ذلك.

ونسخ عثمان بضعة مصاحف، أرسل واحداً منها إلى كل قطر من أقطار المسلمين، وأمر بإحراق كل المصاحف الأخرى، حتى لا يبقى سوى المصحف المحقق.

ويمكن الآن تلخيص مراحل الجمع كما يلي:.

أ- في عهد النبي محمد ﷺ: حُفظ في الصدور، وكتب في قراطيس وألواح من الرقاع والعسب واللخاف وغيرها.

ب- في عهد أبي بكر: نسخت من الرقاع والعسب وصدور الرجال في مصحف واحد جامع.

ج- في عهد عثمان بن عفان: نسخ المصحف برواية واحد فقط وإلغاء جميع النسخ الأخرى، وحمل الناس على القراءة بمصحف واحد أرسله إلى الأمصار.

بعد هذا العرض لمسألة جمع القرآن بكل مراحلها، بقي أن نتوقف عند مسألة التنقيط والضبط وعلامات الوقف، فهذه مصطلحات وضعها العلماء العارفون لتسهيل قراءة القرآن وحفظه، وهي لا تمس جسم الكلمة وأصلها وعنها يتحدث أ.د. عبد العظيم المطعني قائلاً: «هي وسائل إيضاح اصطلاحية متفق عليها تعين القارئ على أدائه أداءً صوتياً محكماً وليست هي من عناصر الترتيل لو جرّد المصحف منها ما نقص كلام الله شيئاً، وقد كان كتاب الله قبل

إدخال هذه العلامات هو كتاب الله، إذن فليست هي تغييراً أو تبديلاً أو تحريفاً أو خللاً في كتاب الله، فأضاع معاملة كما يزعم خصوم القرآن الموتورون».

وبعد: فهذا تاريخ جمع القرآن ومراحلها بكل صدق وشفافية تظهر عصمته من التحريف والتزييف، وهذا التسليم بموثوقية القرآن بجمعنا فيه الأدلة من العقل والنقل والواقع، ويكفي أن نُسخ القرآن الكريم التي تطبع في العالم اليوم، وهي تتجاوز الملايين بل آلاف الملايين لا يختلف بعضها عن بعض في كلمة أو حرف أو نقطة أو شكل، وهذا فضل لا يكون إلا لكتاب الله العزيز وصدق الله ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾^(١).



(١) (فصلت: ٤٢).



شبهة
خلاف الإسلام مع الكتاب
المقدس في بعض الأسماء

حول شبهة خلاف الإسلام مع الكتاب المقدس في بعض الأسماء

اختلف القرآن مع الكتاب المقدس في ذكر بعض أسماء الشخصيات التاريخية لاسيما في اسم والد سيدنا إبراهيم واسم العزيز الذي نشأ سيدنا يوسف في بيته، وجواباً نقول:

أولاً: قال بعضهم القرآن سمي والد سيدنا إبراهيم بـ«آزار» والكتاب المقدس سماه «تارح» فما هذا التناقض؟

لهؤلاء تؤكد أنه لا يجب البتة أن نحتج على القرآن بالكتاب المقدس ويصبح الكتاب المقدس مرجعاً للقرآن، لأن الكتاب المقدس اعتراه كثير من التحريف والتغيير لاسيما في الأسماء والأماكن، أمّا القرآن فقد تمتع بدرجة عالية من الموثوقية عن باقي الكتب السماوية الأخرى وهذا باعتراف كثير من الباحثين المحايدين، وحول اسم «آزر» فهناك كتب تفسير كثيرة أوردت أن «آزر» ليس اسم والد إبراهيم فمنهم من قال إنه لقب وآخر إنّه اسم صنم وهذا ما قاله مجاهد وأورده الطبري في «تفسيره» وتقدير والمعنى (أتنخذ آزر أصناماً آلهة) ثم أورد قولاً بأنه اسمه «تارح» ولقبه «آزر» وكذلك الحال في تفسير القرطبي وقصص الأنبياء إذن ليس هناك مشكلة ظاهرة حول هذا الاسم فكتب التفسير أوضحت ذلك اللبس.

ثانياً: حول اسم الذي اشترى سيدنا يوسف حيث أسماه القرآن «عزيز» بينما اسمه في الكتاب المقدس «فوطيفار»، نقول إن القرطبي أورد في تفسيره لهذه الآية قوله: قال الضحاك: «هذا الذي اشتراه ملك مصر ولقبه «العزيز» واسمه (قطفير) وقال ابن اسحق (اطفير) اشتراه لامرأته وكذلك قال ابن عباس: إنما اشتراه قطفير وزير ملك مصر».

فالمفهوم أن اسمه «قطفير» ولقبه «العزیز» كما نقول عن حاكم مصر «فرعون» وهناك اسم لكل حاكم مختلف عن لقب «فرعون».

وحول عدم تطابق اللفظين فيعود ذلك إلى اختلاف اللغات وترجمتها من لغة إلى أخرى، والله أعلم.

وفي الختام لا بد من القول:

إن الاستشراق تيار فكري يتجه صوب الشرق، لدراسة حضارته وأديانه وثقافته ولغته وآدابه، من خلال أفكار اتسم معظمها بالتعصب، والرغبة في خدمة الاستعمار، وتنصير المسلمين، وجعلهم مسخاً مشوهاً للثقافة الغربية، وذلك ببث الدونية فيهم، وبيان أن دينهم مزيج من اليهودية والنصرانية، وشريعتهم هي القوانين الرومانية مكتوبة بأحرف عربية، والنيل من لغتهم، وتشويه عقيدتهم وقيمهم، ولكنّ بعضهم رأى نور الحقيقة فأسلم وخدم العقيدة الإسلامية، وأثر في محدثهم، فبدأت كتاباتهم تجنح نحو العلمية، وتنحو نحو العمق بدلاً من السطحية، وربما صدر ذلك عن رغبة من بعضهم في استقطاب القوى الإسلامية وتوظيفها لخدمة أهدافهم الاستشراقية، وهذا يقتضي الحذر عند التعامل مع الفكر الاستشراقي الذي يتدثر الآن بدثار الموضوعية.



الخاتمة

فمما لا شك فيه أن الاستشراق والمستشرقين قد بذلوا أعظم الجهد وأخطره فيما يمكن أن يندرج تحت ما يطلق عليه: «الحوار بين الحضارات» وقد درس بعض الباحثين هذا الجهد الكبير وقيموه وذهبوا فيه مذاهب شتى بين مادح لا يرى عيباً ولا عوجاً ولا أمتاً ولا نقصاً، وقادح لا يرى غير السلبيات والمثالب.

وأرى - وأرجو أن أكون مصيباً - أن هؤلاء وأولئك قد سلكوا مضايق التعميم والأحكام المسبقة وردود الأفعال، فالواقع أن الاستشراق ظاهرة قد حدثت نتيجة أسباب نظرية وعملية ولا تزال مستمرة إلى يومنا هذا، وعلى ذلك فإن التعامل لموضوعي معها، درساً وتقويماً يعد من المطالب العلمية الواجبة بل المتعينة.

ومما يؤسف له كثيراً أن بعض هؤلاء المادحين بلا تحفظ، وأولئك القادحين بلا حدود: لم يقرؤوا بأنفسهم من إنتاج المؤسسة الاستشراقية الهائل - بل إن بعضهم لم يعط الأداة لذلك - ما يمكنهم من الحكم السديد المؤسس على حيثيات صحيحة من دراسات القوم أنفسهم قديماً وحديثاً ومن هنا جاءت أحكامهم كلية قاطعة، وهذا ما تأباه طبيعة البحث العلمي ومناهجه الصحيحة.

وللاستشراق فيما يتعلق بالفكر الإسلامي أو قل فيما يتعلق بالحوار بين الحضارتين الإسلامية والغربية ثمرات إيجابية متعددة يستحق كثير منها الذكر والتقدير ومن ذلك مثلاً:

١ - هذه الجهود الكبيرة التي بذلها بعض المستشرقين لتحقيق ونشر كثير من الآثار الإسلامية المهمة وغير المهمة ومعاناة قراءة مخطوطاتها مع الصبر الجميل والتحري والتدقيق في إخراجها، في وقت لم يكن بعض الباحثين

في العالم الإسلامي ليعرفوا عن هذه الآثار غير الإشارة إلى أسمائها أو أسماء مؤلفيها فحسب.

٢- كما أن جهود المستشرقين في جميع المخطوطات الإسلامية -بكل الوسائل- من شتى الأقطار والأمصار وحفظها غير خاف على المدارس المنصف، وأكبر من ذلك العمل على تصنيف هذه المخطوطات ووضع فهرس لها تسهل مراجعتها، وتيسر الاستفادة منها في مختلف مكاتب العالم شرقاً وغرباً، وما جهد بروكلمان -ثم متابعة سزكين له- ببعيد.

٣- ومن أبرز أعمال المستشرقين وأكثرها ثمرة، ترجمتهم الكثير من أمهات المصادر والمراجع الإسلامية -في شتى فروع المعرفة- إلى اللغات الأوروبية الحديثة، مما أتاح للغربيين الاطلاع بأنفسهم على جانب غير قليل من التراث الإسلامي، وقد كان لهذا العمل أثر عظيم في فهم بعض العلماء الغربيين الإسلام على حقيقته أو أقرب إلى حقيقته، مما أثمر تحسناً نسبياً لصورة الإسلام في فكر ووجدان كثير من الغربيين في العصر الحاضر، وهذا ركن أساسي للحوار بين الحضارتين؛ إذ الانطلاق من فهم صحيح متبادل لطرفي الحوار يقرب الشقة ويدفع التوهم والغلط.

٤- ولئن كانت اللغة هي المدخل الصحيح لكل ذلك، فإن الدرس اللغوي قد حظي باهتمام طائفة كبيرة من المستشرقين، وأثمر عدداً من المعاجم اللغوية المهمة، وقدم بحوثاً مقارنة مفيدة في المستويات اللغوية المختلفة والآداب المقارنة.

٥- وقد امتلك بعضهم الشجاعة الأدبية ما جعلهم يتوفرون على نشر كتب ونصوص جدلية كلامية وفلسفية تنتقد دياناتهم ومذاهبهم، بل ويترجمونها

إلى بعض لغاتهم، ويشيدون بها في بعض الأحيان، وبين أيدينا نماذج كثيرة لذلك نذكر منها على سبيل المثال:

- نشرة روبير شدياق وترجمته لكتاب: «الرد الجميل لإلهية عيسى بصريح الإنجيل» لأبي حامد الغزالي وكذلك ترجمة فرنزو ألمز للكتاب ذاته.

- نشرة يوشع فنكل وترجمته لرسالة الجاحظ المسماة: «المختار في الرد على النصارى».

- تحقيق آسين بلاسيوس وترجمته لكتاب الفصل لابن حزم.

- تحقيق موشى برلمان وتحقيقه لكتاب السموعل يحيى المغربي: «إفحام اليهود».

- وترجمة موشى برلمان وتحقيقه لكتاب «السيف المحدود في الرد على اليهود» للمهتدى عبد الحق الإسلامي.

- وكذلك لكتاب: «تنقيح الأبحاث للملل الثلاث».

- ومسالك النظر في نبوة سيد البشر «للمهتدى سعيد بن حسن الاسكندراني».

- نشرة وترجمة سدني أدمزوستون.

- الرد على النصارى لعلي بن ربي الطبري، حققه وترجمه كوتس.

- الدين والدولة في إثبات نبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، حققه وترجمه منجانا.

- رد ابن تيمية على رسالة بولس الراهب وكذلك كتابه: «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح» للمستشرقين توماس راف وبول حورى وماتيو.

٦- جهود المستشرقين في وضع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي وتفصيل آيات القرآن التي أسس عليها الأستاذ فؤاد عبد الباقي -رحمه الله- معجمه المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، أمر يعرفه العلماء المخلصون ويقدرونه حق قدره، ومعجم سلك البيان في مناقب القرآن، للمستشرق جون بنريز.

٧- وهذا الكم الهائل من المعلومات والبيانات الذي جمعه المستشرقون وحشده في «دائرة المعارف الإسلامية» مع تحفظنا على منهجهم في التحليل والتعليل والاستدلال والاستنباط -يجعل الدارسين عاجزين عن إنجاز بحوثهم دون الرجوع إلى بياناتها ومعلوماتها من جهة، ويجعل المؤسسات العلمية والبحثية في العالم الإسلامي تشعر بالحرج الشديد إزاء عجزها وفشلها في إنجاز مثل هذا العمل الضخم.

٨- ومنها تلك البحوث التي كتبها بعض المستشرقين وتدخل في دائرة ما يمكن أن يطلق عليه النقد الذاتي للاستشراق مثل ذلك البحث الذي كتبه المستشرق:

J.Fueck بعنوان: The Originality Of the Arabian Prophet .

يرد فيه بقوة على نظريات المستشرقين الذين رأوا أن الرسول محمد قد لفق ديانته من اليهودية والنصرانية.

ومثل كتاب Tor Andrae بعنوان: Muhammad ,the Man and His Faith .

وكتاب M.whtt بعنوان: the influence of islam on Mediaval Europe .

وكتاب Southem بعنوان: westem Views of islam in the middle Ages .

وكلها تكشف جوانب الصورة المشوهة السوداء الكالحة التي رسمها التبشير والاستشراق للإسلام والمسلمين في عقل المواطن الغربي ووجدانه في العصور الوسطى.

هنالك إذا جوانب مثمرة إيجابية كثيرة في الاتجار الكبير للمؤسسة
الاستشرقية، ليس من ههنا في هذه المقدمة أن نحصيها أو نستقصيها.

لكنا ينبغي أن نذكر هنا أن الروح العامة التي سيطرت على المنهج
الاستشراقي في معظم الحالات، وعلى أكثر المستشرقين، إبان النشأة الحقيقية
للاستشراق -المتثلة في رأينا، في إنشاء أقسام علمية وكراسي أستاذية لدراسة
اللغة العربية والإسلام في الجامعات الأوروبية الكبرى في القرن الرابع عشر
الميلادي- كانت روحاً جدلية عدائية للإسلام: لغة وعقيدة وشريعة وقرآناً
وسنة وحضارة وتاريخاً للهجوم عليه... أي أن المؤسسة الاستشرقية في هذه
الفترة المبكرة كانت تعمل لحساب الكنيسة، وليس لحساب العلم والبحث
عن الحقيقة المجردة عن الهوى الخالص من الغرض.

لقد وضع آباء المستشرقين خطط الاستشراق ومناهجه، وحددوا اتجاهاته
وتقاليده في ضوء أهداف ريموند لول ورعيله، وفي ضوء قرار مجمع قينا
الكنسي في بداية القرن الرابع عشر الميلادي.

ثم تطور الحال في أوروبا وتغير، وخرج الناس من سلطان الكنيسة، وتخلص
معهم المستشرقون من العمل لحساب الكنيسة، لكنّ معظمهم لم يتخلصوا من
التقاليد التي كانوا قد نشروها، والمناهج التي تتلمذوا عليها، والأفكار والآراء
والتصورات والمشاعر والأحكام التي تشبعوا بها منذ نشأة الاستشراق.

ويقتضينا الحق أن نقول إنّ بعضهم قد حاولوا أن يدرسوا الإسلام
بموضوعية ولحساب الحقيقة العلمية الخالصة، لكنّ قليلاً منهم هم الذين
استطاعوا الانعتاق من أسر التقاليد الاستشرقية المستقرة والحاكمة منذ زمن
بعيد جداً.

ثم تطور الحال مرة أخرى في أوروبا، وجاء في مرحلة السيطرة أو الهيمنة الاستعمارية على الشرق وتكوين الامبراطوريات والمستعمرات في العالم الإسلامي في القرن التاسع عشر، وانحاز كثير من المستشرقين إلى مواقف بلدانهم الاستعمارية من الشرق، وسخروا علومهم ودراساتهم وأحكامهم لخدمة الأهداف الاستعمارية لبلادهم، وهنا نشأ تحالف ثالوثي جديد بين الاستشراق والاستعمار والتبشير.

ويقتضينا الحق أن نقول مرة أخرى إنَّ فريقاً من المستشرقين قد وقفوا إلى جانب الحق ولم يسخروا علومهم وبجوثهم لخدمة الاستكبار والاستعلاء الغربي المتمثل في قهر الشرق الإسلامي واستعمار سياسياً وعسكرياً واقتصادياً وإعلامياً؛ بل إنَّ بعضهم ليشعر بالرج والحجل من موقف أساتذتهم وزملائهم المؤيد للاستعمار والاستكبار، والعامل لحسابه المتفاني في خدمته؛ يقول: Stephan Wild: والأقبح من ذلك أنه يوجد جماعة يسمون أنفسهم مستشرقين، سخروا معلوماتهم عن الإسلام وتاريخه في سبيل مكافحة الإسلام والمسلمين، وهذا واقع مؤلم، لا بد أن يعترف به المستشرقون المخلصون لرسالتهم بكل صراحة.

ثم انتهت الحرب العالمية الثانية بتحول مركز الثقل وقيادة العالم من أوروبا إلى الولايات المتحدة الأمريكية، فيمم الاستشراق وجهه شطر أمريكا، واجتذبت أمريكا كثيراً من المستشرقين الأوروبيين إليها، وبذا تكون الحركة الاستشراقية قد دخلت طوراً جديداً ومعاصراً.

ويحسن أن نختم هذا البحث بذكر ما أوجزه الدكتور ألبرت حوراني -الأستاذ بجامعة أكسفورد وهو ممن لا يتهمون البتة بالتعصب ضد

الاستشراق - من بيان لأهم الانتقادات التي وجهها العلماء الدارسون إلى المستشرقين حصرها في ثلاث نقاط مهمة هي:

١- أن شيوخ الاستشراق في الغرب اعتزموا أن يكونوا "Essentialists" وأخذوا على عاتقهم شرح كل جوانب الثقافة والمجتمعات الإسلامية من زاوية تنظر إلى الإسلام على أنه ذو طبيعة أحادية جامدة، وأن جموده قد أثر على المجتمعات التي يسيطر عليها.

٢- أن مشيخة الاستشراق في الغرب قد حركتها في دراساتها عن الإسلام الدوافع السياسية، في مرحلة السيطرة الأوروبية على العالم وحتى الآن وفي ظل نموذج آخر من السيطرة الغربية على العالم Western Ascendancy وقد أخذ الاستشراق على عاتقه مهمة تبرير السيطرة الغربية على المجتمعات الإسلامية، وذلك عن طريق خلق مجتمعات راكدة جامدة تسير القهقري، عاجزة عن حكم نفسها، ويقول الدكتور ألبرت حوراني: إنَّ الرعب من ثورة الإسلام الذي أزعج العقل الأوروبي إبَّان عصر الاستعمار قد عاد ليزعجهم مرة أخرى !!!.

ويعلق الدكتور حوراني على هذا الاتهام الموجه للاستشراق بقوله: إنَّ المستشرقين الانكليز والفرنسيين والهولنديين ليتحملون بعض المسؤولية عن الطريقة التي مارست بها بلدانهم السلطة (في المستعمرات) وأن بعضهم قد قبل تقسيم العالم إلى شرق وغرب، وإسلامي ومسيحي، ومتقدم ومتخلف، وهذه التقسيمات هي التي تؤدي إلى تبرير السيطرة الغربية على العالم.

ثم يستطرد الدكتور حوراني قائلاً: ليس كل المستشرقين قد قبلوا هذا التمييز؛ بل إنَّ بعضهم كانوا خصوماً لسياسات بلدانهم الاستعمارية مثل براون الذي كان مؤيداً للثورة الدستورية في إيران.

٣- خلق الفكر الغربي وأساتذة الاستشراق مجموعة من الأحكام السائدة نظراً إليها على أنها حقائق ثابتة مؤبدة لا تناقش (عن الإسلام) والواقع أن هذه الأحكام تولدت من التأمل العقلي الدرسي الأكاديمي المنبت الصلة تماماً عن الواقع الذي تدرسه وتحكم عليه.

ومن هذه الأفكار المؤبدة نظرة المستشرقين إلى الإسلام والحضارة العربية على أنها مرحلة انتقالية بين الحضارة الكلاسيكية اليونانية الرومانية والحضارة الحديثة في أوروبا، ولقد عبر عن ذلك المستشرق C. H. Becker بقوله: لولا الاسكندر الأكبر لما كانت هناك حضارة إسلامية.

ومثل تركيز المستشرقين واهتمامهم البالغ بمسألة مصادر القرآن (Origins) والحديث كما درسها جيحر وجولدزيهر، وهنري لامانس، وتوري وأهريتز، وغيرهم.

“Islam in European thought” pp. ٥٧-٦٠.

ومع ذلك فلا يفوتني أن أشيد بتلك الميزة العظيمة التي توفرت للمستشرقين وأعني بها حرصهم على امتلاك أدوات البحث في التراث الإسلامي؛ ومن ذلك معرفتهم باللغات التي كتب بها هذا التراث مثل العربية والفارسية، والتركية، وكذلك نظرهم العامة الرحيبة إلى هذا التراث في مناطقته المختلفة أو مواطنه المتعددة المترامية مع سهولة في الحصول على المخطوطات الأصلية، الأمر الذي لم يتح للباحثين العرب إلا في القليل النادر. وأضرب في هذا المقام مثالاً واحداً بالمستشرقة المعاصرة “Annimarie Schimmilt” التي تخصصت في دراسة التصوف الإسلامي فهي قد أتقنت أهم لغات المسلمين مثل العربية والفارسية والتركية والأردية علاوة على الانكليزية والألمانية والفرنسية... والحق أن كثيراً من المستشرقين يحرصون على تعلم لغتين من لغات المسلمين على الأقل

ليتمكنوا من السير في بحوثهم، ولا يخفى ما لذلك من قيمة في حقل الدراسات الإسلامية.

وبعد فمهما يكن من أمر، فإنني قد حرصت - في هذا الكتاب - أن أجتهد ما وسعني الاجتهاد أن أطلع على دراسات المستشرقين أنفسهم، وعلى مراجعة أقوالهم وأحكامهم، وأن أقتبس كثيراً منها، مترجماً إلى اللغة العربية أو في اللغة الانكليزية، ليطلع القارئ الكريم عليها بنفسه ويشاركني الفهم والاستنباط والحكم، ولم ألتفت إلى الأحكام السابقة المادحة أو القادحة كما أسلفت.

كما ركز هذا البحث على تتبع دراسة المستشرقين لأصول الفكر الإسلامي: القرآن والحديث لما له في ذاته من أهمية علمية، ولما للاستشراق كله من أهمية إذ أنه يمثل مستوى من مستويات الحوار بين الحضارتين الإسلامية والغربية، كما يمثل وجهاً من وجوه العلاقة التاريخية بين الإسلام والغرب. هذا وأرجو أن أكون قد وفقت في هذا البحث والحمد لله رب العالمين.



الفهرس العام للموضوعات

٥	مقدمة:
١١	الاستشراق
١١	التعريف اللغوي
١١	التعريف الاصطلاحي
١٢	تعريف الاستشراق عند الغربيين
١٤	التعريف الدقيق للاستشراق
١٦	أثر الاستشراق في العالم الإسلامي والعربي
١٧	الآثار العقديّة
١٩	الآثار الاجتماعيّة
٢٢	الآثار السياسيّة والاقتصاديّة
٢٥	الآثار الثقافيّة والفكريّة
٢٧	مناهج الاستشراق
٣٢	وسائل الاستشراق
٣٢	التعليم الجامعي والبحث العلمي
٣٧	الكتب والمجلات والنشرات
٤٠	الندوت والمؤتمرات والدورات العلميّة
٤١	التقارير السياسيّة والأحاديث الإذاعيّة والتلفزيونيّة والمقالات الصحفيّة
٤٣	أهداف المستشرقين من الدراسات الاستشراقيّة
٤٣	أ - هدف علمي مشبوه

- ٤٥ ب- الأهداف الدينية والسياسية
- ٤٦ ج- أهداف علمية خالصة لا يقصد منها إلا البحث والتمحيص
- ٥١ أسماء أخطر المستشرقين المعاصرين وأهم كتبهم
- ٥٧ أهم الكتب الخطيرة التي لها مكانة علمية عند بعض الناس
- ٦٠ - تأملات في خطاب المستشرقين
- ٦٣ - الاستغراب ودراسة الغرب
- ٦٩ شبهة الكلام الأعجمي
- ٨٣ الحجاب في دائرة الاتهام الاستشراقي
- ١١٤ شبهة حد الردة
- ١٣٩ شبهة الحدود تنافي الرحمة
- ١٧٣ شبهة العصمة للرسول ﷺ
- ١٨٣ شبهة الاستغناء بالقرآن عن السنة
- ٢٠٧ شبهة تعلم محمد ﷺ من غيره
- ٢٢٣ شبهة الحجر الأسود
- ٢٣٥ شبهة أخت هارون
- ٢٤١ شبهات حول الميراث في الإسلام
- ٢٦٥ شبهة شهادة المرأة نصف شهادة الرجل
- ٢٨٥ شبهة قوم النبي محمد ﷺ زناة من أصحاب الجحيم
- ٢٩٣ شبهة قاتل في الشهر الحرام

٣١١	شبهة النبي محمد ﷺ أمي فكيف علم القرآن
٣١٥	شبهة الرسول ﷺ كما في القرآن
٣١٩	شبهة يوسف همّ بالفساد كما في القرآن
٣٢٣	شبهة انتشار الإسلام بالسيف
٣٢٩	شبهة تعدد زوجات الرسول
٣٣٧	شبهة الكلام المتناقض
٣٤١	شبهة ناقصات عقل ودين
٣٤٥	شبهة ما أفلح قوم ولو أمرهم امرأة
٣٤٩	شبهة تناقض القرآن في مادة خلق الإنسان
٣٥٣	شبهة جمع القرآن
٣٦١	شبهة خلاف الإسلام مع الكتاب المقدس في بعض الأسماء
٣٦٥	الخاتمة